

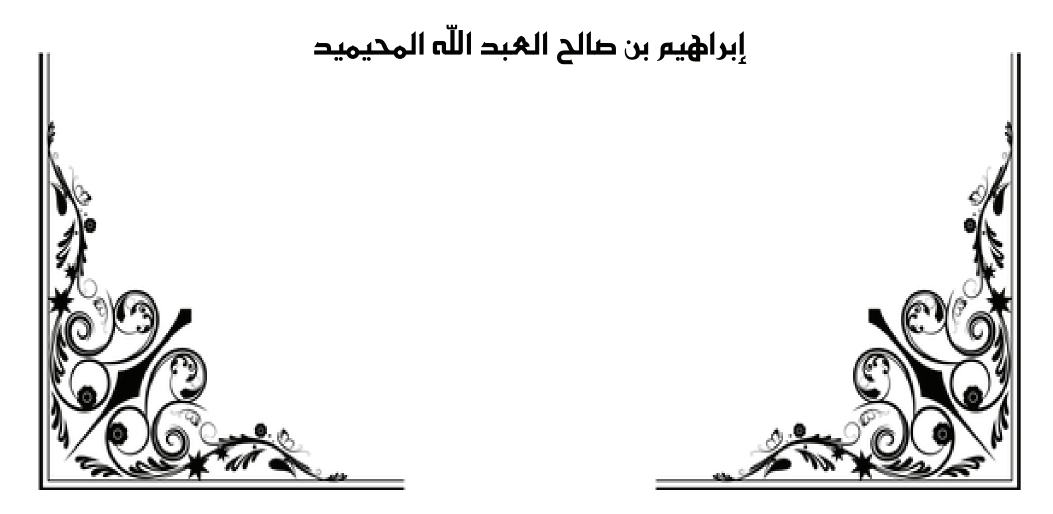
أصول الخوارج المتقدمين

ومقارنتها بأصول الجماعات الخارجية المعاصرة

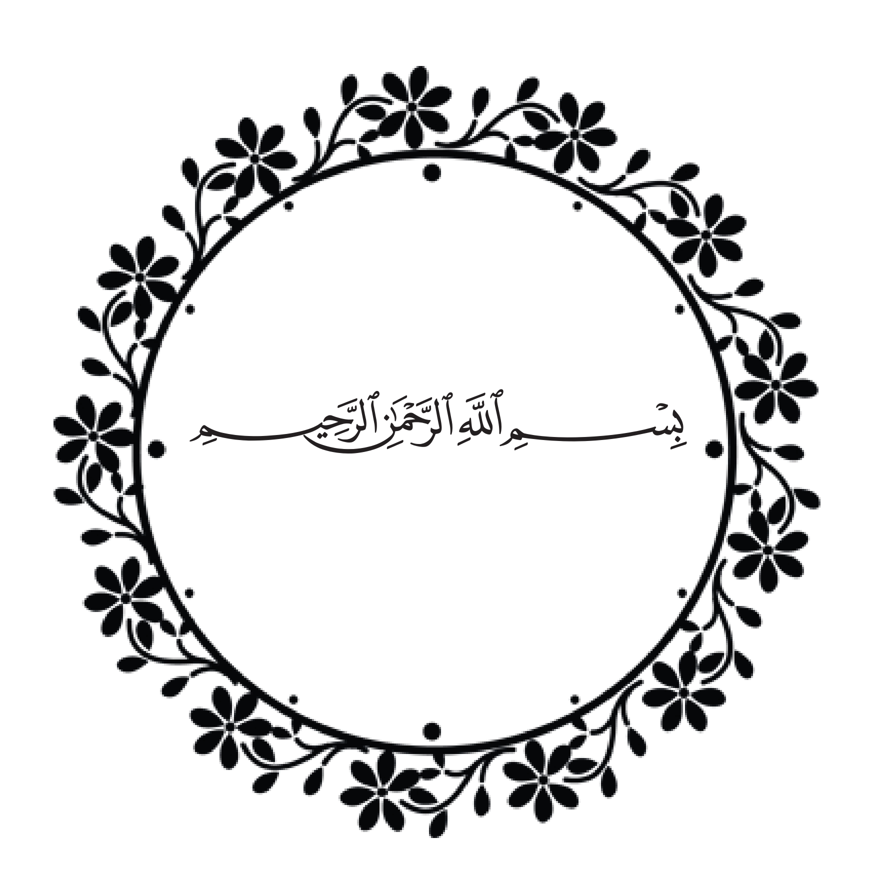
جماعة الإخوان المسلمين، تنظيم القاعدة، تنظيم داعش

أبو عبد الرحمن

إبراهيم بن صالح العبد الله المحيميد



معلومات دار النشر والردمك


بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال النبي ﷺ كما في مسند الإمام أحمد (رقم ١٦٦٩٠): «**طوبىٰ للغرباء!**» قالوا: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

أهدي هذه الرسالة إلىٰ كل مسلم يدخل ضمن هذا الحديث ويصلح ما أفسده بعض الناس.

والله ولي التوفيق.

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ؛ نحمَدهُ ونستعينهُ ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شُرورِ أنفسنا ومن سيِّئاتِ أعمالنا؛ مَن يَهدهِ الله فلا مُضلَّ له، ومَن يُضللْ فلا هادي له، وأشهَدُ أنْ لا إله إلَّا الله وحدَهُ لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدهُ ورسوله.

أمَّا بعدُ: فإنَّ أصدَقَ الحديثِ كلامُ الله، وخَيرَ الهديِ هَديُ محمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ مُحدَثاتُها، وكلَّ مُحدَثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النَّار.

لا يخفىٰ علىٰ كلِّ مسلم شرُّ بدعةِ الخوارج التي حذَّر منها رسولُ الله ﷺ وأسهبَتِ السُّنة في الكلامِ عن أضرارها وذِكْرِ أوصافها، وسوءِ عاقبتها ومآلها في الآخرة.

وهذه الفرقة تُطلُّ برأسها بين الحينِ والآخرِ حتىٰ تخرجَ آخرُ فرقةٍ مع الدَّجال؛ كما جاء في الأثر؛ قال ابنُ عُمر رضي الله عنه سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**كُلَّما خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ أَكْثَرَ مِن عِشرِينَ مرَّةً حتَّىٰ يَخرُجَ في عِرَاضِهِم الدَّجّال**»[1].

والمتتبِّعُ لتاريخ الخوارج الأوائل ومنهجِهم يجدُ أنَّ هذا الفكرَ قامَ علىٰ عدَّة أصولٍ مدمِّرة؛ وبعضُ هذه الأصول نتاجُ بعض؛ **فمنها**:

قطعُ العلائقِ بينهُم وبينَ عُلَماء الأمة الرَّاسخين المشهودِ لهم بالخيرية؛ فحُرِموا فهمَ الكتاب والسُّنة، واستقلُّوا بفَهْم الشريعة بعيدًا عن فهْمِ عُلماء الأمة، فكان نتيجةَ هذا الاستقلال انحرافٌ وخيمٌ، وشرٌّ مستطير.

فقد منَّ الله علي بإعداد موسوعة تتعلق بخوارج العصر جمعت فيها بين رسالة الماجستير والدكتوراه التي كانت صلب موضوعها خوارج العصر، ورسالة قديمة

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٩/ ٣٩٥ رقم: ٥٥٦٢)، وابن ماجه (١/ ٦١ رقم: ١٧٤)، وصحَّحه العلامة الألباني الصحيحة (٥/ ٥٨٢ رقم: ٢٤٥٥).

لي قبل عقدين ونصف في التفجيرات بمراجعة العلامة الشيخ صالح الفوزان، وقد اشتملت الموسوعة علىٰ كل ما يتعلق بخوارج العصر، من بداية نشأتهم قبل قرن من الزمان ورموزهم والأركان التي قام عليها الفكر الخارجي المعاصر، جمعت عقائدهم وأصولهم ومناهجهم في الاستدلال وشبه القوم، جمعتها من أربعة آلاف رسالة وكتاب ومقال لكبار منظري القوم لا من صغارهم ومجاهليهم، ولم أخرج عن هذا القيد إلا في أربعة مواضع ومن باب الاستئناس وليست أصلًا.

ومن المباحث العزيزة علىٰ نفسي! مبحث أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم من واقع السنن والآثار ومقارنتها بأصول وسمات الجماعات الخارجية المعاصرة، جماعة الإخوان، القاعدة، داعش.

ومبحث الأصول هو الذي بين يديك أخي طالب العلم، ووصلت لـ٥٧ أصلًا ختمتها باشتراكهم في إساءة الأدب مع مقام النبوة، ووجدت العجب العجاب في التطابق الحرفي أحيانا.

منها علىٰ سبيل المثال اشتراكهم جميعًا في وصف أئمة الهدىٰ بالضلالة، قالها شقي خارجي للخليفة الراشد علي، ونص علىٰ هذا الأصل شيخ الإسلام، ولقد وجدت المقدسي وهو المنظر الثاني لفكر تنظيم القاعدة الحروري، يقول عن هيئة كبار العلماء: يا علماء الضلالة، ولعراب الفكر الخارجي العملي ابن لادن قولًا يصف أئمة الحرمين بالفسق والضلالة.

ومنها استدلال الأجداد والأحفاد علىٰ وجوب تقديم قتال أهل القبلة بقوله تعالىٰ: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ استدل بها خارجي في زمن بني أمية لقبه بهلول، ووجدت سبعة عشر بهلولا من بهاليل عصرنا يستدلون بهذه الآية، والكثير الكثير الذي سوف تجده في هذه الرسالة من تطابق بينهم في الأصول حذو القذة بالقذة.

جمعت هذه الموسوعة وقد تجاوزتُ الستين بأربع، وهي السنة التي يقال

عنها معترك المنايا ودنت شمس العمر من الغروب لا تزلفا لمخلوق، ولا طمعا في دنيا، لكن سلكته راجيًا من المولىٰ ﷻ أن أدخل في عموم قوله: «لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضىٰ لهم علىٰ لسان نبيهم ﷺ لاتكلوا عن العمل» والجهاد عند أهل العلم بالسنان واللسان وفضل الله واسع، وقد قلت كلمة قديمة مشجع لمن يقاتلهم من رجال الأمن أكررها هنا. يا عساكر التوحيد دونكم القوم من كلاب النار فاضربوا الرقاب، وشدوا الوثاق، وأبشروا ببدر معاصرة علىٰ لسان نبيكم بنص هذا الحديث.

والموسوعة الأصل في طور الطباعة، وقد سميت هذه الرسالة «أصول الخوارج المتقدمين ومقارنتها بأصول الجماعات الخارجية المعاصرة، (جماعة الإخوان المسلمين، تنظيم القاعدة، تنظيم داعش)».

وأي ملاحظة من مشايخنا الفضلاء وطلاب العلم علىٰ هذه الرسالة فمرحبا بها حبا وكرامة.

اللهم جنب بلاد المسلمين عامة وبلادنا بلاد الحرمين خاصة شر الخوارج الأشرار وكيد الحاقدين والفجار.

وكتبه
أبو عبد الرحمن
إبراهيم بن صالح العبد الله المحيميد
المدينة النبوية
للتواصل
njde8@hotmail. com
رسالة نصية علىٰ المحمول ٠٠٩٦٦٥٤٥٤٩١١١١

أصول وصفات وأفعال الخوارج المتقدمين من واقع السنن والآثار وربطها بأصول وسمات وأفعال خوارج العصر من الجماعات المعاصرة

قبل التطرق للأصول أنبه على أمور:

الأمـر الأول: جـرىٰ الاصطـلاح علـىٰ تسـمية أفعـال بعـض الفـرق وسـماتها أصولا إذًا ثبت تتابعهم علىٰ نمط معين وشيخ الإسلام يطلق عند كلامه علىٰ بعض الفرق الزائغة ومن أصولهم كذا وكذا ولا يقصد بالأصل الاصطلاحي عند الأصوليين وسوف يأتي بعض نقولات من هذا القبيل في ثنايا البحث.

ثانيًـا: حاولت أن أفصل الأصول عن الصفات عن الأفعال بحيث يكون كل قسم علىٰ حدة ولكن وجدت صعوبة في ذلك لوجود تداخل بينها هذا سبب.

والسبب الأخر لا محظور في تبويبها سويا فلا مشاحة في الاصطلاح.

ثالثًـا: أصول الخوارج الأوائل وسماتهم من حيث الجملة التي يشاركهم فيها المعاصرون يجد أن أهم أركان أصولهم هي:

١- إسقاط العلماء، واتخاذ رؤوس جهال يوردونهم المهالك.

فالركن الركين في مزلة أقدام الخوارج هو إسقاط علماء الأمة، واستقلالهم بفهم الكتاب والسنة علىٰ غير فهم سلف الأمة، فكانت نتيجة هذا الاستقلال أركان أخرىٰ كما سنذكر:

٢- والتركيز علىٰ مسائل الحاكمية **وهي أول كلمة نطقوا عند خروجهم علىٰ الخليفة الراشد علي** ﷺ **كما سيأتي والمعاصرون زادوا علىٰ**

أسـلافهم بأنهـم حرفـوا ففسـروا الإسـلام تفسـيرًا سياسـيًا بعيـدًا عـن المعـاني الشـرعية التأصيليـة.

٣- ثم نتج عن هذا التفسير المنحرف تكفير حكام المسلمين كافة.

٤- ثـم رمـوا في وجـه أهـل القبلـة بقاعـدة «مـن لـم يكفـر الكافـر فهـو كافـر» فطبقـوا هـذه القاعـدة علىٰ طوائـف الحـكام، والطائفـة كمـا صـرح الكثيـر منهـم تشـمل كل تابـع للحـكام حتـىٰ إمـام المسـجد والفـرّاش والسـر هـو أنهـم أعـوان للطواغيـت ولـم يوافقـوا القـوم علـىٰ التكفيـر، خـوارج العصـر يطبقونهـا واقعـا لكـن ينكرونهـا لفظًـا، والعـبرة بالمعـاني والحقائـق لا بالألفـاظ والمبـاني.

٥- عقـدوا الـولاء، والـبراء علـىٰ حـكام المسـلمين، وطريقتهـم في ذلـك اختبـار النَّـاس بتكفيـر الحـكام فمـن وافقهـم، فهـي الحسـنة التـي لا تضـر معهـا سـيئة، ومـن لـم يوافقهـم فهـي السـيئة التـي لا تنفـع معهـا جبـال الدنيـا حسـنات.

٦- الخـروج علىٰ حـكام المسـلمين للوصـول إلـىٰ السـلطة مهمـا كلـف ذلـك مـن إراقـة دمـاء، وانتهـاك أعـراض، والتديـن بذلـك.

٧- استباحة الدماء فالخوارج إذًا خرجوا كانوا كالبركان الثائر في سفك الدماء.

٨- تقديـم قتـال المجتمعـات المسـلمة علىٰ المجتمعـات الكافـرة، بنـاء علـىٰ قاعـدة أهـل العلـم قتـال المرتـد أولـىٰ مـن قتـال الكافـر الأصلـي.

٩- وصـف ديـار المسـلمين بأنهـا دار كفـر وحـرب وردة، لأن الرايـة التـي تعلوهـا رايـة كافـرة.

١٠- الدعوة إلىٰ الهجرة من ديار المسلمين، والعزلة لأن الدار دار كفر ويجب الهجرة منها.

١١- من أصول الخوارج المتقدمين: قتل أهل الذمة؛ لأن الذي أعطاهم الأمان حاكم مرتد لا يحق له أن يؤمِّن نفسه، فكيف يؤمّن غيره؟!

١٢- خلع البيعات التي في رقابهم، ومبايعة بعضهم البعض، لأن البيعة تسقط بارتداد الحاكم، ولا يحل المكث ساعة من نهار تحت ولاية حاكم مرتد.

١٣- قتل نساء، وذراري أهل القبلة الذين حكموا بردتهم، وعلل بعضهم كما سننقل بأن هؤلاء النساء رضين بالبقاء تحت ولاية أزواجهن المرتدين، وسبب الحكم علىٰ أزواجهن بالردة أنهم يعملون عند الطواغيت، فرجعت مسألة استباحة دمائهن لردة الحاكم، وكفره وسوف يأتي في ثنايا البحث أن هذا الأصل تتابع علىٰ القول به خمسة من رموز الفكر الخارجي المعاصر كما سننقل حرفيا.

١٤- تقسيمُ الناس إلىٰ مؤمنينَ وكافرين.

١٥- هجران الجمع، والجماعات.

١٦- ومن أهم أصول الخوارج أجدادا وأحفادا هو التكفير الجماعي.

١٧- والقتل الجماعي وهي علامة بارزة عند الأوائل وتتابع عليها المعاصرون.

أما القتل الجماعي فكان الخارجي يحمل سيفه ثم يذهب إلىٰ السوق ويضرب رقاب الناس صارخا لا حكم إلا لله حتىٰ يتمكن منه الناس أما بالقتل

أو بالأسر واليوم استبدلت السيوف بالسيارات المفخخة

وأما التكفير الجماعي فهي عند الأوائل أشهر مما تحصر عند غالب فرق الخوارج وعند خوارج عصرنا من المسائل المجمع عليها كما سننقل رجال الشرط كفار والجيش كذلك والنواب والمنتخبين

والعبرة في التكفير كما قال أحد كبار حراقيصهم ليست بلبس زي رجال الجيش والشرطة بل كل من يوالي هؤلاء الحكام حتىٰ أمام المسجد والمدرس والفراش[١].

ويلاحظ أن سبب الولوغ بمنهج الخوارج إسقاط علماء الأمة فكفروا الحكام وعند التدقيق نجد أن إسقاط العلماء وتكفير الحاكم سبب البلايا كلها فكل ما تولد من أصول خارجية إنما خرج من تحت عباءة هذين الركنين.

هذه الأصول السبعة عشر أينما وجدت في كيانات وجماعات أو أفراد فهم من الخوارج الذين أخبر النبي المجتبىٰ والحبيب المصطفىٰ ﷺ أنهم كلاب النار، وإن تدثروا بدثار السنة، وذرفوا الدموع علىٰ آلام الأمة.

ووصلت في البحث إلىٰ ثمانية وخمسين أصلًا بعد استبعاد ما وجدت فيه تكلف لكن تبقىٰ هذه المنصوص عليها هي شامة في جبين كل خارجي مارق، وحروري معاند.

---

(١) من الطرائف ذكرت هذا الأصل في كلمة بأحد المساجد فقال لي المصلون أن أمام مسجدهم كافر من وجهين فهو مدرس وأمام في نفس الوقت.

رابعًا: الطريقة التي سلكتها في إثبات الأصول والسمات عند المتقدمين والمعاصرين وهي ثلاثة أمور:

الطريق الأول:

بذلت الجهد في جمع أصول الخوارج الأوائل من السنن والآثار أولًا، ثم من كتب التاريخ والفرق، بعد استقراء مسيرتهم التي دونتها كتب التاريخ والفرق، وعلماء السنة.

الطريق الثاني:

كلما ذكرت أصلًا للخوارج الأوائل أنقل ما يقابله من التزام الجماعات الثلاث الكبرىٰ به قولًا أو فعلًا، مبتدئًا بالشواهد من كتب جماعة الإخوان، ثم أثنِّي بنقولات من منظِّري تنظيم القاعدة في الأغلب، وداعش أحيانًا، ما يؤكد التزامهم بأصول جماعة الإخوان، ومحاكاة لأفعالها ومبادئها، وأنها خرجت من رحمها فكرًا واعتقادًا وسلوكًا، مستحضِرًا قول القائل: «تلك العصا من هذه العصية، وهل تلد الحية إلا حية»[1].

والسر في جعل جماعة الإخوان أصلَ الجماعات الثلاث: أنها هي الوعاء الحروري الذي انطلق منه المارد الحروري المعاصر تنظيم القاعدة، ثم انسل منها تنظيم داعش، حيث صوروا للناس أن منابع الفساد هم الحكام، وأن غاية الدين وخلاصة دعوة الرسل هي في الحاكمية، ومصادمة الحكام، فخالفوا ما قرره القرآن والسنة، وتاريخ الرسل، وأضروا بدعوتهم.

فجماعة الإخوان هي الأصل في الجماعات المعاصرة، ولأنها أقدم التنظيمات اليوم، ولأن جميع جماعات التكفير خرجت من تحت عباءتها،

(١) انظر: «مقامات بديع الزمان الهمذاني» (ص: ٤٦٨).

واشتملت علىٰ أصول جماعات التكفير، واستباحة الدماء التي ظهرت في العالم الإسلامي في العقود الأخيرة، إنما هي من أفكارها، وهناك اختلاف وفروقات يسيرة جدًا جدًا لا تكاد تذكر، وعند سرد الأصول، ومقارنتها يتبين ذلك.

ونقلت عن القاعدة كثيرًا لأنها هي الأصل علىٰ عكس داعش لأن الأخيرة فرع لها، فالقاعدة وتنظيم داعش وجهان لعملة واحدة، وقد نقلنا قريبًا من كلام زعمائهم أن داعشًا فرع لتنظيم القاعدة، وأن الخلاف بينهما علىٰ الملك والسياسة، وليس خلافًا عقديًا، والنقولات أدلة قاطعة في بابها، لا تحتمل أنصاف الحلول أو التشكيك.

الطريق الثالث:

ألتزم بالنقل من كتب الجماعات المعاصرة المعتمدة الموثقة لديهم، ومن موقعهم علىٰ الشبكة، ولا أنقل من مخالف لهم البتة، ولا أنقل من مجاهيلهم أو صغارهم، بل من كبار منظريهم، ومؤرخيهم.

وقد اعتمدت في النقل عن أصول جماعة الإخوان علىٰ خمسة كتب أرخت للجماعة، ولا يعني هذا أني لا أنقل عن غيرهم لكن أخذت عمدة فكر الجماعة منها، وجعلتها هي الأصل.

١- من كتب حسن البنا نفسه المؤسس.

٢- «حقيقة التنظيم الخاص» لمحمود الصباغ، قدم له المرشد السابق مصطفىٰ مشهور، فقال في التقديم لهذا الكتاب: «تميز بأن مؤلفه عرف الحقيقة من واقع الممارسة العملية، لا النقل والسماع»[1].

---

(١) انظر: «مقدمة كتاب حقيقة النظام الخاص» مصطفىٰ مشهور (ص: ٥)

٣- كتاب «مع الإمام الشهيد» لمحمود عساف، وهو من خواص المؤسس البنا، وأمين المعلومات للجماعة، ومرافق خاص للمؤسس، قال عنه سيف الإسلام البنا: «كان الوالد يحبه كثيرًا»[١].

٤- «الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ» لمحمود عبد الحليم، وقدم له كذلك المرشد السابق مصطفىٰ مشهور، وقال في تقريظه: «الأخ والأستاذ الفاضل محمود عبد الحليم من الرواد الأوائل، وحباه الله بذاكرة جيدة»[٢].

ولما كشف التاريخ الأسود للجماعة رغم محاولته التبرير تارة، والتهوين تارة، ونسبة مخازي الجماعة لتصرفات فردية تارة أخرىٰ، ومع ذلك وجد انتقادات بحجة كشف أسرار الجماعة من الداخل، فقال في الجزء الثالث -رادًا علىٰ منتقديه لكشفه بعض أسرار الجماعة-: «إن المؤرخين لأحداث الأمة الإسلامية لم يغفلوا موقفًا خشية أن يكون في ذكره ما يغض من قيمة عظيم من عظمائهم، ولم يتستروا علىٰ خطأ من الأخطاء»[٣].

٥- **كتاب «في قافلة الإخوان المسلمين»** لعباس السيسي، وهذا يقال له تلميذ البنا، وكل هذه الكتب موجودة علىٰ موقع الجماعة علىٰ الشبكة.

وهؤلاء الخمسة من رموز والقيادات التاريخية للجماعة كما يعبر عنهم كذلك بعض النقولات من كتابات علىٰ موقع الجماعة نفسها خاصة من رموزها الحاليين المعاصرين، لكن غالب النقل من الكتب الخمسة الأولىٰ،

(١) انظر: «كتاب مع الإمام الشهيد» (ص: ٩).
(٢) انظر: مقدمة كتاب «الإخوان المسلمين أحداث صنعت التاريخ» محمود عبدالحليم (١/ ٨).
(٣) المصدر السابق (٣/ ٤).

وبعض رموز الإخوان، كالقرضاوي ممن لا يتهم في النقل عنهم، ولم أنقل من مخالف لهم البتة حرفًا واحدًا، وأطبق قول من يقول: «من فمك أدينك».

وأما أصول تنظيم القاعدة، فقد نقلتها من رموز القوم، وعليتهم؛ كبيرهم ابن لادن، وخليفته الظواهري، وكبار منظريهم، كسيد فضل إمام، والذي قالت عنه القاعدة عند تقديم كتبه: «ترقَّبوا صدورَ الموسوعة السلفية، للعالِمِ المرابط، والمفتي المجاهد، الشيخ: عبد القادر بن عبد العزيز»[١].

والمقدسي الذي قال الظواهري فيه: «ذلك البحر الزخَّار من العلم، والتصنيف، وعلَمٌ من أعلامِ الدعوة»[٢] وغيره، وقد مر معنا مكانته في التنظيم.

كذلك أقوم بالرد علىٰ الشبه والمخالفات ردًا موجزًا، والمعركة مع القوم في الموسوعة، وعذري في ذلك أن المقام مقام بيان تطابُق الأصول هنا، وليس ردًا علىٰ الشُّبَه.

تنبيه:

توجد بعض الفروقات بين المتقدمين من جهة، وأسلافهم من المعاصرين لكن هذه الفروقات ضئيلة جدًا يتفوق فيها الأجداد تارة، ويغلب الأحفاد تارة، وأنبه عليها في مواطنها.

وكذلك فروق بين الجماعات الثلاث المعنية، والاختلاف بينهم من باب البدعة دركات وظلمات بعضها فوق بعض.

ومع ذلك هذه الفروقات لا تمس الأصول الكبار السبعة عشر التي ذكرتها عند الإجمال.

---

(١) انظر: «مقدمة كتاب الجامع» لسيد فضل.
(٢) انظر: «لقاء شبكة سحاب مع الظواهري»، اللقاء رقم (١ص: ٤٥ إلىٰ ص: ٤٨).

أولًا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

الطعن في علماء السنة وإسقاطهم عند الأتباع

من أعظم أصول الخوارج المتقدِّمين: الطعن في العلماء المشهود لهم بالخيرية، والقدح فيهم وتكفيرهم، وابتدأت بهذا الأصل، لأنه هو الوِعَاءِ الحروري الذي خرج منه بَلاوَىٰ الفكر الخارجي.

وقلت إنه هو الوعاء الحروري الجامع لأصولهم؛ لأنهم لما قطعوا العلائق بينهم، وبين العلماء، وأسقطوا العلماء المعتبرين اتخذوا رؤوسًا جهالًا؛ فضلوا، وأضلوا؛ ففسروا الإسلام تفسيرا منحرفا بعيدا عن فهم سلف الأمة نتج عن ذلك تكفير غالب الأمة، وخرجوا عليها بالسيف والسنان، ووقعوا في الضلالات المهلكة، والبدع المخالفة، فأهلكوا الحرث، والنسل من أمة محمد ولكل من يخالف فهمهم.

ودليل هذا الأصل ما جاء في قصة ابن عباس رضي الله عنه لما جاء يناظر الخوارج قال كبيرهم: «هذا ابن عباس من قوم قريش ممن نزل فيه قول الله تعالىٰ: ﴿بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ﴾[الزخرف: ٥٨]، لا تجادلوه ولا تسمعوا له».

قال العلامة الشاطبي عند قولهم هذا: «فتأملوا رحمكم الله كيف كان فهمهم في القرآن»[١].

ويترتب علىٰ هذا الأصل عدم وجود العلماء بينهم، وهذا الذي عابه ابنُ

(١) انظر: «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٨٢٣).

عباس لما جاء يناظر الخوارج، قال لهم: «جئتكُم من عند أصحاب رسول الله ﷺ، وليسَ فيكُم منهُم أحد، ومن عند ابن عمِّ رسول الله، وعليهم نزلَ القرآن، وهم أعلَمُ بتأويله»[(١)].

فهذا الحديث فيه فوائد جمة تتعلق بمبحث الخوارج، وهي:

١- مشروعية مناظرة الخوارج قبل قتالهم، وإن بدأ بقتالهم واستئصال بيضتهم دون مناظرة فهو مشروع ومندوب، وهذا فيما إذًا سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على سرح الناس، لقوله ﷺ: «لئن أدركتهم لقتلتهم قتل عاد وثمود»[(٢)].

ويرجع تقدير أيّ الأمرين لولاة الأمور من العلماء والأمراء؛ فقد تكون المصلحة أحيانًا المناصحة والمناظرة أولًا، وأحيانًا تكون المصلحة استئصال خضرائهم على بكرة أبيهم.

٢- أنه لم يكن في الخوارج أحد نال شرف الصحبة.

٣- أن الحجة عند التنازع في دلالات الكتاب والسنة، هو فهم سلف الأمة، ووجه ذلك قوله ﷺ: «**هم أعلم بتأويله**».

٤- أنه ليس في الخوارج عالم واحد على مر العصور، والدهور قديمًا وحديثًا، ووجه الدلالة من الأثر قول ابن عباس: «جئتكُم من عند

---

(١) روى مناظرة ابن عباس هذه مع الخوارج عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٥٧-١٦٠)، وأخرج أحمد بعضها في «المسند» (٥/ ٢٦٣ رقم: ٣١٨٧)، ورواها بكاملها ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٢٦-١٢٨)

(٢) رواه البخاري (٤/ ١٣٧ رقم: ٣٣٤٤)، ومسلم (٢/ ٧٤٥ رقم: ١٠٦٤) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

أصحاب رسول الله ﷺ، وليسَ فيكُم منهُم أحد، ومن عند ابن عمِّ رسول الله»، والعلماء كانوا في صفوف الصحابة، وليس في شذاذ الآفاق، جفاة الأعراب البوالين علىٰ أعقابهم.

٥- فيه الإشارة لفقه ابن عمر عند قوله: إنهم انطلقوا إلىٰ آياتٍ نزلتْ في الكفَّار، فجَعلوها علىٰ المؤمنين [(١)].

فهذا الشقي الخارجي أنزل الآيات التي نزلت في مشركي قريش بحق حبر هذه الأمة وعالمها رضي الله عنه.

٦- فيه أن الخوارج أجدادا وأحفادا يمنعون أتباعهم من السماع للعلماء وتشويه سمعتهم بمختلف التهم فيا لله العجب اتفق الرسم واختلف النطق، الأصل واحد، والتهم بحق العلماء تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة.

ولنطبق هذا الأصل علىٰ منظِّري خوارج عصرنا: إن المنصف القارئ لرسائل خوارج العصر يجد أن هذه الجماعات اليوم ترىٰ أن أعدىٰ أعدائها علماء الأمَّة، ويسمونهم منافقين، وعلماء حيضٍ ونفاس، وعلماء سلاطين، ومرجئة العصر، وكلاب، وهم أحق بهذا الوصف الأخير كما جاء في الخبر، والأحفاد علىٰ طريقة الأجداد سائرون، ومن شابه آباءه فما ظلم!

والرزية كل الرزية عند هذه الجماعات المشؤومة أنهم لم يكتفوا بإبعاد شبابهم عن علماء الأمة الناصحين، بل صرحوا أنه ليس ثمة حاجة لفتوىٰ عالم في المسائل العويصة من الدين.

---

(١) أخرجه البخاري تعليقًا عن ابن عمر رضي الله عنه.

يقول محمود الصباغ: «إن هؤلاء الجنود الأبرار[١] الذين قدموا دمهم ثمنًا للجنة، لا حاجة لأحد منهم لفتوىٰ لعالم يفتي له هل يعمل أو لا يعمل؟ ولكن كتاب الله، وسنة رسول الله هي التي تقوده»[٢].

هذه جماعة تزعم أنها جماعة المسلمين، وتؤصل لأتباعها أنه ليس ثمة حاجة لفتوىٰ عالم في سفك الدماء. والجناة في هذه الحادثة يتزعمهم موظف بوزارة الزراعة.

ولما كان الغرض من هذا البيان، والنقل هو الإيضاح، والبيان أن فكر القاعدة، وداعش ارتضعوه من جماعة الإخوان، تأمل هذا الكلام؛ قال المقدسي وهو عالم تنظيم القاعدة الأول، وهذا التكفيري الجلد علىٰ رأس علمائهم، أغلبُ مؤلفاته في التكفير، واستباحة الدماء، وتكفير أمة الثقلين، حتىٰ أئمة المساجد، والفُرَّاش- يقول: «ومن ثَمَّ فلا حاجة للمجاهدين لفقهاء، ومنظِّرين من خارج صفِّهم؛ لأن فقهاءهم الذين يوجهونهم، ويتخيرون لهم الأولىٰ والأنقىٰ والأنكىٰ، من الجهاد والقتال، من أفقَهِ الناس! وأقواهم بصيرة! ولم تكد فِراسة أحدِهِم تخطئ»[٣].

ويقول فارس الزهراني عضو اللجنة الشرعية بتنظيم القاعدة في رسالته (ما أريكم إلا ما أرىٰ): «أيها الناس إن هذه الدولة (دولة آل سعود) للسقوط أقرب منها للبقاء، وإني واثق أن سجل هؤلاء قد اقترب، فمن كان منكم شانقًا لأحد منهم أو ساحبًا فليفعل ذلك، وليبدأ بأعضاء هيئة كبار العملاء، وليحد

---

(١) يقصد الذين قاموا بقتل النقراشي رئيس وزراء مصر آنذاك، الذي حل الجماعة لضلوعها في قضية تفجيرات وسفك دماء، واكتشاف تنظيم سري داخل الجماعة لقلب نظام الحكم.
(٢) كتاب «التنظيم الخاص» محمود الصباغ (ص: ٢٢٦).
(٣) انظر: «لقافلة تسير» للمقدسي (ص: ١).

أحدهم شفرته وليعذب الطواغيت؛ فيسلخه وينحره جزاء وفاقًا، والجزاء من جنس العمل»[١].

قبَّحهُ الله، وبئس ما قاله!!

ويقصد هذا الشقي الخارجي بالعملاء هيئة كبار العلماء الذين لهم فضل عليه، وعلىٰ غيره في تعلم التوحيد والسنة بطريقة مباشرة، وبطريقة غير مباشره، وارتضع عقيدة التوحيد منهم مع لبن أمه، فلما شب عن الطوق، وابتلع المنهج الخارجي تقيأ ذلك المنهج حقدًا، وسما زُعافًا، واعتقد أن ذبح وسحل وشنق هيئة كبار العلماء ابن باز وابن عثيمين قربة لله، فيالله العجب كيف تطمس البدعة البصيرة!

إنَّ هؤلاء العلماء الذين سمَّاهم عملاء، وحرَّض علىٰ قتلهم، وشَنقهم، وتعذيبهم لهم فضلٌ عليه وعلىٰ غيره، وكان الواجبُ أن يحفظَ حقَّهم، ويذكرَهُم بالثناء الجميل، لكن من تلوَّثَ بلوثة الخوارج، وتشرَّبَ من أصولهم ينقلب علىٰ الحق وأهله؛ والشيء من معدنه لا يُستغرَبُ.

وما أجمل قول الإمام الطحاوي: «وعلماءُ السلف من السابقين، ومنْ بعدَهُم من التابعين، أهلِ الخيرِ والأثرِ، وأهلِ الفقهِ والنظرِ، لا يُذكَرونَ إلَّا بالجميل، ومَن ذكَرهُم بسوء فهو علىٰ غيرِ السبيل»[٢].

وهذا لم يكتفِ بذِكْرِهم بالسّوء فقط، وإنما تقرَّب الخارجي المارق إلىٰ الله بذبحهم ونَحرِهم؛ فانظر -رعاك الله- إلىٰ آثار البدعة، إذًا طُمِسَت البصيرة، كيف تكون نتيجتها، ومآلها.

---

(١) فارس آل شويل رسالة «ما أريكم إلا ما أرىٰ» (ص: ٦).
(٢) انظر: «شرح الطحاوية» (ص: ٤٩١).

قال أبو بكر ابن العربي: «ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد في ذلك... فكيف بالتقي الصالح»[١].

وهؤلاء يتقربون إلىٰ الله بسحل ونحر وذبح كبار علماء السنة في زمانهم، والحمد لله بقيت هذه الدولة بعلمائها، وأمرائها، وهلك صاحب هذا القول بسيف الشرع بعد ثبوت إجرامه، فهو له من المؤلفات التي تقطر سمًا خارجيًا زعافًا، ولما قرأت كلامه هذا علىٰ شيخنا عبد المحسن البدر محدث الديار النبوية علق علىٰ كلام الشقي الخارجي: «ما وجد إلا كلام فرعون عنوانًا لرسالته؟!»[٢].

والتقرب إلىٰ الله بذبح علمائنا ابن باز وابن عثيمين ليس زلة لسان، بل هو منهج، واعتقاد عند خوارج القاعدة.

٤- ومن تقربهم لله بقتل العلماء يقول أبو قتادة: «نعم. لو قدر لرجل مسلم يحترم عقله أن يرىٰ شيخ الأزهر، وهو يتكلم في إحدىٰ محطات التلفزيون لأيقن أنه لا نهضة لأمتنا، ولا خروج من مأزقها حتىٰ ترفع شعار: اقتلوا آخر حاكم مرتد بأمعاء آخر قسيس خبيث»[٣].

لقد تناسىٰ هذا الحروري المارق كل الخيارات الشرعية لإخراج الأمة من نكباتها، ومآزقها، وبقي لها مخرج واحد، وهو: أن الأمة لا تنتهض إلا بقتل آخر حاكم مرتد مع آخر عالم؛ جمع بين التكفير، واستحلال الدماء، فلبئس ما اعتقد.

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٢/ ١٩٧).

(٢) سمعتها مشافهة من شيخنا بداره بالمدينة النبوية بعد أن بشرته بهلاك فارس الزهراني بسيف الشرع، وذكرت له شيئًا من مؤلفاته.

(٣) انظر: «الجهاد والاجتهاد» (ص: ٦٣).

والواقعُ خير شاهد علىٰ هذا الأصل، فلا يوجدُ في صفوفِ القوم من يُطَلَقُ عليه طالب علم؛ فضلًا عن أن يكونَ بينهم عالم، وغالبُ من يقودُهم طبيبٌ بشريٌّ تخصُّصُه جراحة في دماء الأمة كالظواهري، وسيد فضل، أو خرِّيجُ اقتصادٍ وإدارة، كأسامة بن لادن، ويصرِّحون بعدم رغبتهم في وجود العلماء في صفوفهم.

وما أشبه الليلة بالبارحة عندما يقال: يا شباب الإسلام؛ كيف تتركون ابن باز، وابن عثيمين، والألباني، والفوزان، وغيرهم من علماء الأمَّة، -رحم الله الجميع-، وختم الله تعالىٰ بالخيرات لمن بقيَ منهم حيًّا-؛ كيف تتركون علماء الأمَّة أعلام الهدىٰ، ومصابيح الدُّجىٰ، وتتبعون هؤلاء؟ قالوا: «هؤلاء علماء سلاطين»، كما قال أجدادهم بالأمس.

فأينما وجدت شابًّا من شباب المسلمين يقدح في علماء الأمَّة المشهود لهم بالصِّدق، والخيرية، ويقول: «إن هؤلاء لا يفقهون الواقع وهؤلاء علماء سلاطين، وهؤلاء علماء حيضٍ ونفاس»، فاعلم أن هذا الشاب قد وضع قدمه علىٰ مدرج فِكر الخوارج إليه يسير، وإلىٰ التكفير والتفجير يكون المصير.

ولو شئت لنقلت الكثير من الأمثلة علىٰ كل أصل، لكن خشية الإطالة.

ثانيًا: من سمات الخوارج المتقدمين

حداثة السن

ذكر الطبري في خطبة أبي حمزة الخارجي لما دخل المدينة، أنه قال: يا أهل المدينة: بلغني أنكم تنتقصون أصحابي، قلتم: شبابٌ أحداث، وأعرابٌ جفاة، وَيْلكُم يا أهل المدينة، وهل كان أصحابُ رسول الله ﷺ إلَّا شباب الله، مكتهلون في شبابهم، غاضة عن الشر أعينهم، ثقيلة عن الباطل(١)!

ومن الطرائف التي وجدتها في هذا البحث: أنَّ إجابة أبي حمزة الخارجي، هي عينُ إجابة علي المعبدي - أحد الانتحاريين في عملية تفجير مجمع غرناطة في مدينة الرياض -(٢).

والمتأمل فيمن يقوم بالتفجيرات، أو الصُّور الواردة في قوائم المطلوبين، يجدهم دون الخامسة والعشرين عامًا، ولا يملك المتأمِّل لصورهم، إلَّا أن يقول: صدقَ الصَّادقُ المصدوق ﷺ.

أنهم حدثاء الأسنان: فإنَّ الناظر في: أوَّلِ مَنْ يُقبض عليه في قوائم البحث عنهم؛ الصادرة من الجهات الرسمية، بين كلِّ فترة وأخرى يجد أن هذه الصفة جلية، وواضحةً فيهم، ويكاد يجزم الناظر إليهم أن عدد الذين يتجاوزون الثلاثين من أعمارهم، لا يتجاوزون أصابع اليدين؛ بل جزء منهم - ليس **بالقليل - دون العشرين عامًا**.

---

(١) «تاريخ الأمم والملوك» للطبري (٦/ ٥٩).
(٢) جواب لسؤال وجِّه إليه في شريط مرئي قبل التفجير، من إصدار تنظيم القاعدة.

ثالثًا: من سمات الخوارج المتقدمين وأصولهم

الزعم أنهم جماعة المسلمين التي لا يجوز الخروج عليها، وتسمية أنفسهم بـ(أهل الإيمان).

هذا الأصل آفة متأصلة في الخوارج، وهي العجب بالنفس، وأنهم الطائفة الموحدة وأهل الإيمان، وغيرهم في عداد الهالكين، وقد أخبر ﷺ عن هذه الصفة فيهم فقال ﷺ: «**إن فيكم قومًا يتعبدون فيدأبون حتى يعجب بهم الناس، وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية**»[1].

فالقوم فيهم من الغرور ورؤية النفس شيء عظيم، فيرون أنهم خير الناس، وأنهم صفوة الله من خلقه، وأنهم وحدهم ومن تبعهم على الدين الحق، وأن ما عداهم على الباطل، بل على الكفر الصراح.

قال شيخ الإسلام: «وكذلك تسميةُ أهل البدع لأنفسهم بأسماءٍ لا يستحقونها، كتسمية الخوارج أنفسَهُم بالمؤمنين»[2].

وخوارجُ عصرنا لا يسمُّون أنفسهم إلا بالموحِّدين، وأهل الإيمان، وأنهم جماعة المسلمين التي لا يجوز الخروج عليها، وإليك هذه النقولات التي تثبت هذا الزعم.

- قال المؤسس والمرشد الأول لجماعة الإخوان حسن البنا: «وموقفنا من الدعوات المختلفة... أن نزنها بميزان دعوتنا، فما وافقها فمرحبًا به، ومن

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠/ ٢٨٩ رقم: ١٢٩٧٢)، وابن أبن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ١٦٩ رقم: ٩٤٥)، وصححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (رقم: ٩٤٥).

(٢) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢٨/ ٤٧٦).

خالفها فنحن برآء منه!!»[١].

فظاهر كلامه أن جميع الدعوات التي تخالفه في اعتقاداته ودعوته فهم متبرئون منهم ومن وافقهم فمرحبا بهم.

-يقول العشماوي: «وقف الشيخ أحمد شريف، وقد كان عضو مكتب إرشاد ورئيس مكتب إداري أسيوط، حيث وقف يخطب الجمعة وقال: «نحن جماعة المسلمين، فمن خرج علينا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[٢].

ويقول سيد قطب: «يرشدنا الله إلىٰ اعتزال معابد الجاهلية(المساجد)، واتخاذ بيوت العصبة المسلمة مساجد تحس فيها بالانعزال عن المجتمع الجاهلي»[٣].

فسمىٰ أتباعه وجماعته ومن يدور في فلك فكرهم العصبة المسلمة، وكل كلام له منطوق، وله مفهوم.

وهذا الكلام لا تقبله فطرة المسلم، فكيف يسمي بيوت الله معابد جاهلية؟ أيرضي الله ورسوله هذا القول؟!

إن المتأمل لهذا الكلام يجد فيه من المجازفات الخطيرة ما يلي:

إن بيوت الله التي ارتضاها الرب ﷻ، وأمر بتطهيرها وتطيبها، سمَّاها سيد قطب معابد الجاهلية.

أمر بهجرانها، وهذه مخالفة للأدلة الصريحة بعمارتها حسيًّا ومعنويًّا.

---

(١) «مجموع رسائل البنا» (ص: ١٧).
(٢) انظر: «التاريخ السري للإخوان المسلمين» (ص: ٣٢).
(٣) «في ظلال القرآن» (٣/ ١٨١٦).

أمر بالصلاة في البيوت، رغم أن فاعل ذلك منافق في عرف الشرع؛ بل همَّ رسول الله ﷺ أن يحرِّق بيوت من يفعل ذلك.

أمر بالعزلة، وهذا مخالف للهدي النبوي في مخالطة الناس، والصبر علىٰ أذاهم.

أنه كفر المجتمعات الإسلامية، وسماها مجتمعات جاهلية.

ثم أن إطلاق لفظة الجاهلية بعد مبعث النبي الكريم ﷺ عين المحادة لبعثته ﷺ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فالناس قبل مبعث الرسول ﷺ كانوا في حال جاهلية منسوبة إلىٰ الجهل، فإن ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال إنما أحدثه لهم جاهل، وإنما يفعله جاهل.

وكذلك كل ما يخالف ما جاءت به المرسلون من يهودية ونصرانية: فهي جاهلية، وتلك كانت الجاهلية العامة، فأما بعد مبعث الرسول ﷺ قد تكون في مصر دون مصر - كما هي في دار الكفار-، وقد تكون في شخص دون شخص، كالرجل قبل أن يسلم فإنه في جاهلية وإن كان في دار الإسلام.

فأما في زمان مطلق: فلا جاهلية بعد مبعث محمد ﷺ؛ فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين علىٰ الحق إلىٰ قيام الساعة.

وأما الجاهلية المقيدة: فقد تقوم في بعض ديار المسلمين، وفي كثير من الأشخاص المسلمين، كما قال ﷺ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية»[١]، وقال لأبي ذر رضي الله عنه: «إنك امرؤ فيك جاهلية»[٢]، ونحو ذلك.

(١) رواه مسلم (٢/ ٦٤٤رقم: ٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري (١/ ١٥رقم: ٣٠)، ومسلم (٣/ ١٢٨٢رقم: ١٦٦١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

وقال العلامة الألباني رحمه الله: «إن هذه الكلمة «جاهلية القرن العشرين» لا تخلو من مبالغة، فوجود الدِّين الإسلامي في هذا القرن وإن كان قد دخل فيه ما ليس منه: يمنعنا من القول بأن هذا القرن يمثل جاهليةً كالجاهلية الأُولىٰ، فنحن نعلم أن الجاهلية الأولىٰ إن كان المعني بها العرب فقط: فهم كانوا وثنيين، وكانوا في ضلال مبين، لا شك في أن وصف الجاهلية علىٰ ذلك العهد وصف صحيح، وليس الأمر كذلك في قرننا هذا، ما دام أن الله تبارك وتعالى قد منَّ علىٰ العرب أولًا، ثم علىٰ سائر الناس.

ففي هذا الإطلاق إيهام بأنه لم يبق في المسلمين خير، فلذلك لا يجوز هذا الإطلاق في العصر الحاضر علىٰ القرن كله؛ لأنَّ فيه - والحمد لله- بقية طيبة لا تزال علىٰ هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وعلىٰ سنته، وستظل كذلك حتىٰ تقوم الساعة»[1].

قول المقدسي منظِّر القاعدة، وعالمها عندهم: «أمّا إخواننا الموحِّدون في الجزيرة؛ فلا بواكيَ لهم»[2].

يقصد بالموحدين أصحاب أول تفجيرات ببلادنا الشهيرة بتفجيرات العُلَيَّا، حيث إن الرسالة تدور حول فعلهم.

(١) «حياة الألباني» للشيباني (١/ ٣٩١-٣٩٤).

(٢) انظر: «رسالة بعنوان وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها» (ص: ٢).

رابعًا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

تكفير حكام المسلمين، والطعن فيهم.

السلف كانوا إذًا رأوا من أحد من النَّاس سب الحكام، وتكفيرهم ربطوه بمنهج الخوارج، ففي مسند الإمام أحمد من حديث عقبة بن وساج ﵀ أنه جاء إلىٰ المدينة ولقي عبدالله بن عمرو بن العاص وقال له: أنتم بقية أصحاب رسُول الله ﷺ ظهر أناسٌ عندنا في العراق يسبون أمراءهم ﷺ، ويشهدون عليهم بالضلالة.

فقال عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄: «أولئك عليهم لعنة الله؛ أولئك عليهم لعنة الله ثلاث مرات». ثم ساق لهم حديث الذهيبة الذي في الخوارج[(١)].

وهذا الحديث فيه فوائد جمة تتعلق بصُلب الموضوع:

١- أن الأصل المستقر في أذهان السلف تقديرُ ولاة الأمور، وتعظيمُ السلطان، وأن الطعن فيهم منهج دخيل علىٰ السلف، ولذلك فزع الراوي لأصحاب رسول الله بالمدينة.

٢- أن الصحابي لم يستفسر عن صلاح هؤلاء من عدمه، أو فسق الأمراء، إنما بادر إلىٰ إنكار فعلهم، والتنفير منه.

٣- الفهم الدقيق من سلفنا من الصحابة، ووجه الدلالة: الربط بين فعلهم، ومنهج الخوارج والرابط هو القدح في كل من يلي أمور الأمة.

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٤٥) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٥٥ رقم: ٩٣٤)، والبزار في «المسند» (٢/ ٣٥٩-٣٦٠ رقم: ١٨٥٠ كشف الأستار)، وصححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (رقم: ٩٣٤).

الخوارج الأوائل كفروا عثمان رضي الله عنه، خير أهل الأرض في زمانه، صاحب المناقب الجمّة، والفضائل العظيمة، من ارتضاه رسول الله صهرًا له في بنتين من بناته، منقبة لم ينلها أحد من الصحابة قط، وإن صح القول إنه لم يتيسر لأحد أن تكون تحته بنتان من بنات الأنبياء إلا هو، لكان ذلك هو الشرف بذاته.

وكفروا عليًا رضي الله عنه، من ثبت بإسناد مثل الشمس أن الله ورسوله يحبانه، وهو يحب الله ورسوله، كما جاء عن سهل رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر: «**لأعطين الراية غدا رجلًا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله علىٰ يديه**»[1]، وفاز بها علي رضي الله عنه.

كَفَّر الأجدادُ خير أهل الأرض في زمانهم، وكفَّر هؤلاء خير ولاةٍ علىٰ وجه الأرض في زماننا، ولاةِ أمورنا ببلاد التوحيد، نحسبهم كذلك، ولا نزكي علىٰ الله أحدًا.

فمن أصول الخوارج الأوائل: تكفير الحكام، وأما خوارج عصرنا فيقول مؤرخ جماعة الإخوان محمود عبدالحليم: «قبل موعد اجتماعنا بساعة فوجئنا بمنشور صادر من المرشد العام يوزع علىٰ الإخوان يجرِّم فيه رجال الثورة (أعضاء المجلس العسكري الحاكم بمصر آنذاك)، ويرميهم بالكفر»[2].

يقول المودودي: «دعوتنا لجميع أهل الأرض أن يُحدِثوا انقلابًا عامًا في أصول الحكم الحاضر، الذي استبد به الطواغيت والفجَرة؛ الذين ملأوا الأرض فسادًا»[3].

---

(١) رواه البخاري (٥/ ١٨ رقم ٣٧٠١)، ومسلم (٤/ ١٨٧٢ رقم ٢٤٠٦).

(٢) انظر «كتاب الاخوان المسلمين أحداث صنعت التاريخ» (٣/ ٤١٨).

(٣) انظر: «تذكرة يا دعاة الإسلام» (ص: ١٠).

وسوف يأتي قريبًا أن جماعة الإخوان لما قتلت رئيس الوزراء المصري النقراشي عللت ذلك أنه كفر بالله ورسوله، وقتلُ المحاربين المرتدين فرضُ عين.

وسارت القاعدة، وربيبتُها داعش علىٰ خطىٰ الجماعة الأم جماعة الإخوان، فأقوالهم أشهر من أن تذكر، وأسامة بن لادن كفَّر ثلاثة من ولاة أمورنا، منهم الملك الصالح عبد العزيز[١].

وكفَّر ملوكنا الميامين عبد الله، وفهدًا[٢] رحمهم الله.

ومن تتبع مؤلفات القوم وكبارهم، يتضح له أن القوم قد استقر في أذهانهم: أن الله ما خلق الأكوان إلا من أجل مصادمة الحكام وتكفيرهم، ولو شاء أي باحث أن يجمع مجلدات في كتبهم التي اعتنت بالتكفير لفعل، وهاك بعض مؤلفات القوم، ورسائلهم:

١ - «فصل الكلام في إثبات ردة الشرطة والحكام» لأبي دجانة الشامي.

٢- «الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية» لأبي محمد عاصم المقدسي.

هذه بعض مؤلفات القوم؛ تلك عقيدة الأجداد، وهذه عقيدة الأحفاد في ولاة الأمور؛ فكانا كفرسي رهان في هذا الباب.

---

(١) انظر: «توجيهات منهجية»، رقم (١) (ص: ٣٣).
(٢) انظر: «رسالة إلىٰ ابن باز» بن لادن (ص: ٤).

خامسا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

اختبار النَّاس بتكفير الحكام، وعقد الولاء والبراء على تكفيرهم

هذا الأصل من أصول الخوارج يتكون من شقين: اختبار الناس بتكفير الحكام، وعقد الولاء والبراء علىٰ تكفيرهم.

الاختبار: ما تقول في الحاكم الفلاني كافر طاغوت أو مسلم؟

أما عقد الولاء والبراء علىٰ تكفيرهم فإن وافقتهم علىٰ تكفير الحكام، فهي الحسنة التي لا تضر معها سيئة، وإذا لم توافقهم علىٰ تكفير حكام المسلمين، وقلت له: اتقِ الله، تكفير الحكام يجر إلىٰ استباحة الدِّماء، وتكفير الشرطة، والجيش، وهذا ينبغي تركه لخواص أهل العلم الراسخين ناصَبكَ العَداء.

وهذا الأَصْلُ من أوضح الأصول عند الخوارج المتقدِّمين، وعند الخوارج المعاصرين، ومهما حاول الشاب الخارجي إخفاء منهجه، لكن هذا الأصل يظهر علىٰ فلتات لسانه دون شعور،

جاء رجل لابن عمر قَالَ: «فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟»[١].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فيؤيد أن السائل كان من الخوارج، فإنهم كانوا يتولون الشيخين، ويحطُّون عثمان وعليًا»[٢].

وقصة عبد الله بن خبَّاب التابعي الجليل ابن الصحابي خباب رضي الله عنهما عندما

(١) رواه البخاري (٨/ ٣١٠ رقم: ٤٦٥٠).
(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٣١٠).

ظفر به الخوارج، قالوا له: ما تقول في أبي بكر وعمر، فأثنىٰ عليهما، فقالوا: ما تقول في عليّ قبل التحكيم، وعثمان قبل الحدث، فأثنىٰ عليهما خيرًا، قالوا: فما تقول في التحكيم والحكومة، قال: أقول: إن عليًا أعلم منكم، وأشدّ توقّيًا علىٰ دينه، فقالوا: إنك لست تتبع الهدىٰ، فربطوه إلىٰ جانب النهر وذبحوه، فاندفق دمه علىٰ الماء يجري مستقيمًا(١).

وهناك آثار أخرىٰ في رسوخ هذا الأصل عند الأجداد، تركتها خشية الإطالة.

وأما خوارج عصرنا، فإليك بعضًا مما سطرته أقلامهم الخبيثة:

ويقول أبو قتادة: «وكان من مقتِ الله تعالىٰ لهؤلاء القوم -يقصد العلماء- أن مسخَ الله قلوبهم، حيث جعلوا الإمامة -وهي أعلىٰ المراتب وأشرفها في هذه الدنيا- من حقِّ من مسخَ الله قلبه، وأتىٰ المكفرات العظيمة؛ فانتسابهم للسلف لم يعلِّمهم التوحيد الذي يوجبُ عليهم البراءة من كلِّ طواغيت الأرض، ورقّعوا لأربابهم من أئمة الكفر. فجعلوهم أولًا، ولاة أمور المسلمين وأئمة الدين، ثمّ صيّروا الخارج عليهم الكافر بشركهم من الخوارج والتكفيريين»(٢).

فبين هنا بأوضح عبارة أسباب معاداته للعلماء؛ لأنهم لم يكفروا الحكام، والرد علىٰ من أوجه:

أولًا: جَعْلُ الإمامة أعلىٰ مرتب الدين هو مذهب الرافضة، وعند أهل

---

(١) انظر: «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» (١/ ٢٢٦).
وأخرج أبو عبيد في كتاب «الأموال» (ص: ٢٢٨-٢٢٩ رقم: ٤٧٦) -واللفظ له-، وابن زنجويه في «الأموال» (رقم ٦٩٢)، والدارقطني في «السنن» (٣/ ١٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٨/ ١٨٤): عن أبي مجلز: وإسناده صحيح.
(٢) انظر: «الجهاد والاجتهاد» (ص: ٢٠٢).

السنة أن الإيمان والتوحيد أهم المهمات، وأشرفها قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قال المصنف الرافضي: أما بعد فهذه رسالة شريفة، ومقالة لطيفة اشتملت علىٰ أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين، وهي مسألة الإمامة التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة، وهي أحد أركان الإيمان، المستحق بسببه الخلود في الجنان، والتخلص من غضب الرحمن... قوله: «إن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين» كاذب بإجماع المسلمين سنيهم، وشيعيهم، بل هو كفر فإن الإيمان بالله ورسوله أهم من مسألة الإمامة، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام... »[١].

ويقول المقدسي في كتاب (هذه عقيدتنا): «ونعتقد أنَّ العالم إذًا بايعَ الطاغوت المشرِّعَ، أو الحاكمَ الكافر، فأعطاه صفقة يدهِ، وثمرة فؤادهِ، أو نصَرَهُ، وتولَّاه، ودار معه في الفتوىٰ، حيث دار؛ بأنَّه كافرٌ مرتدّ»[٢].

قال ذلك في مقام بيان عقيدته التي لا تحتمل التأويل، أو الزلَّة؛ فإنَّ البيان في مقام العقيدة، يدلُّ علىٰ شدة الاعتقاد.

ويلاحظ عقد الولاء والبراء، واضحًا جدًا، فإن أسباب تكفيره للعلماء، وللجيش والشرطة وغيرهم هو عدم موافقة الحروري في تكفير الحكام.

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (١/ ٧٤-٧٥).
(٢) انظر كتاب: «هذه عقيدتنا» للمقدسي (ص: ٣٢).

سادسا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

الخروج على حكام المسلمين للوصول للسلطة مهما كلف ذلك من إراقة دماء، وانتهاك أعراض، والتدين بذلك.

إن الناظر في تاريخ الخوارج قديمًا يجد شغلهم الشاغل، وركنهم الركين، بعد إسقاط العلماء، وتكفير الحكام هو الخروج على الحكام، والتدين بذلك، وقد سنّ الشقي الأكبر للأمة الخروج عندما خرج على خير الخلق، وخروجه كان بالكلمة فقال: «اعدل يا محمد»، وهو أعدل من وطئ الحصى، صلوات ربي وسلامه عليه.

ولما سن هذا الشقي الخارجي لمن بعده الخروج على أئمة المسلمين وخلفائهم وحكامهم؛ قعَّد أهل السنة قاعدة، مفادها: أن الخروج يكون بالكلمة، ويكون بالسيف، ودائمًا الخروج بالكلمة توطئة للخروج بالسيف، ومعظم النار من مستصغر الشرر،

والخوارج خرجوا على الخليفة البار الراشد عثمان وقتلوه، ثم الخليفة الراشد علي، وهمًا أصلح أهل زمانهما، ومن خيرة الله في خلقه.

وخوارج عصرنا على خطى الأجداد، فغالب من كتب في تاريخ جماعة الإخوان أكدوا أن الثورة على النظام الملكي بمصر، والخروج هو من تدبيرهم، وأن غالب مجلس الثورة الذي خرج على الحكم الملكي آنذاك، هم من أعضاء التنظيم السري للجماعة، وعلى رأسهم جمال عبد الناصر الذي اختلف معهم بعد وصوله للكرسي، ونكّل بهم.

يقول أحمد رائف: «إن عبد الناصر عضو في الجماعة، وبايع في منزل

الصليبية وإنه أصرّ بعد تحديد موعد الخروج علىٰ النظام القائم آنذاك علىٰ أخذ رأي المرشد، ورفض بشدة التحرك دون موافقته حتىٰ جاءته الموافقة»[١].

وأكد مؤرخ الإخوان محمود عبدالحليم: أن تنظيم الضباط الأحرار كان تابعًا لهم، وتم تكليف عبد الناصر بتدريب شباب الإخوان، وذكر أن عبد الناصر رفض القيام بالثورة إلا بعد الإذن العام، وأرسلنا للمرشد الهضيبي الذي بارك ذلك[٢].

وقدم للكتاب كما أسلفنا المرشد السابق مصطفىٰ مشهور.

ومما يؤكد أن عبد الناصر الذي قام بالخروج علىٰ العهد الملكي آنذاك هو من جماعة الإخوان، قول المرشد الثاني للجماعة بعد البنا عن سبب محاولته إعادة تشكيل التنظيم السري الخاص: «نظام كان عبد الناصر أحد أعضائه، ويعرف كل شيء عنه، ثم انتقل للجانب الآخر (يقصد معاداة الجماعة)، وتأكد انفصاله عن حركة الإخوان، وهو يعرف كل أسرارك يجب ترتيب البيت»[٣].

وحسب الاستقراء لكتب الإخوان أن عبد الناصر غدر بهم، وانفرد بالسلطة عنهم، فلما حاولوا الخروج عليه تغدّىٰ بهم قبل أن يتعشوا به، والأرجح أن تنظيم الضباط الأحرار استغلّ التلهف الجنوني لجماعة الإخوان للسلطة، فأظهر ولاءه لهم، وبايعهم من أجل كسب الحاضنة الشعبية عند الجماعة آنذاك، وضمان مساندتها، ثم غدر بهم، فاستخدمهم ضباط الجيش مطيّة.

---

(١) «صفحات من تاريخ الإخوان» أحمد رائف (ص: ٢٧٤).
(٢) «الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ» (١/ ٢١).
(٣) انظر: «صفحات من تاريخ الإخوان» أحمد رائف (ص: ٨٧).

إن الاستقراء التام لكتب الجماعة يستخلص منه: أن الجماعة شغلها الشاغل الخروج علىٰ الحكام، وهذه بعض النقولات.

أ - لما اختلفوا مع عبد الناصر حاكم مصر، واعتقل كثيرًا منهم، وحلّ جماعة الإخوان لم يلبث إلا أنه أفرج عنهم، وسمح بإعادة تأسيس الجماعة بعد ضغوطات شعبية، وبعد تراجع الحكومة عن حل الجماعة، والإفراج عن قادتهم، يقول مؤرخهم محمود عبد الحليم: «خرج الإخوان، وهم سادة الموقف، وأقوىٰ مما كانوا عليه، كانت الفكرة أن الإجراء الذي ننجزه في اليوم التالي لخروجنا هو أن نضع يدنا علىٰ مرافق البلاد، ونشل حركة جمال عبد الناصر شللًا تامًّا كان علىٰ الإخوان أن ينتهزوا هذه الفرصة»[1].

ب- يقول أحمد رائف: «اقترح عبد المنعم عبد الرؤوف-عضو التنظيم الخاص- علىٰ عبد الرحمن السندي رئيس التنظيم الخاص بالجماعة أن يمده ألفًا من الإخوان، يرتدُون ملابس الجيش، ويقومون بالقبض علىٰ مجلس الثورة»[2].

قال سيد قطب: وهو عراب الجماعة في الفكر التكفيري، هذه المهمة- مهمة إحداث انقلاب إسلامي عام-غير منحصرة في قُطرٍ دون قطر، بل ما يريده الإسلام: «أن يحدث هذا الانقلاب الشامل في جميع أنحاء المعمورة، هذه هي غايته العليا، ومقصده الأسمىٰ، الذي يطمح إليه ببصره، إلا أنه لا مندوحة للمسلمين، أو أعضاء (الحزب الإسلامي) عن الشروع في مهمتهم بإحداث الانقلاب المنشود، والسعي وراء تغيير نظم الحكم في بلادهم؛ التي

---

(١) انظر: «الإخوان المسلمين احداث صنعت التاريخ» محمود عبد الحليم (١/ ٢٩٤).
(٢) انظر: «صفحات من تاريخ الاخوان» (٢/ ٣٢٣).

يسكنونها»[١].

ولم تقتصر دعوتهم للثورات في داخل بلادهم بمصر، بل امتد شررهم لغيرها، فكان لهم يد بثورة اليمن قديمًا، يقول محمود عبد الحليم: «أستطيع أن أقول: إن فكرة إعداد الشعب اليمني للثورة بُدِئت بالمركز العام»[٢].

وجاء في موقع الجماعة الرسمي: «استمر الكفاح في اليمن حتىٰ قامت ثورة ١٩٤٨م، وكان للورتلاني -ممثل البنا في اليمن- الدور الرئيسي في هذه الثورة»[٣].

وقبل سنوات صدر بيان من دولة الإمارات المتحدة عن كشف تنظيم سري لفرع جماعة الإخوان للخروج علىٰ الحاكم الشرعي هناك.

أكد المصدر وجود علاقات وثيقة بين جماعة الإخوان المسلمين المصرية، وقيادات التنظيم السري في الإمارات، حيث كان هناك تنسيق مستمر بين الطرفين، ولقاءات سرية، ونقل للرسائل والمعلومات بين جماعة الإخوان المسلمين في مصر وقيادة التنظيم السري»[٤].

ويقول عصام العريان -القيادي البارز في الجماعة من المعاصرين-: «إن أكبر دعم يمكن أن تقدمه الشعوب العربية للشعب الفلسطيني وحماس هو أن تساهم في تغيير الأنظمة الحاكمة في الدول العربية»[٥].

---

(١) «في ظلال القرآن» لسيد قطب (٣/ ١٤٥١).
(٢) «الإخوان المسلمين أحداث صنعت التاريخ» (١/ ٤٤٧).
(٣) انظر: «موقع الإخوان أون لاين» (١٦-٦-٢٠٠٥).
(٤) انظر: «موقع قناة العربية» الإثنين ٠٦ جمادىٰ الأولىٰ ١٤٣٤هـ.
(٥) انظر: «الاخوان المسلمون بين الابتداع الديني والإفلاس السياسي» (ص: ٣٠٥).

ما دخل فلسطين، وخدمة الشعب الفلسطيني في إثارة الشعوب علىٰ حكامها وتغير أنظمتها؟!

ويقول محمد مهدي عاكف: «إن دور الإخوان المسلمين هو إثارة وعي المواطنين للحراك ضد الحكام»(١).

وأوردت النصين الأخيرين ردًا علىٰ من يقول: إن الخروج علىٰ الحكام كان منهجًا للجماعة قديمًا، وأنها اتجهت للطرق الديمقراطية في الوصول للحكم، فالعريان من القيادات الحالية، وعاكف مرشدهم السابق.

وقال عبدالعزيز الطويلعي في وجوب الجهاد بالسيف لجميع الدول العربية، ومنها السعودية: «فجميع بلاد المسلمين اليوم يحكُمها أعداء الله مرتدون عن دينه، مغيَّرون لشرعه، موالون لأعدائِهِ، ولا فرق في الشريعة بين العدوِّ الوطنيِّ، والعدوِّ الخارجيِّ... وبلاد الحرمين من بين هذه البلاد »(٢).

ومذهب أهل السنة في التعامل مع الحكام عدم الخروج عليهم إلا بشروط، وقيود.

يقول إمام العصر بلا منازع، بقية السلف، العالم الزاهد، المحدث الفقيه الورع، الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ: «مذهب أهل السنة والجماعة: عدم منازعة ولاة الأمور والخروج عليهم، إلا أن يروا كفرًا بواحًا، عندهم فيه برهان؛ لأن الخروج علىٰ ولاة الأمور يسبب فسادًا كبيرًا وشرًا عظيمًا»(٣).

(١) انظر: «إخوان أون لاين» (٢١-٧-٢٠٠٦).
(٢) «فتاوىٰ في الجهاد والسياسة الشرعية» (ص: ١٠).
(٣) «مجموع فتاوي الشيخ ابن باز» (٨/ ٢٠٣).

سابعًا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

ادعاؤهم الدَّعوة إلى الكتاب والسنة.

الدعوة إلىٰ الكتاب والسنة حق، وواجب علىٰ المسلم الاتصاف به، لكن نذكره حتىٰ لا يلتبس أمرهم علىٰ الناس قال ﷺ: «يَدْعُونَ إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ، وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَىٰ بِاللهِ مِنْهُمْ»[1].

وبيان رسول الله هذا الأصل لهم حتىٰ لا يلتبس أمرهم علىٰ الناس، وإن كانوا دعاة للكتاب والسنة بالظاهر، لكن يدخلون في قوله تعالىٰ: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[البقرة: ٤٤].

إن الشعار الذي تتلبس به هذه الجماعات، وتتستر به هو الدعوة للكتاب والسنة هو الذي لبّس علىٰ الناس حقيقة أمرهم،

الشاهد أن هذا الأصل، وهو الدعوة للكتاب والسنة يتمسح به كل خوارج عصرنا، وكل رسائلهم، وصوتياتهم تزعم تحكيمهم الشريعة، والدعوة له، وهم أبعد الناس عن الكتاب والسنة يقول الرب ﷻ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣]. وفي سبيل الوصول للكراسي لا يلقون بالا لدماء المسلمين لكن لا قيمة لأحكام الشريعة عند القوم.

الخلاصة: ينبغي أن يعلم أن الخوارج يتظاهرون بالدعوة إلىٰ الكتاب والسُّنَّة، لكن حسب أهوائهم وأوهامهم.، وإلىٰ تطبيق الأحكام، وإلىٰ إقامة دولة الإسلام.

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢١/ ٥١ رقم: ١٣٣٣٨)، وأبو داود (٤/ ٢٤٣ رقم ٤٧٦٥)، والبيهقي (٨/ ١٧١)، من حديث أنس وأبي سعيد ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود (رقم: ٤٧٦٥).

ثامنا: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

رفع شعار الحاكمية، والدندنة حولها

وهو متفرع من الأَصْل الرابع؛ لكنني أفردته بأصل مستقل؛ لأنه أصبح شِعارًا للخوارج المتقدِّمين، وهو شعارٌ لخوارج عصرنا بلا خلاف، فهو المائدة التي عليها يجتمعون ومنها يقتاتون، وبمائها يتناسلون، وبسببها يهلكون الحرث والنسل تحت شعار الحاكمية.

ويلاحظ في مؤلفات ورسائل منظري خوارج عصرنا: أن دعوتهم للكتاب والسنة تدور حول محور ما يسمىٰ بتوحيد الحاكمية، فانحصر أمرهم كأسلافهم في مسائل الحاكمية، ومن أشهر كتبهم كتاب «معالم في الطريق» لسيد قطب، وكتاب «الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية» ألفه المقدسي قبل ثلاثين عامًا، وكتاب «ملة إبراهيم» للمقدسي أيضًا، وكله يدور في الحاكمية، وتكفير الحكام.

هذا هو التوحيد الذي من أجله يفجّرون، ويكفّرون، تركوا الدعوة للتوحيد بأنواعه، وخاصة توحيد الألوهية الذي من أجله خلق الله الخلائق، وبسببه انقسم الناس إلىٰ سعداء، وأشقياء، وأهل الجنة، وأهل النار.

وقبل سرد الأدلة علىٰ هذا الأصل؛ ننبه علىٰ أن ثمة مسألة، وهي: لا ينبغي لمسلم شم رائحة التوحيد أن يهون من مسائل الحكم بما أنزل الله، لكن المقام مقام بيان، وتطابق أصول.

ودليل ذلك:

١- حديث عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالُوا: «لا حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ»[1].

---

(١) رواه مسلم (٢/ ٧٤٦ رقم: ١٠٦٦).

الصفات التي وجدها علي في القوم صفتان:

أ- رفع شعار الحاكمية.

ب- وتكفير الحاكم المسلم.

فعلم عليٌّ رضي الله عنه أنه أمام فرقة من فرق كلاب النار.

فأول كلمة نطق بها الخوارج هي: رفعهم لشعار الحاكمية، حتى من كثرة ترديدهم الحكم، ومسائل الحكم بغير ما أنزل الله سمَّاهم أهل السُّنَّة والجماعة في كتب التفاسير، وشروح الأحاديث «المُحَكِّمة»، ولذلك يقولون: قال أهل السُّنَة: كذا، وقالت المحكِّمة: كذا؟ إذًا من أصول الخوارج رفع شعار الحاكمية.

٢- وقال سعيد بن جبير في قَوْله تَعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾[آل عمران: ٧] «أمَّا المتَشابِهاتُ فهيَ آيٌ منَ القُرآنِ يتَشابَهْن على النَّاس إذَا قرَؤُوهنَّ، ومِن أَجْلِ ذلكَ يَضلُّ مَن ضَلَّ ممَّن ادَّعَىٰ بهَذه الكَلِمة، فكلُّ فِرْقةٍ يقرؤُون آيَةً من القُرآن، ويزعُمون أنَّها لهم أَصابوا بها الهُدَىٰ، ومَا يَتبعُ الحَروريَّةُ منَ المتَشابِهِ قَوْل اللهِ ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المائدة: ٤٤]، ويقرؤون معها، ثمَّ يَقرَؤون معَها: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، فإذَا رأَوْا الإمَامَ يَحْكمُ بغَيرِ الحقِّ، قالُوا: قد كفَرَ، فمَن كفَرَ عدَلَ بربِّهِ، ومَن عدَلَ بربِّهِ فقَدْ أشرَكَ بربِّهِ، فهَذه الأَئمَّةُ مُشرِكونَ ومَن أَطاعَهم، فيَخْرجونَ فيَفعَلونَ ما رأيتَ؛ لأنَّهم يتأَوَّلونَ هَذه الآيَةَ»[1].

---

(١) رواه ابنُ المنذر في تفسيره (١/ ١٢١ رقم: ٢٢٨) والآجرِّي في «الشَّريعَة» (١/ ٣٤١ رقم: ٤٤).

قال الإمام الشاطبي: استشهاد الخوارج علىٰ كفر الحاكم بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤][1].

وهذا الاستشهاد ليس وليد عصرنا، بل خوارج عصرنا رووه بالإسناد المتصل إلىٰ شيوخهم الخوارج الأوّلين، الذين خرجوا علىٰ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وخوارج عصرنا ركنهم الركين، وشغلهم الشاغل هو هذا الأصل، ومن الاستقراء التام لكتب، ورسائل عصرنا في هذا الأصل لوحظ التالي في تطبيق الأصل:

حرّفوا دعوَة الرسل والأنبياء في غلوهم بهذا الأصل، واعتبروا أن الله ما أنزل الكتب، ولا بعث الرسل إلا من أجل توحيد الحاكمية، وخصومة الأنبياء، والرسل فيه.

ووصل الغلو فيهم إلىٰ تكذيب القرآن بتحريف معاني آياته، وللمودودي قصب السبق في هذا، ثم سيد قطب.

وألف خوارج عصرنا مئات الكتب، في مسائل الحاكمية، ككتاب «الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية» للمقدسي الذي كفر فيه خير دولة علىٰ وجه الأرض، وبسببه كفر الدولة، وأجهزتها ومنسوبيها، بل جعل دماء أهلها أحلَّ من الماء البارد، ومنها كتاب ملة إبراهيم للمقدسي كذلك.

(١) الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ٧٣٦).

الأصل الثامن من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

تكفير من عداهم من أمة محمد

الناظر في عقيدة الخوارج المتقدمين يجد أنهم في التكفير دركات، بعضهم أخبث من بعض، فطائفة الغلاة منهم يكفرون الخلائق جميعهم، فالخوارج الأوائل كفَّر سلفهُم خيرَ أهل الأرض في زمانهم.

قالت طائفة البيهسية[١]: «الدارُ دارُ شركٍ وأهلُها جميعًا مشركون»[٢].

ومن تأمل قضية التكفير عند الخوارج المتقدمين يجد أن أسهل شيء عند القوم هو التكفير، ونسوق هذه القصة تأكيدًا لسهولة التكفير عند الأجداد، وخوارج عصرنا كذلك يفعلون.

ذكر المبرِّد ﷺ في «الكامل»: «أنَّ مولًىٰ لبني هاشم جاء إلىٰ نافع بن الأزرق؛ فقال له: «إنَّ أطفالَ المشركين في النار، وإنَّ مَنْ خالفنا مُشرك، فدماءُ هؤلاءِ الأطفال لنا حَلال، قال له نافع: كَفَرت»، ردَّ عليه قائلًا: «إن لم آتِكَ بدليلٍ لهذا من كتابِ الله فاقتلني»[٣].

(١) البيهسية أصحاب أبي بيهس فرقة من الخوارج: أَصْحَاب أبي بيهس بن عامر، وهم من فرق الصفرية مَتىٰ مَا كفر الإِمَام كفر رَعيته أَيْضا انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٤٥)، و«التبصير في الدين» للأسفراييني (ص: ٦٠).

(٢) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ١١٦).

(٣) ذكره ابن المبرد في «الكامل في اللغة والأدب» (٣/ ٢٠٧).

والقصة يستمد منها:

١- أن من أصول الخوارج المسارعة للتكفير بمجرد مخالفتهم في الرأي.

٢- مسارعتهم للدماء والقتل؛ فكان ينبغي علىٰ الأقل أن يقول: إذًا لم يثبت أتوب إلىٰ الله من خطئي، وهذا الفعل من الخوارج من جنس قول المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[الأنفال: ٣٢].

المقام يقتضي عند أصحاب العقول السوية أن يدعوا ربهم للهداية إليه إن كان هو الحق، لا أن يتمنوا أن تنزل عليهم الحجارة من السماء، هذا حال المشركين، وشابه الخوارج الكفار؛ لأنه كان ينبغي أن يقول لصاحبه أخطأت، ولا يكفره، والواجب علىٰ صاحب القول أن يقول: إن لم أتك بدليل أتوب إلىٰ الله، وأستغفره من الزلل لا أن يقول: اقتلني.

وخوارج عصرنا علىٰ خطىٰ الأجداد سائرون، يقول صاحب التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين علي العشماوي: «وصلتنا رسالة من سيد قطب-وهو في سجنه-، في عشر صفحات، مكتوبة بخط اليد في العقيدة، أوصانا بوجوب تصحيح الاعتقاد أوَّلًا، وبدراسة كتب معينة؛ منها كتب للمودودي، وخاصة (المصطلحات الأربعة)».

وقال أيضًا: «ودراسة العقيدة بهذا النحو-يقصدُ العقيدةَ التي كتبَها سيِّد قطب لهم في عشر صفحات! أمرٌ جديد علينا، يفهم منها أن الناس قد بعدوا عن دينهم، وأنهم فعلًا ليسوا بمسلمين، ويترتب علىٰ هذا الإحساس أمور كثيرة وخطيرة، منها: اعتبار الناس كفَرةً، وعدمُ أكلِ ذبائحهم، ولا التزوج منهم»[١].

(١) انظر: «التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين» (ص: ١٥٩) علىٰ العشماوي.

وهنا، وقفات مع هذا الكلام الخطير:

١ - أن دراستهم للعقيدة التي شرحها لهم في عشر صفحات جعلت خواص سيد قطب يشعرون بكفر المجتمع المصري كله، وأنهم فعلًا ليسوا بمسلمين!!! ويترتب علىٰ هذا الإحساس أمور كثيرة، وخطيرة، منها:

٢ - اعتبار الناس كفَرةً، وعدمُ أكلِ ذبائحهم، ولا التزوج منهم هذا تأثير عشر صفحات من العقيدة، فكيف لو درسهم العقيدة الخاصة به كلها، اللهم سلم سلم.

إن هذا النقل ومن رجل كان الذراع الأيمن لسيد قطب، وكاتم سره هدية لمن يتباكون علىٰ اتهام سيد قطب بالتكفير، وأن الناس فهمت كلامه علىٰ غير مراده. فيقال دونكم كلام الأتباع فهموا ردة المجتمع المسلم المصري وأنتم تتباكون علىٰ اتهامه.

٣- التأثير الكبير، والخلل العظيم الذي أحدثه المودودي في فكر سيد قطب، واقتناعه بالتفسير المنحرف للإسلام الذي تبناه المودودي، وهذه القصة تؤكد ما ذهب إليه القرضاوي أن الفكر الجديد لسيد قطب ظهر في الطبعة الثانية للظلال، وبعد اتصاله بشيخه في الظلال المودودي، قال القرضاوي: (تأثَّر قطب بالمودودي كثيرًا، وأخذ عنه فكرة الحاكمية والجاهلية، ولكن قطب خرج في النهاية بنتائج عن تكفير المجتمع وجاهليته، تختلف تمامًا عما قاله المودودي)[(١)]. والقرضاوي - عفا الله عنه - ليس بمتَّهمٍ في سيد قطب.

---

(١) موقع الشيخ يوسف القرضاوي علىٰ الشبكة.

يقول القرضاوي: «في هذه المرحلة ظهرت كتب الشهيد سيد قطب؛ التي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره، والتي تنضح بتكفير المجتمع، وتدعو إلىٰ العزلة الشعورية عن المجتمع، وقطع العلاقة مع الآخرين، وإعلان الجهاد الهجومي علىٰ الناس كافة، ويتجلىٰ ذلك أوضح ما يكون في تفسيره (في ظلال القرآن) في طبعته الثانية، وفي (معالم في الطريق)»[1].

ولا يحتج محتج فيقول الجماعة لا تتحمل فكر سيد وانحرافاته!

فالجواب: أن الجماعة اعتبرته رمزًا من ساعة انضمامها له، ولم تتبرأ من فكره، بل كتابه السم الزعاف (المعالم) هو الأداة التي يفسدون بها فكر الشباب المسلم، وأدركنا كثيرًا من المراكز الصيفية التي كانت تضع المسابقات علىٰ هذا الكتيب، وتوزيعه كجوائز، ورأينا ذلك بأم أعيننا.

وهذا نص أن الجماعة تعتبر منهج وطريقة سيد هي الطريقة المثلىٰ، وكتابه المعالم هو كتاب الجماعة المعتمد. تقول زينب الغزالي: «علمتُ أن المرشد-حسن الهضيبي- اطلع علىٰ ملازم هذا الكتاب، وصرح للشهيد سيد قطب بطبعه، وحين سألته قال لي: علىٰ بركة الله، إن هذا الكتاب حصر أملي كله في سيد، ربنا يحفظه، لقد قرأته وأعدت قراءته، إن سيد قطب هو الأمل المرتجىٰ للدعوة الآن إن شاء الله، وأعطاني المرشد ملازم الكتاب فقرأتها، فقد كانت عنده لأخذ الإذن بطبعها، وقد حبست نفسي في حجرة بيت المرشد حتىٰ فرغت من قراءة «معالم في الطريق»[2].

وهذه العبارة هدية لكل متعصب يحاول التفريق بين دعوة سيد قطب، والجماعة.

---

(١) «أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة» (ص: ١١٠).

لقد تحول فكر الإخوان في مصر خاصة، والبلاد الإسلامية عامة من الفكر التنظيري إلىٰ ميدان التطبيق، والمواجهة مع الحكومات فقد مر بعدة مخاضات، غالبها لم يكتب لها البقاء طويلًا

يقول سيد فضل-وهو من كبار منظِّري الفكر الحروري اليوم-: «إن البلاد المحكومة بقوانين وضعيةٍ كبلدان المسلمين اليوم: لها أحكامٌ خطيرة؛ من هذه الأحكام:

- أن حكام هذه البلاد كفَّار كفرًا أكبر، خارجون من ملَّة الإسلام.
- أن قضاة هذه البلاد كفَّار كفرًا أكبر.
- أن أعضاء الهيئات التشريعية بهذه البلاد؛ كالبرلمان، ومجلس الأمة كفَّار كفرًا أكبر.
- أن الذين ينتخبون أعضاء هذه البرلمانات هم كفَّار كفرًا أكبر، وكفَّر أيضًا كلَّ من دعا إلىٰ هذه الانتخابات أو شجَّع الناس علىٰ المشاركة فيها.
- أنَّ الجنود المدافعين عن هذه الأوضاع الكافرة هم كفَّار كفرًا أكبر، لأنهم إنما يقاتلون في سبيل الطاغوت، ويدخل في هذا الحكم كلُّ من يدافع عن هذه الأنظمة الكفرية بالقتال دونها-كالجنود-أو يدافع عنها بالقول-كبعض الصحفيين والإعلاميين والمشايخ»[١].

ولنا وقفة مع أقوال خوارج عصرنا في تكفير أمة محمد ﷺ: إذًا كفرنا الحكام، والإعلاميين، والعلماء، والشرطة، والجيش، والمرور، والدفاع

(١) «الجامع» سيد فضل (ص: ٥٣٩-٥٤٠).

المـدني، وأعضـاء المجالـس النيابيـة، والتشـريعية، وأضفنـا لهـم مـن يشـارك بالانتخابـات، وهـي بلـوىٰ عمـت بـلاد المسـلمين اليـوم يصـل المشـاركون فيهـا إلـىٰ مئـات الملاييـن اليـوم؛ مَـن بقـي مـن أهـل القبلـة لـم يكفـر؟

كذلـك الوظائـف لا يتنـزل عليهـا أحـكام الإسـلام أو الكفـر حتـىٰ يقـال مـن عمـل في كـذا فهـو كافـر

ولـو سـلمنا جدلا أن هـؤلاء الحـكام كفـار مرتـدون أو ظلمـة فالعمـل عندهـم يـدور بيـن التحريـم أو الجـواز أو الكراهـة.

وهـذه كتـب السـلف وصلتنـا فليأتـوا بحرف واحـد في التكفيـر العـام أو التكفير المتعلق بالوظائف.

وأهـل السـنة ينصـون في كتـب العقائـد علـىٰ مخالفـة الخـوارج في التكفيـر، قـال الإمـام الطحـاوي في عقيدتـه في أحـد موضعيـن ميَّـز فيهمـا أهـل السـنة عـن الخـوارج: «ونسـمِّي أهـلَ قبلتنـا مسـلمين مؤمنيـن»[١]، وخـوارج عصرنـا يقولـون: ونسـمي أهـل قبلتنا-ممـن ليسـوا علـىٰ رأينـا- كفـارًا مشـركين!

فهـذا الأصـل الثامـن تحقـق في حـق خـوارج عصرنـا، وانطبـق عليهـم انطباقًـا كامـلًا.

(١) انظر: «شرح الطحاوية» (ص: ٣١٣).

الأصل التاسع من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

استباحة الدماء.

قال ابن كثير رحمه الله في حوادث سنة ثمان وستين: «إنَّ الخوارجَ لما خرجوا من العراق، فعدلوا إلىٰ المدائن؛ فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويبقُرونُ بطونَ الحبالىٰ، ويفعلونَ أفعالًا لم يفعلها غيرهم»(١).

الخوارج إذًا خرجوا كالبركان الثائر في استباحة الدماء قديمًا وحديثًا. واستحلال دماء أهل القبلة هو دين الخوارج المعظم أجدادًا وأحفادًا.

وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله السر في إعمال الخوارج السيف في رقاب الأمة أنهم يرون ردة أهل القبلة ردة لا يصلح معهم إلا السيف: «ويكفّرون من خالفهم ويستحلون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلونه من الكافر الأصلي»(٢).

لنطبق هذا الأصل علىٰ خوارج عصرنا: جماعة الإخوان هي التي سنت للجماعات التكفيرية القتل، واستباحة الدماء يقول العشماوي: «إن قتل الناس عن طريق السيارات المفخخة، وقتلهم للرجال والأطفال والنساء ابتكره قسم الإنشاء بقيادة صلاح شادي، قام بتفجير عربة محمَّلة بالمتفجرات في حارة اليهود في ٥-٦-١٩٤٨ ثم أتبعها بتفجير عربة يد بنفس المكان بتاريخ ١٩-٧-١٩٤٨م في رمضان، وقتل في هذه الحادثة مفجِّر العربة، وعدد من المارة الذين لاحول لهم ولا قوة.

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٧٥).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٣٥٥).

ولقد انتشر هذا الأسلوب الجبان في كل مكان، فنجد الانتحاريين، والسيارات المفخخة في العراق، وفي لبنان، وفي السعودية، وفي الجزائر، وإنني أحمل الإخوان مسؤولية هذا الخلل وقد سن لهم السنة السيئة، والتي سيحاسب عليها، وعلىٰ كل من فعلها إلىٰ يوم الدين»[(١)].

وهذا من القوم أنفسهم، ولا ينبئك مثل خبير.

إن خوارج عصرنا ما فجَّروا في بلاد المسلمين، واستباحوا الدماء، وتقربوا إلىٰ الله ﷻ بقتل الآباء، والأمهات، والأعمام، والأخوال، والإخوان، والأخوات؛ إلا لأنه وقع في قلوبهم أن هؤلاء ارتدّوا ردَّةً لا يصلح معها إلا القتل بالسيف، ولذلك يرون قتل أهل القبلة من أعظم القربات، وبها يطلب رضا رب السماوات، أما أقوال بقية الجماعات في استباحة الدماء، فهي أشهر من نار علىٰ علم.

أما ترجمة الأقوال في القتل إلىٰ أفعال عند خوارج عصرنا، وخاصة القاعدة، وداعش لَتَنُوءُ الجبال عن حملها، فكم سفكوا من الدماء، وفجروا المباني، ووصل القتل إلىٰ بيوت الله التي أمر الشرع أن تصان، وتطيب وتعمر.

وهذه من المواطن التي فاقوا فيها الأجداد علىٰ حد علمي، لم أقف علىٰ أن الخوارج الأوائل وصل فجورهم إلىٰ تدمير المساجد، وقتل المصلين في بيوت الله، وأول سفك للدماء في بيوت الله في عصرنا قبل عقدين ونصف بمسجد بالسودان، دخل أربعة من الخوارج يوم الجمعة عقب الفراغ من الصلاة، وفتحوا النار علىٰ المصلين الركَّع، وقتلوا أحد عشر مسلمًا من أهل

---

(١) انظر: «التاريخ السري» للإخوان المسلمين (ص: ٦٣).

القبلة، بل من أهل السنة خاصة؛ لأن المسجد لأهل السنة[١]، والأربعة من شباب التكفير والتفجير الذين كانوا بأفغانستان ثم هاجروا إلىٰ السودان.

وتحملت السعودية ديار التوحيد، ورياض السنة القسم الأكبر من سفك الدماء علىٰ أرضها؛ فكم فجرت من مقرات سكنيه ودوائر حكومية، وقتلت خلائق كثيرون غالبهم من المصلين الصائمين.

ومنها -تفجيرات عمان.

استهدفت ثلاثة فنادق تقع في وسط العاصمة الأردنية عمّان باستخدام أحزمة ناسفة وهي:

أ- فندق الراديسون ساس.

ب-فندق حياة عمان.

ج-فندق دايز إن.

وخرجت الإحصائيات الرسمية للضحايا ٥٧ مسلمًا، و٣٠٠جريحًا، والفندق الأخير هو سبب ارتفاع الضحايا حيث تم استهداف أكبر تجمع فيه لحفل زفاف، وبالرغم من نجاة كل من العروسين، إلا أن كلا الأبوين بالإضافة إلىٰ والدة العروس لاحقا، و١١ قريبًا قتلوا[٢].

وتبنىٰ تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين مسؤولية التفجيرات.

والزرقاويُّ هو صاحب التفجيرات في الأردن؛ واعترف بذلك، حيث قال:

---

(١) مسجد الثورة بمدينة ام درمان بالسودان عام وكان يقودهم من يسمىٰ الخليفي الليبي من الخوارج الذين رحلوا لبلاد الأفغان ١٤١٨هـ.
(٢) م الأربعاء الموافق ٩ نوفمبر. ٢٠٠٥.

انطلق ثلاثة من أسود الرافدين من عرينهم في بغداد، إلىٰ قلب عمَّان؛ ليدكُّوا ثلاثة أوكار، طالما ضمَّت بين جدرانها اليهود والصليبيين وغيرهم لحرب الله ورسوله؛ وقد أقدمَ تنظيم القاعدة علىٰ اتخاذ هذه الخطوة المباركة! للأسباب الآتية:

أولًا: لقد استعانت الحكومة الأردنية بالكُفر، وجاهرت بالحَرَابة لله ورسوله، وعطَّلت الشريعة، وحكَّمت القوانين الوضعية.

ومن الغرائب أن المذكور نفَّذَ تفجيراته، والصليب بجواره قد دنَّس أرض العراق.

يقول أبو قتادة: «من خلال شوكة النّكاية نتعلّمُ كيف لا نخافُ من الدّم، وكيف نُتقن الذّبح، وكيف نُتقِن اقتحامَ الحصون المنيعة، لسنا محتاجين إلىٰ أخذ رضاهم فيمن يحكم أو بما يحكم؟، سيحكمهم أميرنا شاءوا أم أبَوا، وسنحكمهم بالإسلام، ومن رفع رأسه قطعناه، لأنّنا حين نصل إلىٰ التّمكين مرورًا بالنّكاية، نكون بفضل الله تعالىٰ قد نظَّفنا الطّريق من كلِّ أوساخها وقاذوراتها، ليس كلّ الأوساخ والقاذورات، بل رؤوسها إن شاء الله تعالىٰ، وبشوكة النّكاية نقطف الرّؤوس التي حان قطافها»[1].

ويقول أبو محمد المقدسي: «فهؤلاء لا يفهمون إلاّ منطق الذبح والقتل والدم الذي هو من الدين، ولا يردعهم عن غَيِّهم وطغيانهم إلاّ ذلك المنطق، حتىٰ يشرّد بهم من خلفهم...، واللغة الوحيدة التي تدحَرُ باطلَهُم (الإثخان)، و(ضرب الرقاب)، و(الضرب فوق الأعناق)، و(تشريد من خلفهم) بحزّ الرقاب، وقطع الرؤوس، فإنها الحرب - كما يقول أعداؤنا - أجل إنها الحرب»[2].

---

(١) انظر: «الجهاد والاجتهاد» لأبي قتادة (٦٧).

(٢) من خطبة جمعة له بعنوان: المرتدون، علىٰ موقعه، بتاريخ ٤/ رجب/ ١٤٢٥هـ.

ويقول أبو بكر ناجي: «إننا الآن في أوضاع شبيهة بالأوضاع بعد وفاة الرسول ﷺ وحدوث الردة، أو مثل ما كان عليه المؤمنون في بداية الجهاد، فنحتاج للإثخان، ونحتاج لأعمالٍ مثل ما تمَّ القيام بها تجاه بني قريظة وغيرهم»[١].

ومن يتأمل أفعال تنظيم القاعدة ومنهجها وأقوالها يجد أنها عين ما تفعله داعش اليوم، ولا فرق البتة، ولنا وقفة مع الأقوال الثلاثة التي نقلتها آنفًا في تعطشهم بسفك الدماء:

١-كيف نُتقن الذّبح.

٢- سيحكمهم أميرنا، ومن رفع رأسه قطعناه.

٣- وبشوكة النّكاية نقطف الرّؤوس التي حان قطافها.

فهؤلاء لا يفهمون إلاّ منطق الذبح والقتل والدم الذي هو من الدين، والإثخان، وضرب الرقاب، والضرب فوق الأعناق وحزّ الرقاب، وقطع الرؤوس؛ إنها الحرب.

تنبيه مهم جدًا: هذه النقولات مضىٰ علىٰ بعضها أكثر من عشرين سنة، لثلاثة من كبار حراقيص تنظيم القاعدة الحروري قبل وجود داعش[٢].

إن هذه العبارات الثلاث لكبار أزارقة عصرنا المقدسي، ورفيقيه في التشوف لسفك الدماء، القاطعة في بابها؛ هي هدية لفقهاء الواقع، الذين

---

(١) انظر: «جرائم تنظيم القاعدة موقع السكينة».

(٢) حراقيص: جمع حرقوص نسبة لحرقوص السعدي أحد غلاة الخوارج وهي مأخوذة من حراقيص اللحم انظر: «معجم متن اللغة» (٢/ ٧٠).

يفرقون بين تنظيم القاعدة وفروعها كالنُّصرة، وغيرها من جهة، وبين تنظيم داعش من جهة أخرىٰ، فهذا الكلام المنقول والفتاوىٰ قبل عشرين سنة، وأكثر من منظِّري تنظيم القاعدة الكبار قبل ظهور حراقيص البغدادي، وهو عين ما تفعله داعش اليوم.

مما يؤكد أن اختلاف القوم اليوم بين تنظيم القاعدة، وتنظيم الدواعش اختلاف تنوع، وليس اختلاف تضادٍّ، أي بمعنًىٰ أدقّ هو اختلاف سياسي علىٰ الملك، والسياسة، والإمارة، وليس عقديًا، والقوم دركات في البدعة، ودليل ذلك أن داعشًا ترجمت فتاوىٰ كبار منظِّري القاعدة علىٰ أرض الواقع عمليًا لكن بشكل أشدَّ، وأفظع، وبطريقة تثير الرعب والاشمئزاز في قلوب المخالفين لها، والذي يفرق بين القاعدة وداعش كالذي يفرق بين العاهرة، والزانية.

وقد بيّنت في الموسوعة أن داعشًا هي القاعدة بالأدلة القطعية، وأنهما رضعا من عقيدة أسلافهم الأوائل والسر في عقد عنوان مستقل لذلك أن بعض فقهاء الواقع يطعنون في داعش ويمجدون في تنظيم القاعدة أو في أقل أحوالهم يسكتون عن جرائمها.

الأصل العاشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

تقديم قتال المجتمعات المسلمة علىٰ المجتمعات الكافرة

وهذا دل عليه الأثر والواقع؛ أما الأثر فقوله ﷺ: «**يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان**»(١).

ويرون تقديم قتال أهل الملة من أوجب الواجبات، وينصون أن هذا القتال ليس نافلة من القول، بل هو من الواجبات، قال زيد بن حصين الطائي السنبسي: «فاشهد علىٰ أهل دعوتنا من أهل قبلتنا أنهم قد اتبعوا الهوىٰ ونبذوا حكم الكتاب، وجاروا فِي القول والفعل، وإن جهادهم حق علىٰ المؤمنين»(٢).

أما الواقع فهو أنه لا يُعلم للخوارج المتقدِّمين سهمٌ في محاربة أعداء الإسلام، كل قتلهم وقتالهم داخل بلاد المسلمين، وقتلهم لأهل القبلة.

وأما منظِّرو خوارج عصرنا فإنهم يقدِّمون قتال المجتمعات المسلمة علىٰ المجتمعات الكافرة -قولًا واحدًا-؛ كما نقلنا أقوالهم في استباحة الدماء، ثم أردفناها بأفعالهم. وكذلك ننقل هنا التزامهم بهذا الأصل قولًا، وننقل ما يؤكد التزامهم به فعلًا.

لو أقسم أي باحث مطلع علىٰ كتب القوم ورسائلهم علىٰ أن تقديم قتال أهل القبلة قولًا واحدًا ليس فيه خلاف لما كان حانثا.

إن من كبرىٰ اليقينيات عند القوم، والمقطوع بها عندهم، تقديم قتال أهل

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).
(٢) انظر: «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (٥/ ١٣١)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٥٧٩).

القبلة، عبَّروا عنها في أغلب كتبهم بعبارة: «قتال العدوِّ القريب، أولىٰ من قتال العدوِّ البعيد»[١].

وأحيانًا يعبِّرون عنها بعبارة: «قتال الكافر المرتد، أولىٰ من قتال الكافر الأصلي»، وقد وجدت هاتين العبارتين في أكثرَ من ثلاثين مؤلفًا، ولهم رسائل مستقلة حولها.

وأول من نادىٰ بها، ويتحمل أوزار هذه المواجهات، هو البنا والمودودي، فهما أول من نادوا بالصدام مع الحكومات وأعوانها، يقول البنا (أن الجماعة سوف تستخدم القوة حين لا ينفع الكلام[٢]. وهذا الكلام في العدد الأول لمجلتهم النذير أي في بدايات تكوين الجماعة مما يدل أن الفكر الخارجي نشأ مع المؤسسين.

يقول المودودي في نهاية أغلب رسائله في ملخص دعوته: «هي دعوة إلىٰ تحقيق التوحيد بجهاد الطواغيت، كلِّ الطواغيت، باللسان والسنان»[٣].

حرض الجماعات التي أسست للدعوة للصدام مع حكوماتها من قبل سبعين سنة، وحرفت بوصلة هدف الجماعات الإسلامية من هدفها الأساسي، وهو الدعوة للإسلام، فصار هدفها الأساسي الصدام مع السلطة الحاكمة وجبروتها، ونتج من ذلك تقديم الشباب وقودًا لتلك المواجهة.

يقول أحمد رائف: «زاد إيمان المناضلين بأن أرض المعركة في مصر أحق بالقتال من أرض فلسطين»[٤].

---

(١) «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ٣٥٣).
(٢). انظر: «مجلة النذي» العدد الأول بتاريخ ٢٩ من ربيع الأول ١٣٥٧هـ يوافق مايو ١٩٣٨م.
(٣) انظر: «نهاية رسالة المصطلحات الأربعة» وغيرها للمودودي.
(٤) «صفحات من تاريخ الاخوان» (ص: ٢٤٠).

أحمد هذا من الرعيل الأول لجماعة الإخوان ورفيق للبنا قال هذا الكلام في الوقت التي كانت الأمة فيها علىٰ بكرة أبيها تقاتل اليهود الغاصبين في فلسطين

كانت هذه الجماعة الخارجية المارقة تقرر لأتباعها أن القتال في مصر أولىٰ من قتال اليهود

صدق نبي الهدىٰ ومعلم البشرية الذي لا ينطق عن الهوىٰ عندما قال في الحديث يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان

يقول سيد فضل: «وقتالُ الحكَّام المرتدين أَولىٰ من قتال اليهود والنصارىٰ والوثنيين؛ لثلاثة أوجه: أحدها: أنه جهاد دفع متعيِّن، الثاني: كونهم مرتدِّين، الثالث: كونهم الأقربَ إلىٰ المسلمين، والأشدَّ خطَرًا وفتنةً»[1].

وقد وقفت علىٰ أكثر من ثلاثين مؤلفا لمنظري خوارج عصرنا يقررون هذا.

---

(١) «العمدة» لسيد فضل (ص: ٣١٨).

الأصل الحادي عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

وصف ديار المسلمين بأنها دار كفر وحرب وردة.

قال نافع الأزرق: «الدارُ دارُ كُفر، إلَّا من أظهرَ إيمانه، ولا يحلُّ أكلُ ذبائحهم، ولا تناكحهم، ولا توارثهم، ومَن جاء منهم فعلينا أن نمتحنه، وهم ككفَّار العرب، لا يقبل منهم إلَّا الإسلام أو السيف، والقعدُ بمنزلتهم، والتقية لا تحل»[1].

الخوارج قديمًا وحديثًا من كبرىٰ اليقينيات عندهم أن ديار المسلمين كلها ديار كفر، وأن ديارهم التي يسيطرون عليها هي ديار الإيمان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ في حقِّ الخوارج: «وسَمَّوا دارَهُم دارَ الهجرة، وجعلوا دارَ المسلمين دارَ كُفرٍ وحرب»[2].

ولكون وصف ديار أهل القبلة بأنها ديار كفر من أصول الأهواء، فإن أهل السنة ينصون في كتبهم علىٰ مفارقة أهل البدع في هذا الأصل، وينصون علىٰ ذلك في كتبهم.

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: «ويرون أي أهل الحديث-الدار دار الإسلام، لا دار الكفر، كما رأته المعتزلة، ما دامَ النداء بالصلاة والإقامة ظاهرين، وأهلها ممكَّنين منها آمنين»[3].

وقد استفاضت كتب الفِرَقِ في إيضاحِ فرق الخوارج من هذه؛ فبعضُهم

(١) انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١١٩)، «الكامل في اللغة والأدب» (٣/ ٢٠٧).
(٢) انظر: «النبوات» (١/ ١٤٠-١٤١).
(٣) انظر: «اعتقاد أئمة الحديث» لأبي بكر الإسماعيلي (ص: ٧٦).

يرىٰ أنَّ ديار المخالفين ديار كفر، وبعضهم يتوقف في ذلك، وبعضهم يرىٰ أن دار السلطان، ومن حوله: ديار كفر[١].

أما خوارج عصرنا فلهم كلام كثير مثل هذا فهاك بعض نقولاتهم:

هذا نص صريح من سيد قطب في بابه يقول سيد قطب-وهو من منظري الجماعة-: «إنه ليست علىٰ وجه الأرض اليوم دولة مسلمة، ولا مجتمع مسلم»[٢].

يقول هذا مع وجود دولة التوحيد والسنة ديرة آل سعود التي احتضنت آلافًا من جماعته الهاربين من المشانق والسجون.

فلا دار إسلام عند سيد قطب، وتحمر أنوف بعض متعصبة القوم، وتنتفخ أوداجهم عندما يقال لهم سيد قطب والمودودي وجماعة الإخوان هم رأس الفتنة، وأصل الداء والبلاء، والمنهج الخارجي المعاصر خرج من تحت عباءة هؤلاء القوم، ويتأولون لكلامهم.

ويقول قال أبو قتادة: تسميةُ طوائفِ الردّة بهذا الاسم، أو انقلابُ الدّار من دارِ إسلامٍ إلىٰ دار ردّة مبسوطٌ في كتب الفقه بكلّ جرأة ووضوح، فلماذا الهروب من المواجهة؟ ولماذا يتصوّر البعض أنّ ما تقوله حركاتُ الجهاد والقتالّ السّلفيّة ضدّ طوائف الرّدّة هي بدعة من القول وزورًا؟.

إنّ الإرهاب الذي يمارسه مشايخ السلطان، ثمّ مشايخ الإرجاء، فعوامّ المسلمين؛ الذين ينعقون كالببّغاوات هي التي تجعل الكثير يمارس عمليّة

(١) انظر: «مقالات الإباضية».
(٢) انظر: «في ظلال القرآن» (٤/ ٢١٢٢).

دفنِ الرأس في الرّمل، مخافة الاتهام بعقيدة الخوارج[١].

فكلامه هذا دعوةٌ صريحة لعدم الخجل أو التخوُّف من طَرْق أبوابِ التكفير، وليدخلَ في هذا الأمر النطيحة والمتردية، ومن هبَّ ودبّ.

المقدسي يقول: «البلاد الإسلامية كلها دار كفر، ولا أستثني حتىٰ مكة والمدينة»[٢].

ولقد بذلتُ الجُهدَ في الوقوفِ علىٰ تنصيصٍ عندَ الخوارجِ الأوائل أنَّ مكة والمدينة دارُ كفْرٍ فلم أجدْ نصًّا في ذلك؛ وإنْ كانتْ تدخلُ في عُمومِ اعتقادِهم بكفرِ الدِّيار،

والرد على شبهة خوارج عصرنا في وصف ديار الإسلام بأنها دار كفر من أوجه:

الوجه الأول: أنّ البلادَ الإسلاميّةَ اليوم بمجملها ديار إسلام، وحكامها مسلمون، وتظهر فيها أحكامُ الإسلام، وشعائره، فلو تنزلنا مع الحرورية بكفر من يحكم بالقوانين الوضعية، فحكم الكفر لا يسري علىٰ الديار، وسريان لوثة الراية لحكمها بغير ما أنزل الله إلىٰ الدار منهج أسلافهم الأوائل، هذا من باب التنزل والجدل معهم، وإلا فلا يوافَق القوم علىٰ علة التكفير حتىٰ يسلم لهم سريانها، فالعبرة بأمرين:

أولهما: السكان، فغالب سكان بلاد الإسلام مسلمون والحمد لله، فدارهم دار إسلام، قال شيخ الإسلام -مؤكدًا الترابط بين الدار، وديانة سكانها-:

---

(١) «مقالات بين منهجين» لأبي قتادة الفلسطيني، مقالة رقم (٣٧).
(٢) انظر: «ثمرات الجهاد» للمقدسي (ص: ٨٣).

«فكلُّ أرضٍ سكّانُها المؤمنون المتقون هي دارُ أولياءِ الله في ذلك الوقت، وكلُّ أرضٍ سُكّانها الكفّار فهي دارُ كفرٍ في ذلك الوقت»[١].

ثانيهما: انقطاع شعائر الإسلام بالكلية ومظاهر العبادات تمامًا فيسلم لهم عند تحقق أحد الأمرين:

الوجه الثاني: أن الأدلة الشرعية جعلت دلائل وعلامات أينما وجدت؛ فهي دار إسلام قولًا واحدًا بلا خلاف، قال رسول الله ﷺ: «إذًا رأيتُم مسجدًا، أو سمعتم مؤذِّنًا؛ فلا تقتلوا أحدًا»[٢]، إنَّ الإسلام جعل الأذان والمساجد علامة علىٰ أن الديار ديار إسلام، وهذه العلامة ليس لها قيمة عند خوارج العصر.

علامة واحدة من الاثنتين المشار إليهما مانعة من غزو بلادها؛ لأنها دار إسلام.

وقال ابنُ عبد البر في «الاستذكار»: «ولا أعلمُ خلافًا في وجوبِ الأذانِ جملةً علىٰ أهل الأمصار؛ لأنّه مِن العلامات الدّالة الـمُفرِّقةِ بين دار الإسلام ودار الكفر»[٣].

وقال ابنُ رجبٍ في «فتح الباري»: «إنه ﷺ كان يجعل الأذانَ فَرْقَ ما بين دار الكفر ودار الإسلام، فإنْ سمع مؤذنًا للدّار... كفَّ عن دمائهم وأموالهم»[٤].

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٨/ ٢٨٢).
(٢) رواه أحمد في المسند (٢٤/ ٤٨٨ رقم: ١٥٧١٤)، وأبو داود (٣/ ٤٣ رقم: ٢٦٣٥)، والترمذي (٤/ ١٢٠ رقم: ١٥٤٩)، وحسنه الترمذي.
(٣) «الاستذكار» (١/ ٣٧١).
(٤) «فتح الباري» لابن رجب (٥/ ٢٣٢).

الوجـه الثالـث: أن خـوارج عصرنـا يأخـذون أي كلمـة مـن أقـوال العلمـاء ممـا يعتقـدون أنهـا تنصـر مذهبهـم الخارجـي، ويبنـون عليهـا قصـورًا من رمـال، وتصبح بعـد ذلـك عنـد التحقيـق والتدقيـق كسـراب يحسـبه الظمـآن مـاء، ووجـه ذلـك: أنهـم تلقفـوا كلمـة ظهـور أحكام الكفـر، ثـم قصـروا كلمـة الأحكام علىٰ الحكـم بالقوانيـن الوضعيـة، فبنـوا مذهبهـم الباطـل علىٰ تحـول كل ديـار المسـلمين إلىٰ دار كفـر، لأن القـوم بينهـم وبيـن كلمـة الكفـر مـودة وميثـاق.

فأحكام الإسـلام التـي عناهـا أهـل العلـم أشـمل وأوسـع مـن أحكام الحـدود الشـرعية التـي تشـبث بهـا خـوارج العصـر، واعتمـدوا عليهـا في تحـول الـدار.

فظهـورُ أحـكام الإسـلام يشـمل كلَّ مـا أمـر بـه الشّـرعُ مِـن معالـم الدِّيـن، كتوحيـد الله تعالـىٰ، ورفـع الأذان، وبنـاء المسـاجد، وإقامـة الجمـع والجماعـات، والدّعـوة إلىٰ الله، والصّـوم، والحـج، والحجـاب، وأحـكام الأسـرة، وغيـر ذلـك.

وهذه بعض النقولات التي تبطل ذلك الزعم والوهم عند خوارج عصرنا:

قـال شـيخ الإسـلام ابـنُ تيميـة في كتابـه «النّبـوات»: «ومِـن الدّلائـل: الشّـعائر؛ مثـل شـعائر الإسـلام الظّاهـرة، التـي تـدلّ علـىٰ أنّ الـدّار دارُ الإسـلام؛ كالأذان، والجُمَـع، والأعيـاد»[1].

فانظـر للشـعائر التـي عددهـا شـيخ الإسـلام، وهـي ليسـت محصـورة في الثلاث التـي ذكرهـا، فـكل مـا يعـد مـن شـعائر الإسـلام، فهـو مـن أحكامه.

وفي الصّحيحيـن: عـن أنـس ﵁ قـال: «كان رسـول الله ﷺ إذًا غـزا قومًـا لـم يُغِـرْ

(١) «النبوات» لابن تيمية (٢/ ٧٦٠).

حتىٰ يصبحَ، فإن سمع أذانًا أمسك، وإنْ لم يسمع أذانًا أغار بعدما يصبح»[١].

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «بماذا يصير بلد الإسلام دار حرب؟ وهل الدول التي تحكم بالقانون الوضعي دار إسلام أم دار حرب، وما هو إظهار الدين في بلد الكفر؟».

فأجاب بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، دار الإسلام لا يمكن أن تكون دار حرب، إلا أن تكون حربا علىٰ أعداء الله، ودار الإسلام هي التي تعلن فيها شعائر الإسلام، كالأذان وصلاة الجماعة، وصلاة الجمعة وما أشبه ذلك، ويكون أهلها ينتمون إلىٰ الإسلام مطبِّقين لشرائعه.

وأما الحكم بغير ما أنزل الله عز وجل: فهذا قد يؤدي إلىٰ الكفر، وقد يؤدي إلىٰ ما دون الكفر، كما ذكر الله في سورة المائدة: الكافرون، والظالمون، والفاسقون حسب ما تقتضيه حال هذا الذي حكم بغير ما أنزل الله، وإذا قدر أنه وصل إلىٰ درجة الكفر، فإنه لا يغير دار الإسلام ما دام أهلها مسلمين كارهين لما عليه هذا الحاكم، وأما إظهار الدين في دار الكفر: فدار الكفر إذًا كان الإنسان لا يستطيع إظهار دينه فيها فإنه يجب عليه الهجرة منها، وإن كان يستطيع فإنه ينبغي أن يخرج منها؛ لأن بقاءه فيها علىٰ خطر، فإذًا كان في بلد الكفر يصلي ويتصدق ويقيم الجماعة والجمعة، ولا أحد يمنعه من ذلك، فهذا قادر علىٰ إظهار دينه، لكن مع ذلك لا نحب له أن يبقىٰ في دار الكفر»[٢].

وخوارج عصرنا ينصون حرفيًا علىٰ عدم اعتبار ذلك من الدلائل للحكم بالإسلام، وهذا عين المحادة لله ولرسوله.

---

(١) رواه البخاري (١/ ١٢٥ رقم: ٦١٠)، ومسلم (١/ ٢٨٨ رقم: ٣٨٢).
(٢) انظر: «مجموع فتاوىٰ ورسائل» العثيمين (٢٥/ ٣٩١) الفتوىٰ رقم: ١٦٣٠٢٣.

يقول المقدسي: «إقامة الأذان، وفتح المساجد للصلوات، والإعلان عن شهر رمضان أمور توجد في كل بلاد العالم اليوم يوجد مثل هذا، وليس هو ما يميز البلد ويحكم عليها به أنها بلد إسلام أو بلد كفر»[١].

الوجه الرابع: أنّ التّغيُّرَ الحاصل للأحكام الشّرعية بالقوانين الوضعية في كثير مِن دول الإسلام ليس هو الغالب، فالأحكامُ الشّرعيةُ موجودة كأحكامِ الأسرةِ، والأحوالِ الشّخصيةِ بشكلٍ عام، والأوقاف، وغيرها، بل كثير مما يسمىٰ بالقانون المدني لا يتعارض مع أحكام الشريعة، نعم يوجد تعارض في البعض دون الكل، فهذا لا ينكر.

فتطبيقُ هذه الأحكام، وظهورُها مع بقاء غالب الشّعائر الإسلامية، ومظاهر الدّين في المجتمع، من صلاة، وصيام، وغيرها من شعائر الإسلام كافٍ في بقاء وصف الإسلام للدّار.

الوجه الخامس: مما يرد به هذه الشبهة أن وصف ديار المسلمين بأنها دار كفر، وردة هو قول أهل البدع من الخوارج والمعتزلة، وسَلْبَ وصفِ الإسلام من الديار المسلمة، وتحويلها إلىٰ ديار كُفر، لا يُعلَمُ في تاريخ الإسلام، إلَّا عند فرق الخوارج، والمعتزلة، وليس كلهم، إنما عند الغلاة منهم.

ولذلك ينص أهل العلم في كتب العقائد علىٰ مفارقة أهل السنة أهل الأهواء في هذا الأصل كما قال أبو بكر الإسماعيلي في «اعتقاد أئمة أهل الحديث الذي نقلناه».[٢]

---

(١) انظر: «لقاء مع المقدسي» شبكة شموخ ٨ رمضان ١٤٣٠هـ.

(٢) سبق.

الوجـه السـادس: أن مـن أقـوىٰ العلامـات التـي يشـترطها فقهـاء الملـة بعـد الشـعائر شـعورَ المسـلمين بالأمـن والأمـان علـىٰ دينهـم وأعراضهـم وأموالهـم، وتجـد غالـب أهـل العلـم يعبر عـن هـذه العلامـة الفارقـة بلفـظ «الأمـن» أو «أمـان المسـلمين»[(١)].

وفي ذلـك يقـول السّرخسـي في «شـرح السِّـيَر الكبيـر»: «إنَّ دارَ الإسـلامِ اسـمٌ للموضـع الـذي يكـون تحـتَ يـدِ المسـلمين، وعلامـةُ ذلـك أنْ يأمـنَ فيـه المسـلمون»[(٢)].

وظاهـر كلامـه إذًا أمـن المسـلمون علىٰ دمائهـم، وأموالهـم، وأنفسـهم في تلك الـدّار، فذلـك علامـةٌ علىٰ ملكهـم للـدّار، وتسـتحق الـدار أن توصف بالإسـلام.

فهـل ديـار المسـلمين جميعهـا التي وصفهـا خـوارج عصرنـا بأنهـا ليسـت ديـار إسـلام لا تتحقـق فيهـا هـذه العلامـة؟!

الوجـه السـابع: أنّ الأصـلَ في الشّـرع بقـاءُ مـا كان علـىٰ مـا كان، فـلا عـدول لعلمـاء الملـة مـن تغيـر حكـم بـلاد المسـلمين إلا ببينـة مثـل الشـمس، وليـس بأوهـام وظنـون واحتمـالات، فالبلـدُ الـذي ثبـت كونُـه دار الإسـلام بيقيـنٍ لا يغيـر حكمـه إلا بيقيـن مثلـه.

وكمـا ينبغـي التّحـرُّز في الحكـم علىٰ المسـلم بكفـرٍ طرأ عليـه، فكذلـك ينبغـي التّحـرُّز في الحكـم علـىٰ البـلاد حتـىٰ يتحقّـق الموجِـب الشّـرعي لذلـك، وينتفـي المانـع.

---

(١) انظر: «موسوعة القواعد الفقهية» (١١/ ١١٤٤).

(٢) انظر: «شرح السير الكبير» (٣/ ٨١).

قال الكاساني في «بدائع الصّنائع»: «فلا تصيرُ دارُ الإسلامِ بيقينٍ: دارَ الكفرِ بالشّكِّ والاحتمالِ، علىٰ الأصلِ المعهود: أنّ الثّابتَ بِيَقينٍ لا يزولُ بالشّكِّ والاحتمالِ»[١].

الوجه الثامن: أنه لا يشترط ظهور كل العلامات والشعائر في بلد ما حتىٰ يحكم لها بالإسلام، فإذًا كان المسلمون يتفاوتون في تمسكهم بشعائر الإسلام، وظهورهم عليه من كثرة ونقص، فكذلك الديار يظهر التفاوت فيها في ظهور شعائر الإسلام حسب وجود العلماء، وبروز السنة وخفائها، وكثرة الأخيار، وقلة المفسدين.

وخير ما يضرب به المثال بلادنا بلاد الحرمين، بلد التوحيد، ديار العز، دار آل سعود، شعائر الإسلام فيها قوية وظاهرة، ولا ينكرها إلا حروري مارق أو حقود حاسد.

ومن قوة ظهور الشعائر في ديار بلاد الحرمين أن المسلم الفاسق، بل والرجل الكافر لا يستطيع المجاهرة بالإفطار في شهر رمضان، ويحاكم شرعًا مسلمًا كان أو كافرًا، ويجلد ظهره، وحصل كثير من هذا، ولا يتجرأ صاحب مطعم علىٰ فتح محله بالشهر الكريم، فقوة ظهور شعائر الإسلام في بلاد الحرمين ليست كالبلدان الأخرىٰ، وكذلك التفاوت بين بلد وآخر في ظهور شعائر الإسلام واضح، بل التفاوت يظهر بين زمن وآخر.

وقد تضمنت الموسوعة كافة الأوجه للرد علىٰ هذه الشبهة لأن المقام مقام سرد أصول الخوارج عند السابقين واللاحقين وليس مقام تفنيد للشبه

---

(١) انظر: «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» (٧/ ١٣١).

الأصل الثاني عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

قتل المسلمين تحت مسمى الاغتيالات السياسية، وزعمهم أنها من السنن المهجورة

هذا الأصل يدخل في أصل استباحة الدماء لدى الخوارج لكن أفردته بأصل مستقل لسببين:

١- أن الاغتيال عند الخوارج الأوائل صار سمة بارزة عندهم، واشتهروا به، وكان هذا الأصل يلجؤون إليه مع الأمراء، والوزراء، ورجال الشرط على وجه الخصوص.

٢- أن خوارج عصرنا حاكوا أجدادهم بهذا الفعل، لكن تفوقوا كعادتهم على من سبقهم، وأتعبوا من يأتي بعدهم، فنسبوا أفعالهم القبيحة للإسلام، وقالوا: إن الاغتيالات من السنن المهجورة، بل ألَّفوا المؤلفات في ذلك.

إن قتل معصوم الدم سواء كان من أهل القبلة أو من أهل الذمة لأغراض دنيوية، كسرقة أو انتقام من أعظم الذنوب بعد الشرك، كما دلت عليه أدلة الوحيين، وقد يحدث له ندم وتوبة، لكن الرزية كل الرزية فيمن يسفك الدم المعصوم، ويفعله تدينًا وقربة إلى الله.

فهذا الصنف لم تفعله إلا فرقة واحدة أخبر النبي المجتبى، والحبيب المصطفى ﷺ أنهم من كلاب النار، ويكفي في ثبوت هذا الأصل عند الخوارج المتقدمين قتلهم لصهر رسول الله، والخليفة الراشد علي رضي الله عنهما غيلة.

وخوارج عصرنا على خطى سلفهم يسيرون، فسفكوا الدماء تدينا، وقربة

إلىٰ الله، لكن الأحفاد فاقوا الأجداد، فسموا جرائمهم سننًا مهجورة، فلم يكتف القوم بأفعالهم النكراء، بل نسبوا فعلهم للشرع، وسموا فعالهم سننًا مهجورة، وأنزلوا الأحاديث الواردة في قتل أخبث الملل الكافرة كاليهود، والمنافقين في حق أهل القبلة.

علىٰ مدىٰ خمسة عشر قرنًا، أَلَّف علماء الملة الكثير من الكتب في أبواب الشريعة، فلم يذكروا في مؤلفاتهم هذه السنة المزعومة، حتىٰ جاء أحفادُ ذي الخويصرة، وسفكوا الدَّمَ الحرام، إحياءً لسُنَّة أسلافهم، ثم ينسبونها زورًا وبهتانًا إلىٰ السنة، وأنها سنة مهجورة يجب إحياؤها.

وأول من سن القتل السياسي قربة من الجماعات المعاصرة جماعة الإخوان المسلمين، وتواتر النقل في كتب جماعة الإخوان عن عدة حوادث قام بها بعض أعضاء الجماعة، لكن ننقل أشهرها ليعلم القاصي، والداني الوجه القبيح لهذه الجماعة.

أولًا: قتل القاضي الخازندار.

حكم هذا القاضي علىٰ اثنين من الجماعة بالسجن ثلاث سنوات، فقرر التنظيم السري الانتقام وقتل القاضي المذكور[١].

وأكد ذلك محمود جامع فقال: «والذي نفذ قتل الخازندار زعيم التنظيم الخاص عبد الرحمن السندي، وكلف شابين من أفراد الجهاز حسن عبد الحافظ، ومحمود زينهم للقيام باغتياله بتاريخ ٢٢-٣-١٩٤٨م»[٢].

---

(١) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» محمود الصباغ (ص: ١٣٩).
(٢) انظر: «كتاب هكذا عرفت الاخوان» (ص: ٥٢، ٥٤) محمود جامع.

يقول أحمد رائف: «إن البنا قال للسندي: لماذا قتلت القاضي الخازندار؟ قال السندي: أنت الذي أمرت بهذا؟ قال: نعم أنت قلت لو كان ربنا ريحنا من العالم ذي»[(١)].

يقولُ محمود عساف: «وعقدتْ قيادةُ النظامِ الخاصِّ محاكمةً لعبد الرحمن علىٰ هذا الجرمِ المستنْكَر، وحضرَ المحاكمةَ كلٌّ مِن فضيلة المرشد العام الشهيد حسن البنّا وباقي أفرادِ قيادةِ النظام»

وقدْ تحقّقَ لدَىٰ الإخوان الحاضرينَ في هذه المحاكمة مِن أنّ عبدَ الرحمن قدْ وقَعَ في فهْمٍ خاطئٍ، فرأوْا أنْ يَعتبرُوا الحادثَ قتْلَ خطأ، حيثُ لم يقصدْ عبدُ الرحمن ولا أحَدٌ مِن إخوانه سفْكَ نفسٍ بغيرِ نفسٍ، وإنما قَصدُوا قتْلَ روحِ التبلّدِ الوطني في بعضِ أفرادِ الطبقةِ المثقّفةِ مِن شعبِ مصرَ أمثالَ الخازندار بك.

ثم استشهدَ بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [النساء:٩٢].[(٢)]

يقولُ محمود الصباغ: «وحضرَ للمحاكمةِ الخاصّةِ جمْعٌ مِن القياداتِ بيْنَهم البنّا، وأكّدَ السندي في المحاكمة أنه فهِمَ مِن العباراتِ الساخطةِ التي قالها المرشد العام أنّه سيرضَىٰ عن قتْلِه لو أنهُ نفّذَ القتْلَ فعلًا، فقرّرُوا أنْ يَعتبرُوا الحادثةَ قتْلَ خطأ، حيثُ لم يقصدْ عبدُ الرحمن ولا أحدٌ مِن الإخوان سفْكَ نفْسٍ بغيرِ نفسٍ، وقررتِ الجماعةُ دفْعَ الديةَ التي شرعها الإسلامُ

---

(١) انظر: «صفحات من تاريخ الاخوان» أحمد رائف (ص: ٤٦٦).

(٢) انظر: «مع الإمام الشهيد» (ص: ١٤٠) محمود عساف، وأنت تلاحظ من التعبير بقيادة النظام الخاص هو ما يُعرف اليوم بالمليشيات المسلحة لتنظيم القاعدة، وداعش، فهم الجناح السري الخاص التابع للإخوان المسلمين اليوم والمليشيات المسلحة لتنفيذ الاغتيالات، والتفجيرات، والانقلابات، والتدمير، والقتل، فهم جناحهم المسلح السري التابع لهم.

كعقوبةٍ للقتْلِ الخطأ، وقامتِ الدولةُ بدفعِ الديَةِ، وأضافَ أنّ براءةَ عبدِ الرحمن مِن القتْلِ كانت إجماعًا، ولا تحتملُ أيَّ شكٍّ.

واستراحَ الجميعُ لهذا الحكْمِ، بل لقيَ موافقةً جماعيةً بما فيهم المرشد، وبقيَ السندي مَرضِيًّا عنه مِن قِبلِ الإمامِ الشهيد وأعضاءِ التنظيمِ الخاصِّ تمامَ الرضَا كأحسنِ ما يكونُ الرضا وأتمّه»[1].

لما ارتكبَ السنديُّ أعظمَ ذنبٍ عصَىٰ اللهَ به بعدَ الشركِ ألَا وهو القتلُ، وذلك بقتلِ القاضي لم تهتزَّ له شعرةٌ من القومِ غيرةً علىٰ المحارم التي انتُهكتْ، بل نصَّ مُؤرخُوهم أنه بقيَ مَرضيًّا عنه، لكن بعد بضعِ سنوات لما تمرّد علىٰ القومِ، وتطلعَ للزعامةِ، وحاصرَ بيتَ المرشدِ العام لإرغامه علىٰ الاستقالة؛ حميتِ الأنوفُ، وانتفختِ الأوداجُ، وتمَّ فصْلُه.

أرأيتُم كيفَ يُلعبُ بدينِ اللهِ، ويَستهزئونَ به، ويَصيحونَ ليلًا ونهارًا، علىٰ وجوبِ الحكْمِ بما أنزل الله، ثم بعد ذلك يُقرّرونَ أنّ الحادثةَ قتلٌ خطأ، ولم يقصدْ عبدُ الرحمن ولا أحدٌ منهم إزهاقَ نفسٍ بغيرِ نفسٍ، مع اعترافهِ بالقتْلِ العمد!

إنّ القومَ من بنَّائيهم لأصغرِ قائدٍ شركاءُ في القتلِ، فبقاؤُه مرضيًّا عنه، وبنفسِ الصلاحيات رئيسًا للتنظيمِ السريِّ مكّنَهُ مِن تكرارِ جرائمِهِ طالما أنّ القيادةَ راضيةٌ عنه تمامَ الرضا كما قالوا حرفيًّا.

إنّ عجائزَ المسلمينَ تَعلمُ أنّ هذا الفعلَ هو قتلُ مسلِمٍ عمدًا، وغِيلة بلا مَين، وأنّ الحكمَ هو القصاص؛ لأنهم قتلوا قاضيًا مُسلِمًا؛ لكنْ حرّفُوا الدّينَ، وقالوا: ندْفعُ الدّيةَ؛ لأنّ قتلَهُ خطأٌ.

---

(١) انظر: كتاب «حقيقة التنظيم الخاص» محمود الصباغ (١٣٩، ١٤٠).

أمّا يصدرُ البراءةُ مِن الجناةِ علنًا ويحاكمهم محاكمةً صوريةً في الخفاءِ، بل تُوضعُ خطةٌ لتهريبِ الجناة فهذا الكذبُ والتقيةُ بعيْنِهِ، فلو كانَ صادقًا لسلَّمَ القتلةُ الجناةَ الحقيقينَ للدولةِ للقصاصِ أو في أسوأ الأحوالِ حل هذا التنظيمِ السري داخلَ الجماعةِ، فلمّا لم يُفعلْ أحدُ الأمرين دلّ أنّ بيانتَه تقيّةٌ ومِن باب ذرِّ الرمادِ علىٰ العيونِ.

مِن المؤاخذاتِ على هذه القضيّة:

١-أنّ سببَ القتْلِ هو قيامُ الزعيم ومرشدهم بشحْنِ نفوسِ أتباعِهِ علىٰ الدولةِ وأجهزتها؛ هو السبب الرئيسي في القتْلِ، ففُهِم مِن عبارةِ: (لو كانَ ربنا ريّحْنا مِن العَالم دِي) إشارةٌ منه للتخلصِ منه وخاصةً أنّ التنظيمَ السريَّ كما نقلنا سابقًا قد تدرّبَ طويلًا علىٰ الاغتيالاتِ وسفْكِ الدماءِ.

٢-موقفُهم هذا شابهَ اليهودَ في قصةِ إخفاءِ حكْم الرجْم؛ عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: أنّ اليهودَ جاءوا إلىٰ رسولِ اللهِ ﷺ، فذكُروا له أنّ رجلًا منهم وامرأةً زنَيَا، فقالَ لهم رسولُ الله ﷺ: «ما تجدونَ في التوراةِ في شأنِ الرجْم؟ » فقالوا: نفضحُهم، ويُجلدونَ. فقال عبدُ الله بن سلام: كذبتُم، إنَ فيها الرجمَ، فأتوْا بالتوراةِ، فنشروها، فوضعَ أحدُهم يدَهُ علىٰ آيةِ الرجمِ، فقرأَ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبدُ الله بن سلام: ارفعْ يدَكَ، فرفَعَ يدَه، فإذا فيها آيةُ الرجمِ. فقالوا: «صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمرَ بهما رسول الله فرجما»[1].

---

(١) رواه البخاري(٤/ ٢٠٦رقم٣٦٣٥)، ومسلم (٣/ ١٣٢٦رقم١٦٩٩) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

ووجْهُ مشابهةِ جماعةِ الإخوانِ لليهودِ مِن وجهين:

الوجهُ الأولُ: اليهودُ لا يُقيمونَ الحدَّ علىٰ أشرافِهم، وعبدُ الرحمن السندي رئيسُ التنظيمِ الخاصِّ، وهو مِن أشرافِ الجماعةِ، والرجلُ الثالثُ بعدَ المرشد، والوكيل.

الوجهُ الثّاني: قَرروا دفْعَ الدِّيةِ بدلَ الحكْمِ الشرعي، وهو القصاصُ، وهذا ما فعله اليهودُ حين بدّلوا الرجمَ بالجلدِ، والتحميم.

٣- ومِن المؤاخذاتِ أنّ هذه المحاكمةَ الصوريةَ تمتْ علىٰ أعلَىٰ مستوىٰ، وبحضورِ المرشد العام، وهو الذي تولَّىٰ هذه الأمورَ، وقياداتهم الخمسة مراجع القوم وكبراؤهم.

٤- ثمَّ مَن الذي أذِنَ لهم بعقدِ محاكمةٍ تحت سُلطةِ حاكمٍ مًسلمٍ، ووجود محاكم؟

٥- ثمَّ تلاعبوا بالمصطلحاتِ الشرعيّةِ، فسموْا القتلَ العمدَ قتلَ خطأ، ثم ساقوا قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾[النساء:٩٢].

٦- ثمَّ ختَمَ هذه القصةَ بقوله: «براءةُ عبدِ الرحمن مِن القتلِ العمدِ بالإجماع».

٧- تَستّرُوا علىٰ المحرِّضِ علىٰ القتْلِ، والفاعل الحقيقي؛ السندي، والنبي ﷺ يقول: «لعَنَ اللهُ مَن آوَىٰ مُحدثًا»[1].

٨- وزادَ تلاعبُهم: أنهم قرّرُوا الدفاعَ عن العضويْن المقبوضِ عليهم في

(١) رواه مسلم (٣/ ١٥٦٧رقم: ١٩٧٨).

قتْلِ القاضي: (حسن عبد الحافظ، ومحمود زينهم). ورتّبُوا خطةً لتهريبهم مِن السجْنِ، وفَشِلت.

وفي هذا يقولُ محمود: «ووضعْنا خطةً لتهريبِ الأخويْن مِن السجنِ تحتَ إشرافي»[١].

٩-ومما يدلُّنا علىٰ تحريفِ الجماعةِ للحكمِ الشرعي: أنّ الجميعَ يعلمُ مِن كلام الوحييْن: أنّ القتلَ ثلاثةُ أنواعٍ: قتلَ عمْدٍ، وشبْهَ عمْدٍ، وقتلَ خطأ.

لكنّ البنّا وزُمرتَه أضافوا نوعًا رابعًا، وهو قتْلُ روحِ التبلدِ الوطني في بعضِ أفرادِ الطبقةِ المثقّفةِ مِن شعبِ مصرَ، أمثال الخازندار بك كما زَعموا، وهذا النوعُ مِن القتْلِ لا يوجدُ في القرآنِ، ولا في التوراةِ، ولا في الإنجيلِ، ولا في الزَّبورِ، ولا سمعَ به أحدٌ.

وأضافَ أنّ براءةَ عبد الرحمن مِن القتْلِ كانتْ إجماعًا، ولا تحتمل أي شك. - واستمر في موضعه مرضيًّا عنه مِن البنّا، ومِن باقي أعضاء النظام الخاص.

وهُنا سؤالٌ يوجَّهُ للجماعةِ والمتعاطفينَ معها، الذين يروْنَ أنها جماعةٌ مظلومةٌ، فيقال: قتلُ المسلمِ قُربةً وديانةً أليسَ هو منهجُ كلابِ النار؟! مع أنّ القومَ يَصيحونَ ليلَ نهار: الحاكمية!! لكن هل مِن مسائل الحكم بما أنزلَ اللهُ تجويزُ القتلِ العمدِ للمسلمِ، وتحويره علىٰ أنه قتلٌ خطأ، والاستشهادُ بآيةِ القتلِ للخطأ تأكيدًا لذلك، وفي أيِّ دينٍ وملّةٍ يوجدً قتلُ ما يُسمَىٰ قتلُ روحِ التبلد؟!

(١) انظر: «كتاب حقيقة التنظيم الخاص» (ص: ١٤١).

هل مِن مسائلِ الحكم بما أنزلَ اللهُ التسترَ علىٰ القاتلِ وإبقاؤه مرضيًّا عنه؟! أليسَ قوله ﷺ: «لعنَ اللهُ مَن آوىٰ مُحدثًا»[1] هو مِن الحكم بما أنزلَ الله؟! فلماذا عدلُوا عن الحكم بما أنزلَ الله إلىٰ الحكمِ بما أوحتْ به الشياطينُ؟ حيثُ قرروا بالاتفاقِ أنه ما قَصَدَ القتلَ العمدَ إنما قتلَ روحِ التبلد؟! إنّ هذه الجماعةَ مِن أعلىٰ قياداتها لأصغرِ رموزِها هُمْ أحقُّ بوصفهم بروحِ التبلّدِ.

هل قتلُ روحِ التبلّدِ مما أنزلَ اللهُ أمْ مِن وضْعِ قيادات الإخوان؟! بل هو مِن الحكمِ بغيرِ ما أنزلَ الله!

لقد كفَّرُوا الحكامَ؛ لأنهم يحكمونَ بغيرِ ما أنزلَ الله، وتطالبُ الجماعةُ بالحكمِ علىٰ الحاضرين الذين استبدلُوا شريعةَ اللهِ بشريعةِ التبلّدِ مِن عندهم بنفْسِ ما حكمُوا به علىٰ الحكام، فالشرعُ لا يُفرقُ بيْن مُتماثليْن، ولا يجمعُ بيْن متناقضيْن.

ومع كلِّ هذا الحشفِ خُتِم طيُّ ملفِّ القضيةِ بسوءِ كيْلٍ، وهو الدفاعُ عن القَتلةِ، وتكليفُ محامين، ومحاولةُ استنقاذهم بتهريبهم مِن السجن، ولكنها فشلتْ.

وحسن البنّا هو الذي أسس التنظيم السري الخاص داخل الجماعة بنفسِه، ووضعِ السندي الدموي علىٰ قمّةِ الهرمِ، وهو يعلم أنه خلْفَ الحوادثِ كلِّها، ولكنْ بقيَ مرضيًّا عليه حتىٰ تمردَه علىٰ المرشد الأول خليفة البنّا، وحاصرَ بيته وهدده بالقتل إنْ لم يستقل.

لما ارتكبَ الجهازُ الخاصُّ أعظمَ الذنوب بعد الشركِ اكتفَىٰ بالتنديدِ وإخراجِ البيانات المعسولةِ، ولما وصلَ الأمرُ للكراسي والمناصبِ عزَل

---

(١) سبق تخريجه.

السندي، فتبيّنَ مِن هذا الطرحِ أنّ البنّا علىٰ علمٍ بالجناةِ الحقيقين الذين أهلكوا الحرثَ والنفسَ، وتقديمهم للعدالة لا التسترُ عليهم وإخراجُ البيانات المعسولة الكاذبة التي تستنكر هذه الحوادث ظاهرا وفي الباطن يقر[١].

ثانيًا: قتل محمود النقراشي[٢].

يقولُ محمود الصباغ: «أعمالٌ فدائيّةٌ قامَ بها رجالٌ مِن الإخوانِ المسلمينَ، قتْلُ النقراشي باشا، رئيس وزراء مصر في عهْدِ الملَكيّة: لهو عملٌ فدائيٌّ قامَ به أبطالُ الإخوانِ المسلمينَ، لمّا ظهرتْ خيانتُهُ، ثم أعلنَ الحربَ علىٰ الطائفةِ المسلمةِ (يقصدُ حزبَه وربْعَه)، فحلَّ جماعتَهم، واعتقلَ قادتَهم، وصادرَ ممتلكاتِهم، فكانتْ خيانةً صارخةً مما يُوجبُ قتْلَ هذا الخائنِ شرعًا، ويكونُ قتْلُهُ فرضَ عيْنٍ علىٰ كلِّ مسلمٍ ومسلمةٍ، وهذا ما حدَثَ له مِن بعضِ شبابِ النظامِ الخاصّ للإخوانِ المسلمينَ».

وأضافَ قائلًا: «لا يمكنُ أنْ يُلامَ شابٌّ مسلمٌ أو شبابٌ مسلمونَ اتّحَدوا علىٰ قتْلِ صاحبِ هذا القرارِ الداعِي للكُفْر بالله، وهو يرَىٰ أنه مسلمٌ. إنّ اللّومَ إنما يقعُ علىٰ صاحبِ القرارِ، وحفْرِ قبرِهِ بيدِهِ، فقتَلَه الشابُّ المسلمُ عبد المجيد عبد الحسن الطالبُ بكلية الطبّ البيطري، وهو عضو النظامِ الخاص للجماعةِ، إنّ قتْلَ المحاربينَ للإسلامِ فرْضُ عيْنٍ علىٰ كلّ مسلمٍ ومسلمةٍ»[٣].

وهُنا وقَفاتٌ شرعيّةٌ مع كلامِ الإخونجي الصباغ:

---

(١) أصدر البنا بيان يدين قتل القاضي الخازاندار تمويها بعنوان: «هذا بيانٌ للناسِ» أثنىٰ فيه علىٰ «النقراشي»، واستنكرَ قتْلهُ - وهو يعلمُ يقينًا الجناةَ والفاعلينَ، وهُم أعضاءُ التنظيمِ السري بالجماعة الذي كان تكوينُه وتشكيلُه باقتراحٍ منه.

(٢) انظر: «جمهرة مقالات» الشيخ احمد شاكر (١/ ٤٧٢-٤٧٥).

(٣) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» (ص٤٤—٤٥) لمؤلفه محمود الصباغ.

١-تسميةُ القتْلِ العمدِ للمسلمِ الذي قالَ فيه : «لزوالُ الدنيا أهونُ عند اللهِ مِن قتْلِ رجُلٍ مُسْلمٍ»[١]- عملاً فدائيًا أمْرٌ منكَرٌ شرعًا.

٢-جاءَ بناقضٍ جديدٍ مِن نواقضِ الإسلامِ، وهو حلُّ الجماعةِ، وأنّ سببَ القتْلِ هو ارتكابه ناقضًا مِن نواقضِ الإسلامِ، وهو حلّ الجماعةِ، وقالَ بالحرفِ الواحدِ: «هذا القرارُ الداعِي للكُفْرِ بالله».

فإذا رأىٰ الحاكمُ المسلمُ المصلحةَ الشرعيّةَ تقتضِي حلَّ جماعةٍ قد ثبَتَ ضررُها وانحرافُها، هل هذه ردّةٌ عن الإسلامِ تُوجبُ هدْرَ دمِ الحاكمِ الشرعيّ؟! وهذا الشاهدُ التكفير بأمْرٍ مشروعٍ.

٣-ولو تنزلّنا مع القومِ، وقلْنا بعدمِ جوازِ الحلِّ، وأنّ الجماعةَ مسالمةٌ، ولم ترتكبْ أيَّ محظورٍ، فلا يتجاوز الحكْمُ إلّا أنه جانبَ الصوابَ وفعَلَ شيئًا محرّمًا، ثمّ فهل يُبررُ ذلكَ القتلَ، ويُعتبر فرْض عيْن، كما زعَم علىٰ كلِّ مسلمٍ وتأثمُ الأمّةُ علىٰ بكْرةِ أبيها، بل مِن حقِّ الحاكمِ الشرعيِّ منْعَ الأمورِ المباحةِ إذا اقتضتِ المصلحةُ ذلكَ.

هذه النتيجةُ تُنْبئكَ أنّ هؤلاءِ لا قيمةَ لأحكامِ دينِ الإسلامِ لديْهم أبدًا، وأنّ الولاءَ للكراسِي وإنْ كلّفَ الوصولُ إليها: أنهارًا مِن دماء، وأشلاءً وفِتنًا وتَفريقًا بين أفرادِ الشعبِ الواحدِ.

هذا الكتابُ ليس لشخصٍ عاديٍّ، بل هو مِن قياداتهم، وزكّىٰ المرشدُ السابقُ مصطفىٰ

---

(١) رواه الترمذي(٤/ ١٦رقم١٣٩٥)، والنسائي (٧/ ٨٢رقم٣٩٨٧)؛ وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٣١٥رقم٢٤٣٩).

مشهور الكتابَ والمؤلفَ، وقال في تزكيةِ الكتابِ والمؤلِّفِ في المقدمةِ: «قد تعرفتُ علىٰ الأخ محمود الصباغ في مراحلِ الدراسةِ الثانويةِ والجامعةِ، وقد تَشرفَ هو أيضًا بالانتماءِ إلىٰ جماعةِ الإخوانِ المسلمينَ، وبالعملِ في النظامِ الخاصِّ، وشاركَ في قيادتِه، وأسهمَ بالعمل في مجالاتِ الدعوةِ، وهذا الكتابُ بعنوانِ: (حقيقة النظام الخاص) قد تميّزَ بأنَّ مؤلفَهُ اجْتهدَ في تحرِّي الحقيقةِ مِن واقعِ الممارسةِ العمليّةِ لا النقلِ والسماعِ»[1].

يحسنُ نقل فتوىٰ الشيخ أحمد شاكر محدّث الديار المصرية فقد عاصرَ حادثةَ قتل النقراشي ، وهذه الفتوىٰ ذاتُ قيمةٍ علميةٍ مهمّةٍ لهذه الرسالة لسببين هما :

١- أنه سمّىٰ فيها صراحةً الفاعلين بالمسمّىٰ الشرعيّ الذي لا عدولَ لأهْلِ السُّنةِ عنه، وهو مُسمّىٰ الخوارج،

٢- أنه أولُ مَن تَنبّهَ لبزوغِ المنهج الخارجي في العالم الإسلامي تحت غطاءِ الدعوة للإسلام،

فقال رحمه الله: «روِّعَ العالمُ الإسلامي والعالم العربيُّ باغتيال الرجل بمعنىٰ الكلمة النقراشي، وقد رأيتْ أنّ واجبًا عليَّ أنْ أُبينَ هذا الأمرَ مِن الوجهة الإسلامية الصحيحة، ولعلَّ الله يهدي بعضَ هؤلاء الخوارج المجرمين، فيرجعوا إلىٰ دينهم قبلَ أنْ لا يكون سبيلٌ إلىٰ الرجوع، وما ندري مَن ذا بعدَ النقراشي في قائمة هؤلاء الناسِ.

إنّ اللهَ سبحانه توعّدَ أشدَّ الوعيدِ علىٰ قتْلِ النفسِ الحرامِ في غير آيةٍ مِن كتابه: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) انظر: «مقدمة كتاب التنظيم الخاص».

﴿وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء:٩٣]، وهذا من بديهياتِ الإسلام التي يعرفُها الجاهلُ قبْلَ العالم، وإنما هذا في القتْلِ العمد الذي يكونُ بين الناسِ في الحوادثِ، والسرقاتِ، وغيرها القاتل يَقتل، وهو يَعلمُ أنه يرتكبُ وزرًا كبيرًا.

أمّا القتلُ السياسيُّ الذي قرأْنا حوله فذاكَ شأنُه أعظم، وذلكَ شيءٌ آخَر؛ القاتل السياسي يَقتلُ مُطمئنَّ النفسِ، راضيَ القلبِ، يعتقدُ أنه يفعلُ خيرًا، ويعتقدُ أنه يفعلُ عملًا حلالًا جائزًا، إن لم يعتقدْ أنه يقوم بواجب إسلامي قصَّرَ فيه غيرُه، فهذا مرتدٌّ خارجٌ عن الإسلامِ، يجبُ أنْ يُعاملَ معاملةَ المرتدين، وأنْ تُطبقَ عليه أحكامهم في الشرائعِ، وفي القانونِ هُم الخوارجُ كالخوارجِ القدماء الذين كانوا يقتلونَ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ.

وهناكَ حديثٌ آخَر نصٌّ في القتْلِ السياسي لا يحتملُ تأويلًا، فقد كانَ بينَ الزبير بن العوام وبين علي بن أبي طالب ما كان مِن الخصومةِ السياسية التي انتهتْ بوقعةِ الجمل، فجاءَ رجلٌ إلىٰ الزبير بن العوام فقال: أقتلُ لكَ عليًّا؟ قال: لا، وكيفَ تقتلُهُ ومعه الجنود؟ قالَ: ألحقُ به فأفتِكُ به، قال لا، سمعتُ رسول الله يقول: «إنّ الإيمانَ قيّدَ الفَتْكَ، لا يَفتكُ مُؤمنٌ»[1]، أي: أنّ الإيمانَ يُقيدُ المؤمنَ عن أنْ يتردَّىٰ في هوة الردةِ، فإنْ فعلَ لم يكنْ مُؤمنًا.

إنَّ الإثمَ والخزيَ علىٰ هؤلاءِ الخوارجِ القَتَلة مُستحلِّي الدماءَ، ومَن يدافع عنهم، ويريدُ أنْ تتردىٰ بلادنا في الهوَّةِ التي تردتْ فيها أوربا بإباحةِ القتل السياسي»[2].

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٤١ رقم: ١٤٢٦)، وأبو داود (٣/ ٨٧ رقم: ٢٧٦٩) مختصرًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود (رقم: ٢٧٦٩).
(٢) جمهرة مقالات الشيخ أحمد شاكر (١/ ٤٧٢-٤٧٥).

ثالثًا: الحادثة الثالثة من حوادث الاغتيال، والغدر قيام رئيس التنظيم السري عبد الرحمن السندي، بقتل فائز عبد المطلب، وهو مساعده في التنظيم السري.

وسارت القاعدة، وداعش على خطى جماعة الإخوان، وزادت أنها ألفت المؤلفات تحرض على هذه السُّنةِ -بزعمهم- بحق أهل القبلة، فهذا فارس آل شويل عضو اللجنة الشرعية لتنظيم القاعدة ألف كتابين يحرض فيهم على الاغتيالات «الباحث في حكم قتل رجال المباحث»، وكتاب «تحريض المجاهدين على إحياء سنة الاغتيال»، واستدل بنفس الأحاديث التي استدل بها الصباغ في تبرير قتل النقراشي، بل صدَّر فارس كتابه تحريض المجاهدين بحديث: مَن لكعب بن الأشرف؟ [(١)] وهو أول دليل.

ومن الأدلة التي أوردها فارس -أيضًا- نقلًا من كتاب الصباغ: قصة مقتل ابن أبي الحقيق أبي رافع اليهودي.

كذلك استدل بقصة مقتل خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي.

وقد بوّب البخاري على حديث: «من لكعب بن الأشرف»: «باب الفتك بأهل الحرب»[(٢)] هكذا فهم سلفنا من الأخيار هذه السنة المزعومة، وأنزل خوارج عصرنا هذه السنن بزعمهم في حق أهل القبلة، وفي قتل الدعاة، وطلاب العلم، واغتيال العلماء، كما هو حاصل في كثير من بلاد الإسلام.

والقوم قد زهدوا في كتب السلف الصالح، واستبدلوها بالكتب الفكرية، من الخلف الطالح، كـ (معالم في الطريق)، و(المصطلحات الأربع)،

---

(١) رواه البخاري (٣/ ١٤٢ رقم: ٢٥١٠)، ومسلم (٣/ ١٤٢٥ رقم: ١٨٠١) من حديث جابر .
(٢) صحيح البخاري (٤/ ٦٤).

و(الكواشف الجلية)، وغيرها من الكتب الفكرية التكفيرية.

والرد على شبهة الاستدلال بقتل كعب بن الأشرف على جواز الاغتيالات فالرد عليها من أوجه:

الوجه الأول:

أن قتل كعب بن الأشرف بأمر رسول الله وهو نبيه الله المؤيد بالوحي وولي أمر المسلمين ولو فتح الباب لأي مجموعة بإصدار أمر الاغتيالات لكل محارب لله ورسوله بزعمهم لكانت فوضىٰ حرورية.

قال الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله - جوابًا علىٰ من استدل بهذا الدليل: «ليس في قصة قتل كعب دليل علىٰ جواز الاغتيالات؛ فإن قتل كعب بن الأشرف كان بأمر الرسول ﷺ، وهو ولي الأمر، وكعْب مِنْ رعيته بموجب العهد، وقد حصلت منه خيانة للعهد، اقتضت جواز قتله؛ كَفًّا لشره عن المسلمين، ولم يكن قتله بتصرف من آحاد الناس، أو بتصرف جماعة منهم، من دون وليّ الأمر، كما هو حال الاغتيالات المعروفة اليوم في الساحة؛ فإن هذه فوضىٰ لا يقرها الإسلام؛ لما يترتب عليها من المضار العظيمة في حق الإسلام والمسلمين»[1].

الوجه الثاني: إن هذا الأمر فعلٌ بمن ظاهره الكفر الواضح البين، ويعلن بدين غير الإسلام، وهؤلاء يرتكبونها بمن ظاهره الإسلام.

الوجه الثالث: ترتب عليه منافع عظيمة، وخاف أهل الكفر والنفاق والشقاق، بعدها علىٰ رقابهم أن يصيبهم ما أصاب أمثالهم، أما أفعال خوارج

(١)) نقلاً من كتاب: «فتاوىٰ الأئمة في النوازل المدلهمة» (ص: ١٠١).

عصرنا؛ فأين المصالح المزعومة، وقد سفك خوارج عصرنا دم ضابط مسلم في مكة، بلد الله الحرام، أمام بيته، تطبيقًا لهذه السنة المزعومة.

سئل العلاّمة الفوزان - حفظه الله -: «انتشر بين الكثير من الشباب منشورات تفيد جواز قتل رجال الأمن، وخاصة (المباحث) وهي عبارة عن فتوىٰ منسوبة لأحد طلاب العلم، وأنهم في حكم المرتدين، فنرجو من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك، والأثر المترتب علىٰ هذا الفعل الخطير؟

فأجاب: هذا مذهب الخوارج، فالخوارج قتلوا علي بن أبي طالب ﵁ أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان، فالذي قتل علي بن أبي طالب ﵁ ألا يقتل رجال الأمن؟ هذا هو مذهب الخوارج، والذي أفتاهم يكون مثلهم، ومنهم، نسأل الله العافية»[1].

(١) «الفتاوىٰ الشرعية» محمد الحصين (ص: ٩٦).

الأصل الثالث عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

الدعوة إلى الهجرة من ديار المسلمين، والعزلة

إن هذا الأصل مترتب علىٰ أصل: وهو وصف ديار المسلمين بأنها دار كفر وحرب وردة، فلما وصفت ديار المسلمين التي يصدح فيها بالأذان بأنها دار كفر وردة، فالهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإيمان والإسلام واجبة.

عن سعيد بن جمهان قال: «كُنَّا نقاتل الخوارجَ، وفينا عبدُ الله بن أبي أوفىٰ، وقد لحقَ غلامٌ له بالخوارج، وهم من ذلك الشَّطِّ، ونحن من ذا الشَّط، فناديناه: أبًا فيروز، أبًا فيروز، ويْحَكَ هذا مولاكَ عبد الله بن أبي أوفىٰ قال: نِعْمَ الرجل هو لو هاجَرَ، قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال قلنا يقول: نِعْمَ الرجلُ هو لو هاجَر: قال فقال: «أهِجرةٌ بعد هجرتي مع رسول الله؟ »، ثمَّ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طُوبَىٰ لمِنْ قَتَلَهُم وقَتَلُوه»[1].

يقول الطبري: «لقيت الخوارج بعضها بعضًا، فاجتمعوا فِي منزل عَبْد اللهِ بن وهب الراسبي، فكان مما قاله: فاخرجوا بنا إخواننا من هَذِهِ القرية الظالم أهلها إِلَىٰ بعض كور الجبال، أو إِلَىٰ بعض هَذِهِ المدائن، منكرين لهذه البدع المضلة»[2].

إن هذه القرية الظالم أهلها التي لم يطب المقام للخوارج الأوائل المكث فيها؛ هي ديار العراق الكوفة والبصرة، وفيها من خيار الصحابة آنذاك كابن

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٣١/ ٤٨٦ رقم: ١٩١٤٩)، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٠١-٣٠٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ١٤٣رقم٩٠٦)، وحسنه العلامة الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة» (رقم٩٠٦).

(٢) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ٧٥).

مسعود، وأبي بكرة الثقفي وخادم رسول الله أنس بن مالك وغيرهم وفيها خيار التابعين كالحسن البصري وغيره من صفوة الأمة.

وأحيا جماعة الإخوان الهجرة ممثلة بسيد قطب والمناداة بالعزلة، كما نقل رفيق دربه القرضاوي، حيث دعا إلىٰ مقاطعة المجتمعات الجاهلية بزعمه، واخترع مصطلحًا حادثًا سماه «العزلة الشعورية» ومقاطعة الناس حتىٰ في صلوات الجماعة وسبق نقل مثل ذلك.

ثم جاءت جماعة التكفير والهجرة، وهم من فلول الإخوان الذين سجنوا في الستينات، بسبب الانتماء لجماعة الإخوان، لكنهم خرجوا من السجن بفكر أشد، وأمروا بالعزلة والهجرة إلىٰ الجبال والكهوف، وكفروا من لم يهاجر إليهم.

وكذلك خوارج عصرنا يفعلون، يأمرون الشباب بالهجرة من ديار التوحيد والسنة، من بلادٍ ولاةُ أمورها خير حكام علىٰ وجه الأرض، ولا ندعي لهم العصمة، وإن رغمت أنوف كل خارجي مارق، وحزبي حاقد، وكذلك سكانها من أصلح الناس عقيدة وخيرية من حيث الجملة.

والحكمة في الأمر بالهجرة: أنهم يرون ديار المسلمين صارت كلها ديار كفر وردة، ولا يهنأ لهم المقام بها، ولكن خوارج عصرنا تفوقوا كالعادة علىٰ أجدادهم في هذه الجزئية، فنادوا بالهجرة من ديار الإسلام، وسكن بعض رموزهم بديار الكفر الأصلية، حيث ذهبوا إلىٰ أرض الكفار مثل أبي حمزة المصري، وأبي بصير السوري، وأبي قتادة الفلسطيني الذي عاش عقدين من الزمن في ظلال ديار الكفر، ورفيق دربه هاني السباعي أحد منظري القاعدة لا يزال يعيش هناك آمنًا مطمئنًا لحد هذه الساعة، وعاش تحت ولايتهم، ودانوا

باتباع أنظمتهم، والتحاكم إلىٰ شريعتهم، فاستبدلوا أصوات المآذن والقرآن بأصوات الكنائس.

واستعذبوا أرضًا يعلو فيها الصليب، وتدندن فيها أجراس الكنائس، ويكفر فيها بالله علانية، وتجاهلوا قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء: ٩٧].

فإن قالوا ضيق علينا، فنقول: (وعلىٰ نفسها جنت براقش)، ولو كنتم علىٰ الجادة كبقية المسلمين ما حصل لكم هذا التضييق، لكن من باب التنزل مع الخارجي المعاند يقال: إن هناك كثيرًا من الدول الإسلامية دخولها سهل، والمكوث بها متيسر، لكن القوم استعذبوا بلاد الكفر، ففي كل صباح ومساء يلعنون دول الصليب، ويصفونها ببلاد الشيطان الأكبر، وفي آخر الشهر يقف في الطابور أمام دوائرها يأخذ معونة شهرية، تعادل راتب دخل المواطن المتوسط ببلادنا، رحم الله ابن كثير عندما قال: «وهذا الضَّربُ من الناس، من أغرَبِ أشكالِ بني آدم»[1].

وخوارج عصرنا لم يكتفوا بالأمر بالهجرة، بل صنفوا المصنفات في هذا الباب، وهناك رسالة ألفت في هذا الباب خصيصًا لأحد أبناء هذه البلاد، حث علىٰ الهجرة من بلاد التوحيد والسنة، سماها «الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر».

يقول فيها: «ما هذه السطور المختصرة إلا دندنة حول هذه المسألة، ونشرٌ للوعي فيها، فإن حكم الهجرة من دار الكفر، ودار الحرب إلىٰ دار

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ٣١٣).

الإسلام، هي من أوائل الخطىٰ علىٰ هذا الطريق، طريقِ المفاصلة بين المؤمنين وطواغيت الأرض، طريقِ الأنبياء والصِّديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا، ولعل هذه السطور وما تحمله كلماتها، تكون مشعلًا علىٰ طريق الوعي المنشود»، وحتىٰ لا يُظَنَّ أنه يستثني مكة والمدينة فقد قال في آخر رسالته بالحرف الواحد: «ولا عبرة بكلام وقول ابن العربي في «أحكام القرآن»: «إن مكة دار إسلام إلىٰ يوم القيامة»، فهذا ليس عليه دليل إطلاقًا، ولا أثر عن الصحابة، ولا عرف عنهم، ولا عن السلف الصالح ومن بعدهم رضىٰ الله عن الجميع، فمكة شرفها الله مثلها مثل غيرها في أن يطرأ عليها وصف الكفر وأنها دار كفر، أو أن توصف ويقال عنها أنها دار إسلام»[1].

ودعا أتباعه إلىٰ مقاومة رجال الأمن عند القبض عليهم وحشد الأدلة في رسالته وعند القبض عليه لم يطلق رصاصة واحدة ولم يقاوم وفي هذا يقول صاحب هذا الكتاب في مقالة له علىٰ الشبكة:

أولًا: أثبتي العرش أيتها الجزيرة ثم انقشي يا ناقضة غزلها أنكاثا من بعد قوة..

ثانيًا: إن الإسلام هو الذي أفتىٰ بذلك[2].

فلو سأل سائل وقال ما حكم الإسلام في رجل يقتحم علي داري وأنا في مأمن (نائم بين نسائي) وإذا بالبيت يداهم علي وعلىٰ عرضي ويكشف ستر نسائي ويهتك في بلد يدعي أصحابها تطبيق الإسلام يقومون بأفعال استنكرها أبو جهل عندما قيل له لماذا لا نتسور علىٰ محمد ﷺ بيته فقال أبو جهل لا

(١) انظر: «الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام» عبدالعزيز الجربوع (ص: ٥).

(٢) يقصد بمقاومة رجال الأمن.

والله لا أفعل فتتحدث العرب عني أني أورع بنات محمد ﷺ!!.

الجواب: لاشك في جواز قتله.

وأجازت الشريعة قتل المار بين يدي المصلي فما بالكم بمن داهم البيوت في الظلام الدامس على المؤمنين فالمداهم هو الفاجر العربيد والمدهوم هو العالم الصالح والمؤمن العابد[١].

صاحبُ هذه الرسالةِ أحدُ أبناء هذه البلادِ ارتضعَ عقيدةَ التوحيدِ مع لبنِ أمّهِ، حتىٰ أخذَ الشهادةَ العالميةَ في تخصصه الشرعي ثم يقولُ: «مكة والمدينة دارُ كفرٍ».

والغريبُ أنّ صاحبَ هذه الرسالةِ دعا إلىٰ الهجرةِ ولم يهاجرْ، وكما أنه ألّفَ رسالةً في جوازِ الانتحارِ، صَدَّرَ غلافَها بقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ هُمْ أُولَاءِ عَلَىٰٓ أَثَرِى وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾[طه: ٨٤].

ولم يقمْ بأيِّ عمليةٍ انتحارية، وأفتىٰ لأتباعه بمشروعية مقاومةِ رجال الأمنِ عند القبْضِ عليهم، وعند القبْضِ عليه لم يفعلْ ذلكَ، وهذا مِن الغرائبِ أنْ يدعوَ الناسَ إلىٰ الهجرةِ ولا يُهاجرُ، ويحثُّ شبابَ المسلمينَ علىٰ التعجيلِ بالانتحارِ؛ لنيلِ رضَا ربِّ السماوات، ويبخلُ علىٰ نفسهِ بنيل هذا الرِّضىٰ المتوهَّم! ولا يعجلُ للقاءِ ربّهِ ونيلِ رضاه، ولم يقاومْ عند القبْضِ عليهِ ويدفعِ الصائلَ علىٰ حدِّ زعمه.

ومثلُه مثلُ مُفتي حِمص؛ الذي تُروىٰ قصَّتُه في كتابِ الأدب، عندما خطبَ يومَ جمعةٍ عن الزهْدِ، وحثَّ عليه، وندبَ إليه، وكان بيتُه بجوارِ المسجد؛

(١). مقالة علىٰ الشبكة للرد علىٰ جريدة الجزيرة عبدالعزيز الجربوع.

فظنَّتْ زوجتُه أنَّه قد زَهَدَ في الدنيا؛ فتصدقتْ بالطعام؛ فلمّا حضرَ وسألَ عن طعامه، قالتْ له: سمعتُكَ تخطبُ عن الزهْدِ؛ فظننتُ أنكَ زهدتَ؛ فتصدقْتُ به؛ فقال لها: أنا أخطبُ لكِ، أو لأهلِ حِمص؟.

أينَ هو مِن قول النبي ﷺ: «لا هجرةَ بعد الفتحِ»[1]، وقوله ﷺ: «والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون»[2].

والنبيُّ ﷺ يقول: «يأرزُ الإيمانُ إلىٰ المدينةِ كمّا تأرزُ الحيّةُ إلىٰ جُحْرها»[3] وابنُ لادن وأتباعُه يقولون: يأرزُ الكفرُ إلىٰ المدينة، بل صرحَ بملءِ فِيهِ أنّ ديارَ التوحيدِ ديارُ كفْرٍ.

ودعا ابنُ لادن الخلائقَ جميعًا الهجرةِ من مكَّة والمدينة فقال: فيا أهلَ الحلِّ والعقد، اتَّقوا الله في أنفسكم، وفي أمتكم، وليهاجر الذين يستطيعون؛ فيتحرَّروا من القيود الوهمية، وما يفرضه النظام من ضُغوطٍ نفسية؛ ليتسنَّىٰ لكم القيام بواجبكم بتوجيه الأمة؛ فإنَّ تأخُّرَكُم يزيد الأمور تعقيدًا، والمشاكلَ عمقًا، فقوموا بواجبكم، وسارعوا في استدراك الموقف[4].

يطلب منا ابن لادن الهجرة من أرض الحرمين الشريفين إلىٰ بلاد مليئة بالشرك والقباب والأضرحة (أفغانستان)، من بلاد تدرس فيها القواعد الأربع، وكتاب التوحيد، والحديث إلىٰ بلاد الجهل دولة طالبان الصوفية الديوبندية القبورية المعروفة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٢)، ومسلم (١٣٥٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٦٣) من طريق عامر بن سعد عن أبيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ١٨٧٦) ومسلم (١/ ١٤٧).

(٤) خطاب مفتوح إلىٰ المسلمين في بلاد الحرمين، يوم الأربعاء الموافق (١٥/ ١٢/ ٢٠٠٤م).

وحتىٰ يعلم القاصي والداني أن القوم علىٰ عمًىٰ وضلال لم يمض علىٰ هذه الخطبة العصماء بضع سنوات إلا دمر خوارج ابن لادن بلاد أفغانستان بحماقتهم، وجلبهم للصليب الكافر لاحتلال بلاد الأفغان، وتدميرها إلىٰ هذه الساعة.

سبحان الله! أين القوم من قول النبيِّ ﷺ: «**لا هِجْرَةَ بعدَ الفتح**»[1]، وقوله: «والمدينةُ خَيرٌ لهم لو كانوا يعلَمون»[2].

(١) رواه البخاري (٣/ ١٤رقم١٨٣٤)، ومسلم (٢/ ٩٨٦رقم١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري (٣/ ٢١رقم١٨٧٥)، ومسلم (٢/ ١٠٠٨رقم١٣٨٨) من حديث سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه.

الأصل الرابع عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

قتل أهل الذمة

الذي يعلم من دين الله بالضرورة أنه إذًا قيل في الإسلام الدماء المعصومة فيدخل فيها قطعا دماء أهل الذمة، بل يدخل فيها نساء وأطفال الحربيين، ومن لم ينتصب للقتال ككبار السن، والرهبان، وغيرهم.

قال شيخ الإسلام: «فإن الأصل أن دم الآدمي معصوم لا يقتل إلا بالحق، وليس القتل للكفر من الأمر الذي اتفقت عليه الشرائع، ولا أوقات الشريعة الواحدة كالقتل قَوَدًا، فإنه مما لا تختلف فيه الشرائع ولا العقول، وكان دم الكافر في أول الإسلام معصوما بالعصمة الأصلية، وبمنع الله المؤمنين من قتاله، ودماء هؤلاء القوم كدم القبطي الذي قتله موسىٰ، وكدم الكافر الذي لم تبلغه الدعوة في زماننا، أو أحسن حالا من ذلك، وقد عد موسىٰ ذلك ذنبا في الدنيا والآخرة، مع أن قتله كان خطأ شبه عمد، أو خطأ محضًا ولم يكن عمدا محضًا»[1].

وقتل أهل الذمة من أصول الخوارج المتقدمين، وفي الحديث: أن عائشة قالت لعبد الله بن شدَّاد: وهل قتلَهُم عليٌّ -تعني الخوارج-، قال: «والله ما بعثَ إليهم حتىٰ قطَعوا السبيل، وسفَكُوا الدَّمَ، واستحلُّوا أهلَ الذِّمة»[2].

وقتل أهل الذمة لسقوط عهد الذمة فالذي أعطاهم العهد حاكم كافر، وأمان الكافر لا يعتد به، وخوارج عصرنا علىٰ خطىٰ الأجداد يسيرون، وبهم يسترشدون، ومن شابه أجداده فما ظلم.

---

(١) «الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول» (ص: ١٠٤).

(٢) أخرجه أحمد (٦٥٦)، وصحَّحه العلامة الألباني في «الإرواء» (٢٤٥٩).

وأَلِّفتْ رسائل في ذلك، منها: «إرشاد الحيارىٰ في إباحة دماء النصارىٰ في جزيرة العرب» المؤلف سمَّىٰ نفسه «حفيد أبي بصير»[١]، ومنها: «براءة الموحدين من عهود الطواغيت، وأمان المرتدين» للمقدسي.

وأفعال خوارج عصرنا تؤكد التزامهم بهذا الأصل.

وجماعة الإخوان تدخل في قول النبي ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنَّة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنَّة سيئة... »[٢].

فهم أول من سن قتل أهل الذمة ديانة، وتقربًا لله، وقاتل الله الجهل، والهوىٰ كيف يتقرب للمعبود بأمر رُتب عليه وعيد شديد، قال ﷺ: «من قتل ذميًا أو معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عام»[٣].

وهذه بعض سننهم في قتل أهل الذمة من كتب القوم، ومنظريهم:

يقول محمود الصباغ: «تم نسف شركات شيكو ريك والشركة الشرقية للإعلانات بسيارة ملغومة، قادها إلىٰ الموقع الشهيد الخولي، وهي أضخم حوادث التفجير التي شهدتها القاهرة وكذلك شركة أراضي الدلتا (والأخيرة استخدم مورتسكيل)»[٤].

كان اختيار هذه الشركات التي تعود ليهود مصريين من أهل الذمة، وكان

(١) موقع التوحيد والجهاد علىٰ الانترنت.
(٢) رواه مسلم (٢/ ٧٠٤رقم١٠١٧) من حديث جرير رضي الله عنه.
(٣) رواه البخاري (٩/ ١٢رقم٦٩١٤) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.
(٤) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» محمود العساف (ص: ١٥٠-١٥١).

القصد منه إشعار يهود العالم أن تصميمهم علىٰ إنشاء إسرائيل يترتب عليهم خسارتهم الكبيرة لما كسبوه في الدول العربية، تتمثل تلك الخسارة بضرب بعض شركاتهم، ومؤسساتهم في هذه البلاد.

وسارت القاعدة وداعش علىٰ خطىٰ الجماعة الأم، وخاصة القاعدة، فقد فجرت قبل عقدين بعض المقرات السكنية تحت زعم «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»، قتل جراء ذلك المئات من أهل القبلة، اقتضت ظروفهم العيش في تلك المجمعات من أمن وعمالة وغير ذلك.

الأصل الخامس عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

خلع البيعات التي في رقابهم، ومبايعة بعضهم البعض

قال الطبري ﵀: «لما خرج الخوارج في زمن عليٍّ ﵁ اجتمعوا في بيت الراسبي، وخطب فيهم عبد الله بن وهب، ثم قال مرة بن سنان الأسدي: يا قوم إن الرأي ما رأيتم، فولّوا أمركم رجلًا منكم؛ فإنه لا بد لكم من عماد وراية تحفون بها، وترجعون إليها فعرضوها علىٰ زيد بن حصين الطائي فأبىٰ، وعرضوها علىٰ حرقوص بن زهير، فأبىٰ وعرضوها علىٰ عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا، ولا أدعها فرقًا من الموت فبايعوه»[1].

وتعتبر جماعة الإخوان هي من أحدثت البيعة السرية، وخلع البيعات التي في رقابهم، وتعتبر البيعة السرية عندهم هي أم الخبائث التي أفرزت بعد ذلك المنهج الخارجي عند الجماعة.

أول من أحدث البيعة هو البنا وهذه القصة تثبت أن القوم عينهم علىٰ الكراسي والملك من بداية التأسيس.

ذكر **محمد حامد أبو النصر** «المرشد الرابع» طريقة بيعته لحسن البنا، مخاطبًا البنا: إن المعاني التي ذكرتها فضيلتك كثيرًا ما تجري علىٰ ألسنة الخطباء والوعاظ والعلماء، ولكن ليس هذا هو السبيل للرجوع بالمسلمين إلىٰ عهدهم وأمجادهم السالفة، قال: إذن ماذا ترىٰ؟ وكنت في ذاك الوقت متوشحًا مسدسي، فقلت له: إن الوسيلة الوحيدة للرجوع بالأمة إلىٰ أمجادها

(١) انظر: «تاريخ الرسل والملوك» (٥/ ٧٥).

السالفة هي هذا، وأشرت إلىٰ مسدسي فانبسطت أساريره، كأنما لقي بغيته، وعثر علىٰ مطلبه، وقال لي: ثم ماذا؟ تكلم، فعشت في هذه الكلمات برهة قطعها فضيلته باستخراج المصحف الشريف من حقيبته، قائلًا: هل تعطي العهد علىٰ هذين مشيرًا إلىٰ المصحف والمسدس؟ فقلت: نعم بدافع قوي أحس به، ولا أستطيع أن أصفه، اللهم إلا الفيض الإلهي الغامر، من السعادة الأبدية التي أرادها الله لي في سابق علمه! وبعد أن تمت البيعة بهذه الصورة، قال فضيلته مهنئًا: مبارك إنها الأولىٰ في صعيدكم»، وهذه البيعة تمت بقرية منفلوط مسقط رأس المرشد الرابع عام ١٩٣٤ كما ذكر ذلك عن نفسه(١).

وتأمل قوله: «فانبسطت أساريره»، «كأنما لقي بغيته، وعثر علىٰ مطلبه».

وأما قوله: «فأحسست بفيض إلهي يغمرني» فهذا من تلبيس إبليس، فلن ينصر الله هذا الدين بطرقٍ نهىٰ عنها أشد النهي، وشدد فيها.

صفة البيعة عند الإخوان المسلمين:

قال محمود صباغ موضحا للبيعة وصفتها وتوابعها فقال: «يدخل إلىٰ حجرة البيعة وهي مطفأة الأنوار في مواجهة أخ مغطىٰ جسده تمامًا من قمة رأسه لأخمص قدميه برداء أبيض، ثم تأخذ البيعة علىٰ الجهاد في سبيل الله حتىٰ ينصر الإسلام أو يهلك دونه، ثم يخرج المسدس، ويطلب من المتعاهد أن يتحسس المصحف الشريف الذي يبايع عليه.

ثم يقال له: إن خنت العهد أو «أو أفشيت السر يكون مأواك جهنم وبئس المصير، قال: «ثم علمت بعد ذلك أن المكلف بأخذ هذه البيعة المغطىٰ هو

(١) انظر: «إخوان أون لاين نت» ١/ ١/ ٢٠٠٣.

صالح عشماوي وكيل جماعة الإخوان المسلمين»[١].

وكل من أرخ للإخوان تكلم عن البيعة السرية في الغرف بهذه الطريقة، وذكر هذه البيعة محمود عساف فقال: «ذهبت أنا وعبد العزيز كامل نائب رئيس الوزراء في عهد عبد الناصر لنؤدي البيعة، وساق قصة البيعة للمقنع المجهول، وخرجنا وكل منا يكتم غيظه، قال عبدالعزيز هذه تشبه الطقوس السرية التي تتسم بها الحركات السرية كالماسونية والبهائية، ولا أصل لها في الإسلام وكنا مستشارين للنظام الخاص، ونحضر اجتماعاتهم، وكان الإمام علىٰ علم بهذه البيعة[٢].

وكلُّ مَن أرّخَ للإخوان تكلمَ عن البيعةِ السريةِ في الغرفِ بهذه الطريقةِ، والبيعةُ بهذه الطريقةِ مع الجوِّ المرعبِ المصاحب لها؛ ظُلمةٌ ومسدسٌ وتهديدٌ ووعيدٌ وهي مأخوذةٌ من البيعات الماسونية حرفيًّا

إي والله، أشبه بالماسونية والبهائية. فالبيعة عند تنظيم الإخوان نسخة متطابقة مع بيعات الماسونية.

يقول صاحب كتاب الماسونية في العراء: «البيعة للشاب المنتسب اليهم حديثًا صفتها: أن يدخل غرفة مظلمة تسمىٰ غرفة التأمل وهو مغمض العينين، فيقال له: أنت قادم علىٰ امتحان شديد، فيقسم علىٰ الكتاب المقدس إنجيل أو قرآن، وبعد القسم يفتح بصره فيجد بالغرفة سيوفًا كثيرة، فيقال له: هذا هذه السيوف للدفاع عنك عند الحاجة، وللفتك بك إن خنت العهد»[٣].

---

(١) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» (ص: ٦١-٦٤) محمود الصباغ.
(٢) «مع الإمام الشهيد» لمحمود عساف (ص: ١٥٤).
(٣) كتاب «الماسونية في العراء» الدكتور محمود الزعبي (ص: ٣٣).

بل نص ثروت الخرباوي -وهو من قيادات الجماعة قبل أن ينشق عنهم- أن الطقوس التي يؤديها الإخوان في بيعتهم مأخوذة تمامًا عن بيعة الماسونيين التي وردت في كتاب الأسطورة الماسونية للكاتب الأمريكي جي[(١)].

هذه البيعة محدثة، وشقٌّ لعصا الطاعة، ومفارقة للجماعة، وبيعة لشخص لا سلطان له ومجهول، ولا قدرة في وجود حاكم مسلم، قال رسول الله ﷺ: «إذًا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما»[(٢)].

وإحداث القسم في البيعة أمر محدث لم يفعله النبي ﷺ، وأول من أحدثه الحجاج، وكانت المبايعة للخلفاء بدون ذلك كما ذكر ذلك شيخ الإسلام قال: «أول من أحدثها الحجاج فحلف الناس لبيعتهم لعبد الملك بن مروان». [(٣)]

والقاعدة وداعش إنما أخذت البيعة من جماعة الإخوان، لكنهم أشجع منهم؛ لأنهم كانوا يأخذون البيعة علنا، وهؤلاء سرا، والأنوار مطفأة.

وأما داعش والقاعدة فهاك نقولاتٍ تؤكد موافقة الأحفاد للأجداد، وهذا تنظيم التوحيد والجهاد في دولة العراق الذي كان يقوده أبو مصعب الزرقاوي بايع ابن لادن علنا علىٰ رؤوس الأشهاد: «بَيَانُ البَيعَةُ لِتَنظِيمِ القَاعِدَةِ بِقِيَادَةِ الشَّيخِ أُسَامة بن لادِنَ، بيعة الأمير أبي مصعبٍ الزرقاوي لشيخ المجاهدين أسامةَ ابن لادن: نزُفُّ إليها نَبَأَ بيعةِ جماعة التوحيد، والجهاد أميرًا وجنودًا لشيخ المجاهدين أسامة بن لادن، علىٰ السَّمعِ والطاعةِ، في المنشَطِ والمكْرَهِ، للجهاد في سبيل الله، فوالله يا شيخَ المجاهدين؛ لئن خضتَ بنا البحر لخُضنَاهُ معكَ! - بإذن الله-، ولئن أَمَرْتَ لنَسْمَعنَّ، ولئن نَهيتَ لنَنْتَهِيَنَّ؛ فنِعْمَ القائدُ

(١) «الأسرار الخفية لجماعة الإخوان» لثروت الخرباوي (ص: ٢٢٦).
(٢) رواه مسلم (٣/ ١٤٨٠رقم١٨٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
(٣) انظر: «مجموع الفتاوي» (٣٥/ ٢٤٣-٢٤٤).

أنتَ لجيوش الإسلام ضدَّ الكفَّار جميعِهم، أصليين ومرتدَّين». [١]

والغريبة أن ابن لادن مأمور، وليس بأمير، وكان يعيش ببلاد أفغانستان التي تحكمها طالبان آنذاك.

وبيعات خوارج الدواعش لحراقيص البغدادية ثابتة، وقد نقلت لنا التسجيلات المرئية مبايعة من شباب هذه البلاد للبغدادي المجهول عينًا وحالا[٢].

والمؤاخذات الشرعية على هذه البيعات السرية كالتالي:

١- أنها مخالفة تمامًا للنصوص الشرعية، سئل الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله عن حكم هذه البيعات هذا السؤال:

س- بعض الفرق المعاصرة تعقد البيعة لأمرائها الذين يختارونهم من أنفسهم، ويرون وجوب السمع والطاعة لهم، وعدم نقض بيعتهم، وهم تحت ولاة الأمراء الشرعيين الذين بايعهم عموم المسلمين هل يجوز ذلك؟ أي بمعنىٰ أن يكون في عنق الفرد أكثر من بيعة، وما مدىٰ صحة هذه البيعات؟

فأجاب: هذه البيعة باطلة، ولا يجوز فعلها؛ لأنها تفضي إلىٰ شق العصا، ووجود الفتن الكثيرة، والخروج علىٰ ولاة الأمور بغير وجه شرعي.

---

(١) انظر: «الجامع لمقالات وخطب» لأبي مصعب الزرقاوي (ص: ٢٠٤).
(٢) انظر: الشريط المرئي لمبايعة سعد وشقيقه عبدالعزيز العنزي للبغدادي وقتلهم لابن عمهم دواس العنزي ببلدة الشملي قرب حائل.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «أوصيكم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثةٍ بدعة، وكل بدعة ضلالة»[١].

٢- أنها كبيرة من الكبائر، ودليل ذلك أنها أمرت في من يريد شق عصا الطاعة أن يضرب بالسيف الأملح ضربة تبرد أعضاءه، فرتب الشارع عقوبة عليها.

٣- التألّي علىٰ الله وكل من يفشي سرهم يكون مأواه جهنم وبئس المصير.

(١) رواه أحمد في المسند (٢٤/ ٣٦٧ رقم: ١٧١٤٢)، وأبو داود (٤/ ٢٠٠ رقم: ٤٦٠٧)، والترمذي (٥/ ٤٤ رقم: ٢٦٧٦)، وابن ماجه (١/ ١٦ رقم: ٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٥-٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٠٤)، وصححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة في تخريج أحاديث السنة لابن أبي عاصم» (١/ ١٧).

الأصل السادس عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

الدندنة حول المال، والخروج بسببه، وإن تظاهروا بغيره، واستحلال أموال أهل القبلة

إن كبيرَهُم ذا الخويصرة خرجَ بسبب بريقِ المال؛ فكان-هذا الشقيُّ-يأمل في شيءٍ من المال؛ فلما لم يحصل علىٰ ما يريد: اتَّهم أعدلَ الخلقِ بالجور والظلم.

قال ابن كثير رحمه الله: «أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا، حين قسَّم النبي ﷺ غنائمَ حُنين، فكأنهم رأوا-في عقولهم الفاسدة - أنه لم يعدل في القسمة، ففاجأوه بهذه المقالة، فقال قائلهم-وهو ذو الخويصرة، بقَرَ الله خاصرته اعْدِلْ فإنك لم تعدل، فقال له رسول الله ﷺ: «**لقد خِبْتُ وخَسِرْتُ إنْ لَمْ أكُن أَعدل، أيأمَنُني علىٰ أهل الأرض ولا تَأمَنُونِي**»[1].

أتىٰ رجل من الخوارج الحسن البصري فقال له: ما تقولُ في الخوارج؟ قال: هم أصحاب دنيا، قال: ومن أين قلت، وأحدهُم يمشي في الرمح حتىٰ ينكسر فيه، ويخرج من أهله وولده؟ قال الحسن: حدثني عن السلطان: أيمنعك من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج والعمرة؟ قال: لا قال: فأراه إنَّما منعك الدنيا فقاتلته عليها[2].

لما قَتل الخوارج الخليفة الراشد ذا النورين، نادىٰ منادٍ: ما يحل دمه، ويحرج ماله؛ فانتهبوا كلَّ شيء، ثم تبادروا بيت المال؛ فألقىٰ الرجلان

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٠).
(٢) انظر: «البصائر والذخائر» لأبي حيان التوحيدي (١/ ٣٤).

المفاتيح ونجوا، وقالوا: الهرب الهرب هذا ما طلب القوم[١]، والإمام مسلم من فقهه أورد أحاديث الخوارج في كتاب الزكاة لعلاقة خروجهم بالمال وإن تظاهروا بغيره[٢].

وذهبت طائفة من البيهسية إلىٰ قتلِ أهل القبلة، وأخذِ الأموال[٣].

وجماعة الإخوان كعادتها هي من سَنَّت للجماعات التكفيرية السرقة، واستحلال الأموال وهذه تفاصيل بعض ما ثبت عليهم من كتب القوم أنفسهم.

قضية السيارة الجيب:

اشتهرت هذه القضية إعلاميا بهذا الاسم حيث قبض علىٰ خلية ما تسمىٰ بقضية السيارة الجيب تكشف للقضاء المصري عن وجود تنظيم سري داخل الجماعة، وأن للجماعة وجهًا ظاهرًا دعويًا، ووجه باطنًا سريًا يخفىٰ تحته أصول المنهج الخارجي بكل طياته.

واكتشف من الأوراق المضبوطة بداخل السيارة عن استحلالهم أموال المسلمين للصرف علىٰ مخططاتهم الإجرامية، وقد أورد قضية الجيب كل من أرخ للإخوان؛ لأنها كانت وبالا علىٰ الجماعة، وبسبب هذه القضية تعرضت الجماعة للسجن، والقتل، والتشريد، والحل، ومصادرة الممتلكات، وهو

---

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٤/ ٣٩٣).

(٢) سمعت الشيخ الدكتور صالح العصيمي ضمن دروس المسجد النبوي -السرد المجود لصحيح مسلم عام ١٤٣٩هـ- يقول: «أورد الإمام مسلم أحاديث الخوارج في كتاب الزكاة لأن خروجهم بسبب الدنيا».

(٣) انظر: «الفرق بين الفرق» (ص: ٨٨)، وانظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ١٠٣-١٠٥)، وسبق التعريف بالبيهسية (ص: ١٢٣).

التيه الأول في عهد الملكية المصرية، وبعد حل الجماعة، وسجن أغلب قادتها من قبل النقراشي رئيس الوزراء آنذاك قاموا باغتياله، وهذه نبذة مختصرة عن القضية لابد من الوقوف معها لأنها تكشف عن الوجه القبيح للجماعة.

ضبط الأمن المصري سيارة جيب تابعة لقيادي بالجماعة، وعثر بداخلها علىٰ أوراق ومستندات مهمة كان ينوىٰ نقلها من مكان لآخر، كشفت تلك الأوراق أسماء التنظيم السري، وبعض الحوادث التي ارتكبت، وعثر بداخل السيارة علىٰ أسلحة، ومتفجرات كانت خلية للجماعة تنوي نقلها.

يقول محمود صباغ: «واشتملت الأوراق المضبوطة بالجيب علىٰ كل أسرار هذا النظام ووسائله وأهدافه».

وقد أورد لائحة التهم التي وجهت لهذه المجموعة، وهي الاشتراك في الاتفاق جنائيا، وارتكاب جنايات، واتخاذها وسيلة للوصول للحكم بالقوة:

كونوا جماعة إرهابية ذات قيادة، وخلايا، ولقنوهم دروسا روحية في تبرير القتل.

استعمال الأسلحة والاغتيالات السياسية.

ترهيب وسطو علىٰ البنوك التجارية والمتاجر (وهذا الشاهد)»[1].

ومن غرائب الأمور أن المؤلف كتب تحته تعليقا علىٰ لائحة التهم بعبارة ملخصها أنه اتفاق جنائي لم يصل حد التنفيذ، والشريعة الأصل فيها أن من نوىٰ معصية فلم ينفذها كتبت له حسنة.

---

(١) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» (٣٦ – ٤٠).

وهـذه مـن المضحـكات المبكيـات، وكـم لجماعـات التكفيـر والتفجيـر مـن الجمـع بيـن الضديـن، فجماعـة تفعـل مثـل هـذه الأفاعيـل، ثـم يقـال في الشـرع تكتـب حسـنة؛ لأنـه شـروع لـم يتـم تنفيـذ الخـروج.

إن الجماعـة أو الفـرد الـذي اهتـم أو شـرع في أفعـال يقصـد مـن ورائهـا شـق عصـا الطاعـة والخـروج، علىٰ الحاكـم المسـلم مهمـا كلـف الأمـة مـن دمـاء جـزاء هـذه النوعيـة صفعـة قويـة بالسـيف الأملـح حتـىٰ تـبرد أعضـاؤه.

قـال النـووي ﵀: «فيـه: الأمـر بقتـال مـن خـرج علـىٰ الإمـام، أو أراد تفريـق كلمـة المسـلمين ونحـو ذلـك، ويُنهـىٰ عـن ذلـك، فـإن لـم ينتـه قُتـل، وإن لـم يندفـع شـرُّه إلا بقتلـه فقُتـل كان هـدرًا»[1].

وأكَّـد هـذا الحكـم أيضًـا الإمـام ابـن عبـد الـبر ﵀ بـكلام بديـع، حيـث قـال: «الآثـار المرفوعـة في هـذا البـاب كلهـا تـدل علـىٰ أنَّ مفارقـة الجماعـة، وشـق عصـا المسـلمين، والخـلاف علىٰ السـلطان المُجتَمَـع عليـه؛ يريـق الـدم ويبيحـه، ويوجـب قتـال مـن فعـل ذلـك والفـرض الواجـب: اجتمـاع كلمـة أهـل ديـن الله المسـلمين علـىٰ مـن خالـف دينهـم مـن الكافريـن، حتـىٰ تكـون كلمتهـم واحـدة وجماعتهـم غيـر مفترقـة. ومـن الحقـوق المريقـة للدمـاء المبيحـة للقتـال: الفسـاد في الأرض، وقتـل النفـس، وانتهـاب الأهـل والمـال، والبغـي علـىٰ السـلطان، والامتنـاع مـن حكمـه. كمـا يدخـل في ذلـك: الـزاني المحصـن، وقاتـل النفـس بغيـر حـق، والمرتـد مـن دينـه»[2].

هكـذا حكـم علمـاء السـنة علـىٰ مـن يريـد شـق عصـا الطاعـة وانتهـاب الأمـوال

---

(١) شرح النووي علىٰ مسلم (١٢/ ٢٤١-٢٤٢).
(٢) التمهيد (٢١/ ٢٨٢-٢٨٣).

ومستندهم الشريعة في ذلك، أما كتابة حسنة لأصحاب هذا الفعل فلا توجد إلا في أبجديات الجماعة التكفيرية (الإخوان) ومن سار علىٰ طريقهم.

ويكفي في بطلان قولهم هذا قوله ﷺ: «من أتاكم وأمركم جميعٌ علىٰ رجل واحد يريد أن يشقَّ عصاكم، أو يُفرّق جماعتكم فاقتلوه»[١].

ووجه الدلالة من الحديث: أن مجرد الإرادة هنا لمن يريد ويخطط لشق عصا الطاعة، وتفريق الأمة يضرب بالسيف حتىٰ تبرد أعضاؤه ولو لم يشرع في الفعل.

وذكر قصةَ الجِيبْ صاحبُ كتاب (أحداث صنعت التاريخ) محمود عبدالحليم[٢]، وصاحب كتاب (قافلة الإخوان المسلمين) عباس السيسي تلميذ البنا، وقال عثر بداخلها أوراق خطيرة جدًا، تكشف عن تنظيم سري مسلح، وقبض علىٰ كل من ورد اسمه في تلك الأوراق، جاءت هذه الحادثة مع حوادث النسف (نسف مقرات الشرطة)، وتفجير السيارات بأحياء اليهود، وهذه القضية كانت نكسة كبيرة للجماعة لسببين:

١- أنها كشفت عن تنظيم سري داخل الجماعة، ورموزه.

٢- أن المقبوض عليهم عدد ليس بالقليل يصل إلىٰ ٤٤ شخصا، غالبهم من قيادات التنظيم السري الخاص، منهم السندي، ونائبه السيد فائز، ومصطفىٰ مشهور الذي أصبح مرشدا بعد ذلك، ومحمود صباغ المؤلف نفسه، وغالب قيادات الصف الأول[٣].

---

(١) رواه مسلم (٣/ ١٤٨٠رقم١٨٥٢) من حديث عرفجة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «كتاب أحداث صنعت التاريخ» محمود عبدالحليم (٢١١).

(٣) المرجع السابق.

وحسب الاستقراء أن الجماعة كشرت عن أنيابها بعد الحادثة، وتسارعت وتيرة الأحداث وسياسة الصدام، وسفك الدماء، حتىٰ جاءتها الصفعة القوية علىٰ يد عضوهم السابق الذي وصل للحكم بخروج علىٰ الحاكم بمعونة منهم، وهو جمال عبدالناصر، واستخدمهم مطية للوصول للحكم، ثم انقلب عليهم، وشتت شملهم، وفرق أمرهم، وسجن قياداتهم، وقتل آخرين لما حاولوا الخروج عليه.

والقاعدة سارت علىٰ طريقة أصلها في الفكر والتنظيم؛ فهذا الظواهري: يدعو أتباعه إلىٰ السَّرقة، واللصوصية في العالم الإسلامي، حيث قال: «أمَّا عن تحليل أموال المصارف: فإذًا كانت هذه المصارف حكومية، فغنيمة أموالها جزءٌ من الحرب علىٰ الحكومة، وليست المصارف فقط، بل كلُّ مواردِ الدولة، يحقُّ للمجاهدين غنيمتُها، أو حرمانُ الحكومة منها؛ لأنَّ المال عصَبُ الحرب»[١].

ويقول ابن لادن معرضا بولاة أمورنا إن حجم إنفاقكم من مال الأمة العام علىٰ تلك القصور والدور داخل البلاد وخارجها، حجمٌ مذهلٌ ومخيف، فهو يقّدر بآلاف الملايين من الدولارات، والحديث عنه يطول[٢].

واتَّضحَ لي -من استقراءِ كتب خوارج عصرنا- أنَّ الدندنة حول استحلال الأموال والحاكمية، هما كفرَسَي رِهان في كتب القوم[٣].

---

(١) انظر: «اللقاء المفتوح مع الظواهري» (ص: ٢٩).

(٢) انظر: «بن لادن مجدد الزمان» (ص: ٢٨١).

(٣) انظر: خطاب أسامة بن لادن للملك فهد والمسمىٰ «رسالة إلىٰ أبي رغال». وانظر: كتاب «مسؤولية أهل اليمن» لأبي مصعب السوري، و«مقالة بين منهجين-مقالة رقم: (٢٦)». لأبي قتادة الفلسطيني، فكلها تدندن حول الأموال.

الأصل السابع عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

تطبيق قاعدة من لم يكفر الكافر عندهم فهو كافر، وإذا كفر الراعي كفرت الرعية

قبل ذكر نقولات من المتقدمين والمعاصرين في هذا الأصل ننبه على مسألتين:

المسألة الأولى: أن بين تكفيرهم من لم يكفر الكافر وتكفيرهم للرعية عند كفر الراعي تلازما، وعموما من وجه، وخصوص من وجه آخر فيشترك الأصل بشقيه، في تكفير الحاكم وأثره في تكفير رعيته، ويختلفان في علة التكفير لبقية المسلمين؛ فالشق الأول: إذًا طبقت القاعدة، فإن علة التكفير للمسلمين أنهم لم يكفروا الحاكم الكافر. والثاني: علة التكفير مباشرة، وهي مجرد كفر الراعي تكفر رعيته.

المسألة الثانية: أن قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر؛ هي قاعدة معروفة عند علماء الملة، منوطة بمن كفره الله ورسوله، وبما اتفق أهل السنة على تكفيره، وليس التكفير بناء على عقيدة الخوارج، وكذلك استخدامها ضيق جدًا، وفي إطارات معينة ليست على إطلاقها، وعمومها، بل لها تفصيل، وتأصيل عند أهل العلم على النحو التالي كما يلي:

١- إن قاعدة: من لم يكفر الكافر فهو كافر، مثلها مثل بقية المكفرات لابد من توافر الشروط، وانتفاء الموانع.

٢- المقصود بها من نص الوحي على تكفيره بعينه؛ فهو كافر، فمن لم يكفر إبليس أو فرعون أو هامان أو أبًا لهب أو أبًا جهل أو أبًا طالب

أو غيرهم ممن جاء تكفيرهم في القرآن أو السنة، فهو كافر؛ لأنه رد علىٰ الوحي، وتكذيب له أي من لم يكفر الكافر الأصلي كاليهودي، والنصراني، والمجوسي، ونحوهم فهو كافر.

قال القاضي عياض: «عن الجاحظ وثمامة زعمهم؛ أن كثيرًا من العامة، والنساء، والبله ومقلّدة اليهود، والنصارىٰ، وغيرهم؛ لا حجة لله عليهم، وقائل هذا كله كافر بالإجماع علىٰ كفر من لم يكفر أحدًا من النصارىٰ، واليهود، وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك»[١].

وقال الشيخ أبو بطين ﵀: «وقد أجمع المسلمون علىٰ كفر من لم يكفر اليهود والنصارىٰ، أو شك في كفرهم»[٢].

ولما كان خوارج عصرنا من المتطلعين، ومتشوفين للتكفير، وظفروا بهذه القاعدة أخذوا يطبقونها علىٰ من لا يوافقهم بالتكفير في المسائل التي يكون فيها سبب التكفير غير جلي أو اجتهادي، وفي الغالب لا يكون أمرًا مكفرا، وهذا غير معروف عند فقهاء الملة وعلماء السنة، وننقل مثالا يبين الفارق في تطبيق هذه القاعدة بين سلفنا، وخوارج عصرنا.

ففي مصنف ابن أبي شيبة عن طاووس، قال: «عجبًا لإخواننا من أهل العراق، يسمون الحجاج مؤمنا؟!»[٣].

وجه الدلالة من الأثر: أن طاووسًا يذهب إلىٰ كفر الحجاج؛ لكنه لم يكفر

---

(١) انظر: «الشفا» للقاضي عياض (٢/ ٢٨٠-٢٨١).
(٢) انظر «الدرر السنية» (٩/ ٢٤١).
(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنف» (٦/ ١٦٣ رقم: ٣٠٣٥٣)، وعبد الرزاق الصنعاني كما في «الأمالي في آثار الصحابة لعبد الرزاق الصنعاني» (ص: ٣٣).

من لم يكفره، وسماهم «إخواننا»، وما ذاك إلا لأن الحجاج لم يُجمع علىٰ تكفيره، فتبصر، وكن حاذقا تسلم من مضلات الفتن، ومزلة أقدام الحرورية.

قال الشيخ الألباني رحمه الله: «ليس شرطًا أبدًا أنّ مَنْ كَفَّرَ شخصًا وأقام عليه الحُجَّة، أنْ يكون كلُّ النَّاس معه في التَّكْفير لأنه قد يكون هو متأوِّلًا، ويرىٰ العالِم الآخر أنه لا يجوز التَّكْفير، كذلك التَّفْسيق والتَّبْديع، فهذه الحقيقة مِنْ فِتَنْ العصر الحاضر»[1].

فالشق الأول من لم يكفر الكافر، فهو كافر أخذ بالاستقراء من أفعالهم، دليل هذا الأصل عند الخوارج الأوائل، وأنه أصلٌ من أصول الخوارج المتقدمين، وبسببها سقط أوَّل قتيلٍ للخوارج في زمن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، عندما اختبر الخوارج عبد الله بن خبَّاب [2].

الخوارج لما ظفروا به امتحنوه في كفر عثمان، وعلي ، فلما لم يوافقهم علىٰ التكفير، وأثنىٰ عليهم خيرًا قاموا بذبحه؛ لأنه لم يكفر عثمان، وعلي رضي الله عنه قاتلهم الله ولو أن ابن خباب كفر الخليفة عثمان، وأخاه عليا رضوان الله عليهم لما لمسوا شعرة منه.

وخوارج عصرنا ظهرت رسائل تؤصل لذلك؛ منها: «القول المحتد علىٰ من لا يكفر المرتد» لـ سلطان العتيبي، وهذه القاعدة تم تطبيقها من غير ضوابط لها.

ومما قاله في هذه الرسالة: «يتردَّدون بأربعة أُمور -يقصد الحكام - أن عندهم علماء يُفتون لهم بذلك؛ فالجواب علىٰ هذه الشُبهة: إن كان العلماء

---

(١) انظر: المصدر: شريط رقم: ٧٧٨ السؤال الرابع مِنْ «سلسلة الهدىٰ والنور».

(٢) سبق تخريجه.

يفتـون لهـم بجـواز الكفـر؛ فالعلمـاء كفَّـار مرتديـن قبـل هـؤلاء».

وهـذا سـيد فضـل يطبـق هـذه القاعـدة علىٰ علمـاء الأمـة فيقـول: «فهـؤلاء المشـايخ، وأمثالهـم، لا شـكَّ في كفرهـم! ؛ لرِضاهُـم بالكفـر، ولعـدم تكفيرهـم للحـكَّام الكافريـن؛ الذيـن دَلّ الدليـلُ علىٰ كُفرهـم»[1].

وهـذا بيـان صـادر مـن تنظيـم داعـش بعـد الخـلاف الـذي حصـل بينهـم، وبيـن القاعـدة، يقولـون فيـه: «إن تنظيـم قاعـدة سـوريا «جبهـة النصـرة»، ومـن معـه في معسـكر الفصائـل، التـي تقاتـل الدولـة الإسـلامية، هـي طوائـف امتنعـت بشـوكة عـن تحكيـم شـرع الله، وظاهـرت المرتديـن ... وإن الدولـة الإسـلامية أظهـرت بمـا لا يـدع مجـالًا لـكل مشـكّكٍ حكـم الشـرع في تلـك الفصائـل، وأنهـا طوائـف مرتـدة أعلنـت الكفـر، وتَبيَّـنَ حالُهـا بمـا يُقيـم الحجـة ويقطـع الشـك عنـد كل جاهـل بـه... لـذا فلـن يُقبـل أن يظهـر بيـن جنودنـا مـن يتوقـف عـن تكفيـر أعيـان هـؤلاء الذيـن نقاتلهـم ويُقاتلوننـا علىٰ شـريعة الله.

فمـن ظهـر منـه مـن جنـود الدولـة عـدم تكفيـر هـذه الفصائـل فيُرفـع أمـره إلىٰ أمير مِفصلـه، ليُسـتدعىٰ ويُتثبَّـت ممـا نُسـب إليـه، ويُبيـن لـه حـال هـذه الفصائـل إن كان يجهلهـا، فـإن توقـف بعـد البيـان فيُحـال إلىٰ القضـاء لاسـتتابته. (أي لاسـتتابة مـن الكفـر والـردة!)[2].

وهـذا معنـاه أنهـم، لا يكتفـون فقـط بتكفيـر الفصائـل التـي رفعـت السـلاح في وجـه النصيريـة... بـل لا يعـذرون مـن يتوقـف في تكفيرهـم بأعيانهم، وأشـخاصهم،

---

(١) انظر: «الجامع» لسيد فضل (ص: ٦٧٣).

(٢) انظر: «المكتب المركزي لمتابعة الدواوين الشرعية» التابع للدولة الإسلامية - (كتاب رقم ١٥٥ بتاريخ ٢٢/٠٨/١٤٣٧هـ) - في معرض بيان قضية «من توقف في تكفير المشركين (المنتسبين للإسلام) وحكم هذا المتوقف.

وتأمل قولهم فلن يُقبل أن يظهر بين جنودنا من يتوقف عن تكفير أعيان هؤلاء الذين نقاتلهم، ويُقاتلوننا علىٰ شريعة الله...

ومن يتوقف في تكفيرهم فهو عند الخوارج الدواعش كافر مرتد، يُستتاب من الكفر، والردة، فإن تاب، وأناب، وإلا قتلوه كفرًا وردة.

وأما الشق الثاني: فهو إذًا كفر الراعي كفرت الرعية؛ فهو منصوص عليه في عقائدهم، وخوارج عصرنا تلاعبوا بهذا الأصل لفظًا، وطبقوه معنىً، والعبرة بالحقائق، والمعاني لا بالألفاظ والمسميات.

وكفر الراعي إذًا كفرت الرعية هي عقيدة الخوارج المتقدمين؛ حيثُ قالت طائفة البهيسية: «إذًا كفرَ الإمامُ كفرَتِ الرَّعية! وأهلُها جميعًا مشركون»[١]

ورسالة: «الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة»، لفارس الزهراني شاهد علىٰ تطبيق هذا الأصل؛ فقد صرَّح فيها علانية فقال: «أنَّ حكم هؤلاء الأنصار، والقوات، والجيوش هو فرعٌ عن الحكم علىٰ الطواغيت، فحكَّام بلاد الإسلام في هذا العصر كلُّهم طواغيت مرتدُّون كافرون، خرجوا من الإسلام من جميع أبوابه»[٢].

يلاحظ الربط في التكفير، والتنصيص علىٰ كفر الأتباع لكفر الراية، وهو الحاكم.

واستخدام القاعدة هنا جلي، وواضح، فسبب كفر الأتباع المدافعين عن الحكام هو كفر الحكام.

---

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ١١٦).
(٢) انظر: «الآيات والأحاديث الغزيرة في كفر قوات درع الجزيرة» لفارس الزهراني (ص: ٢).

الأصل الثامن عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

إسقاط قاعدة المصالح والمفاسد

إن من صفات الخوارج قديمًا وحديثًا عدم النظر في مآلات الأفعال، وعواقب الأمور، وتقدير المصالح، والمفاسد، فنظرتهم للأمور ضيقة جدًا لا تتجاوز موطئ أقدامهم.

قال شيخ الإسلام في معرض كلامه عن قاعدة المصالح والمفاسد: «(وإنما ينكره) ذوو الدين الفاسد، كذي الخويصرة؛ الذي أنكره علىٰ النبي ﷺ حتىٰ قال فيه ما قال، وكذلك حزبه الخوارج، أنكروا علىٰ أمير المؤمنين علىٰ ما قصدَ به المصلحة من التحكيم، ومحوِ اسمهِ، وما تركَهُ من سَبْيِ نساء المسلمين وصبيانهم»[١].

واستنبط شيخ الإسلام ذلك؛ لأنَّ النبي لما قسم الذهيبة، قصد بذلك جلبَ مصالح، ودفعَ مفاسد؛ فأنكرَ الشقيُّ فعلَ الرسول ﷺ.

كذلك تكفيرهم لعلي رضي الله عنه لم ينظروا لمقصده لما قبل بالتحكيم قصد جلب مصالح، ودفع مفاسد، فمصلحة حقن دماء المسلمين لا توازيها أي مصلحة، وأعداء الملة علىٰ ثغور المسلمين طمعوا في بلاد المسلمين.

والجماعات التي انتهجت المنهج الخارجي وسارت علىٰ طريقه ليس لقاعدة المصالح والمفاسد وزن عندهم، فجماعة الإخوان أسست من مائة عام ماذا قدمت للأمة سوىٰ الدمار والاغتيالات السياسية والتفجيرات.

جربت الخروج علىٰ حكام بلادها ثلاث مرات داخل بلادها، ورصد أكثر

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٢٩٠).

من محاولة خروج لنفس تنظيمها في دول أخرىٰ كما نقلنا فحاولت الخروج في عهد الملكية، واكتُشف أمرها بعد قيامها بعدة جرائم قتل وتفجير، وظهر للناس عوارها، ومخططها السري بعد القضية المشهورة باسم قضية الجيب، وشرعت في الخروج بعدها عدة مرات فلم تنجح.

وحصل من خروجها مفاسد عظيمة، فسفكت الدماء، ويتم الأطفال، وهدمت المباني، وضيق علىٰ الدعوة، والدعاة، وكشرت الأفكار الإلحادية عن أنيابها من شيوعية وغربية حيث استفادت من الهجمة علىٰ الإسلام، وأهله بسبب تصرفات الجماعة غير عابئة بالمصالح، والمفاسد المترتبة علىٰ أفعالها.

وسار تنظيم القاعدة، وربيبتها داعش علىٰ منوال الأصل، ولكن تميزوا بأنهم نطقوا بهذا الوجه قولًا، وطبَّقوه عملًا.

أما أقوالهم في هذا الباب؛ فقد قال زعيم ما يسمىٰ تنظيم القاعدة ببلاد التوحيد -المسمىٰ يوسف العييري-: «ألا تشعر بأن قاعدة المصالح والمفاسد -المطَّاطة- قد استخدمت اليوم بلا ضوابط، ولا أصول؟ ؛ بل ألا تشعر اليوم بأن قاعدة المصالح، والمفاسد بتطبيقاتها العوراء: أصبحت وَثنًا يُعبد من دون الله؟، لقد أُلغيَ الجهادُ دفعًا للمفسدة، وأُلغيَ الصَّدعُ بالحقِّ من أجل المفسدة، وأُلغِيَت المطالبة بتحكيم الشريعة دفعًا للضَّرر الأكبر.

ومن أجل المصلحة أيضًا، يجبُ الإنكار علىٰ من صدعَ بالحقِّ، ودعا إلىٰ تطبيق التوحيد عمليًّا، لقد صُدَّ اليوم عن دين الله بالتطبيق الجائر لقاعدة المصالح، والمفاسد يا فضيلة الشيخ، ألم تسمع إلىٰ أحد المشايخ يشجبُ، ويستنكر العمليات التي حصلت في أمريكا؛ لأنها ستُحدِثُ مفاسد؟»[1].

---

(١) انظر: «رسالة مفتوحة» للعييري (ص: ١٥)، وهذه العبارات منقولة نصًّا من كتاب الفريضة الغائبة لعبد السلام فرج (ص: ٣٣).

وأما أفعالهم؛ فإنَّ أحداثَ أمريكا -الشهيرة- خيرُ شاهدٍ؛ فهم أسقطوا بُرجَين، وقد كلَّف أهلَ الإسلام-هذا الحادثُ- مئات الآلاف من القتلىٰ بعد ذلك، ودنَّسَ الصليب الكافر أرض بلدين مسلمين، حتىٰ هذه الساعة.

وحاولت القاعدة فيها تفجير أكبر مصافي للنفط في العالم في مدينة إبقيق قبل عقدين من الزمن سنة كادت أن تتسبب بمهلكة عظيمة بديار التوحيد، ومن رحمة الله أن الله أفشل تلك العملية علىٰ يد أسود جنود التوحيد.

وأما داعش، فإن حماقتها تجاوزت الحدود والآفاق، وفتحت النار علىٰ العالم كله، وطبقت ما يسمىٰ في العرف العالمي بالذئاب المنفردة، وهي قيامها بتغذية فكر بعض شباب المسلمين بأفكار سوداوية ومتطرفة، ثم تجنيدهم للقيام بعمليات أقرب منها للعبث الصبياني الذي لا يسمن، ولا يغني من جوع، فهذا يضع قنبلة في ساحات المواصلات العامة، ويذهب ضحيتها أناس معصومون من أطفال ونساء وغيرهم، ومجموعة تقتحم محلات تجارية، وأماكن عامة، وتطلق النار عشوائيًا، ويذهب ضحيتها أرواح مسلمة غالبًا، ولم يقتصر ميدان عمليات الذئاب المنفردة علىٰ بلاد الكفر، بل حصلت في قلب بعض بلاد الإسلام.

ومن أمثلة عمليات الذئاب المنفردة في بلاد الكفر قام المغربي الفرنسي رضوان في مدينة تريب جنوب فرنسا بالتهجم علىٰ متجر احتجز فيه رهائن وصاح: «أنا جندي من داعش»، مما أسفر عن مقتل ثلاثة أشخاص قبل أن يتم قتله[1]. فلم ينتج من أعمالهم الباطلة سوىٰ قتل للنفس وتشويه للإسلام.

---

(١) ٢٠ أبريل ٢٠١٨م رقم العدد: ١٤٣٧٠ جريدة الشرق الأوسط.

الأصل التاسع عشر من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

نبز العلماء وأئمة الهدىٰ الضلال والألقاب المشينة

ذكر الطبري ﵀ قال: «كان من حديثِ ابنِ ملجمٍ وأصحابه: أنَّ ابن ملجم، والبرك بن عبد الله، وعمرو بن بكر التميمي، اجتمعوا فتذاكروا أمرَ الناس، وعابوا علىٰ وُلاتهم، ثم ذكروا أهل النهر؛ فترحَّموا عليهم، وقالوا: ما نصنع بالبقاء بعدَهُم شيئًا، إخواننا الذين كانوا دعاة الناس لعبادة ربهم، والذين كانوا لا يخافون في الله لومة لائم؛ فلو شرينا أنفسنا؛ فأتينا أئمة الضلالة؛ فالتمسنا قتلهم؛ فأَرَحْنا منهم البلاد، وثأرنا بهم إخواننا»[(١)].

ويقصدون بأئمة الضلالة معاوية، وعلي بن أبي طالب ﵁.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأصلُ ضلالهم: اعتقادُهم في أئمَّة الهدىٰ وجماعة المسلمين أنَّهم خارجون عن العدلِ، وأنَّهم ضالُّون»[(٢)].

وسبحان الله كلما قرأ المسلم في كتب منظري القوم من خوارج عصرنا يزداد بصيرة أنهم من القوم الذين أخبر بهم النبي المجتبىٰ، والحبيب المصطفىٰ أنهم من كلاب النار.

فقد وجدت وصف أئمة هدىٰ عصرنا من خيار الأمة أنهم أئمة مضلون حرفيا في أكثر من رسالة هاك بعضها.

يقول أبو محمد المقدسي في رسالته (زلّ حمار العلم في الطين)!: «هيئة كبار العلماء بالسعودية تشجبُ حادث التفجير حادثة أول تفجير في بلادنا

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ١٤٤).
(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٩٧).

بمدينة الرياض سنة ١٤١٦ قد فضحَ الله أمركم، وكشفَ ستركم يا علماء الضلالة»[1].

سبحان الله! ما أشبه الليلة بالبارحة، يأبَىٰ الأحفاد إلَّا السيرَ علىٰ خُطىٰ الأجداد؛ فيصفون صفوةَ علماء السنة (ابن باز، وابن عثيمين وغيرهم..) بأئمة الضلالة، والأول يكاد يتفق علماء هذا الزمن علىٰ أنه مجدِّدُ هذا القرن، والخارجيُّ المارقُ يصفُه بأنه من علماء الضلالة!

وهذه الرسالة بعد فتوىٰ هيئة كبار العلماء في تفجيرات العليا بالرياض آنذاك.

وهذا ابن لادن يفسِّق علماءنا وأئمتنا، ويضللهم، ويأمرُ بهجرِهم، ويصفُ مَن سفكَ دماء أهل الذمة، والقبلة -في بلادنا- بأنهم شهداء، وفاتَهُ الشرفُ بأنه لم يكن معهم، وقال عن أئمة الحرم (فسَّاق) حيث قال: «تجد الشاب يأتيكَ مسرورًا أنه التقىٰ بالشيخ الفلاني من أئمَّة الحرم، ما ينبغي أن تبتسم في وجهِ هذا الفاسق؛ الذي يُضلِّلُ الأمة بأسرِها؛ فإذًا ما حصل هذا الفهم في الصحوة؛ فلن نصل إلىٰ مُرادنا في إقامة الحقِّ؛ فالتبيين، والإيضاح للناس أنَّ الأئمة قد ضلُّوا: هذا أمرٌ في غاية الأهمية»[2].

فوصفهم بالفسق، وتضليل الأمة.

والله إن كثيرًا من أهل البدع من خارج بلادنا من كبار أئمة الصوفية، وأهل الأهواء يعادون دعوة التوحيد، وعلماءها، ولكن للحرمين هيبة في قلوبهم، وتعظيم ولا تصل الجرأة بهم إلىٰ وصف أئمة الحرمين الشريفين

---

(١) انظر: «رسالة زلّ حمار العلم في الطين» للمقدسي (ص: ١).
(٢) انظر: «ابن لادن قاهر الزمان» فارس الزهراني (ص: ٤٨٣).

بالفسق والضلالة، بل نشاهد عند خروج بعض أئمة الحرم للدعوة بالخارج التفاف الناس بعشرات الآلاف حولهم، ما ذلك إلا لقدسية الحرمين في قلوب العامة، لكن من وصف أجدادهم أئمة الهدى عليا ومعاوية وغيرهما بالكفر لا يستغرب من الأحفاد السير علىٰ طريقتهم، ومن شابه أباه فما ظلم.

الأصل العشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

قتل نساء، وذراري أهل القبلة

قال الطبري في حوادث سنة ثمان وستين: «إنَّ الخوارجَ لما خرجوا من العراق؛ فعدلوا إلىٰ المدائن؛ فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويبقُرونُ بطونَ الحبالىٰ، ويفعلونَ أفعالًا لم يفعلها غيرهم»[١].

قال ابن عباس لنجدة الحروري لما سأله عن قتل الغلمان: «إن علمت منهم ما علمه الخضر من ذلك الغلام فاقتله، وإلا فلا»[٢].

قال ابن حزم في فرقة الأزارقة: «وأباحوا دمَ الأطفال، ممَّن لم يكن في عَسكرِهم، وقتلَ النساء-أيضًا-ممن ليس في عَسكرِهم»[٣].

ذكر المبرد في الكامل: «أن مولىٰ لبني هاشم جاء إلىٰ نافع بن الأزرق فقال له: إن أطفال المشركين في النار، وإن من خالفنا مشرك، فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال، قال له نافع: كفرت، وأذللت بنفسك.

ثم شهد نافع أنهم جميعًا في النار، ورأىٰ قتلهم، وقال: الدار دار كفر إلا من أظهر إيمانه، ولا يحل أكل ذبائحهم ولا تناكحهم ولا توارثهم... »[٤].

والسندي رئيس التنظيم السري بجماعة الإخوان أرسل لمساعده فايز

---

(١) «تاريخ الطبري» (٣/ ٥٠٠).

(٢) رواه أحمد (٣/ ٤٣٢ رقم: ١٩٦٧)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص: ٤٨ رقم: ١٥٣)، عن عطاء بن يسار قال: «كتب نجدة الحروري إلىٰ ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان؟. قال شعيب الأرناؤوط محقق «المسند»: صحيح.

(٣) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٤٤).

(٤) انظر: «الكامل في اللغة والأدب» للمبرد (٣/ ٢٠٦).

عندما أراد التخلص منه متفجرات لبيته داخل علبة حلوىٰ غير عابئ بوجود الأطفال والنساء في دار رفيق دربه، فلما فتحها قتل، وأصيب بعض أفراد أسرته من النساء، والأطفال.[١].

وهذا مفتي خوارج العصر أبو قتادة أفتىٰ بجواز قتل نساء، وذراري أهل القبلة بالجزائر لمن علىٰ شاكلته في المذهب الخارجي من الجماعة المسماة زورًا، وبهتانًا: «الإسلامية» التي حاربت الشعب الجزائري قبل عقدين ونصف من الزمان مدة عشر سنوات، وزال شرها، والحمد لله، وبقي شذاذ الآفاق في الصحاري، والكهوف قطع الله قرنهم، وأراح المسلمين من شرهم، وسماها: «فتوىٰ خطيرة الشأن في جواز قتل الذرية، والنسوان؛ درءًا لخطر هتكِ الأعراض، وقتل الإخوان»، قال فيها: «إن سبب تأليفها: ما وقعَ من المجاهدين في الجزائر - ويقصد الخوارجَ هناك؛ الذين علىٰ شاكلته لما قاموا بقتلِ بعض النساء والذَّراري -ظنَّ من لا خبرة له: أنَّ ما قام به المجاهدون في الجزائر ليس له وجهٌ شرعي! وهو مخالفٌ للدِّين من كلِّ وجه؛ فأحببتُ أن يطَّلع المحبُّ المخالف، وكذلك المؤيد، علىٰ دليلِ ما قام به الإخوة؛ ليطمئنَّ بال المحبين، أن ما وقعَ من المجاهدين هو عملٌ شرعيٌّ، ولا ينكر عليهم»!!

بل وصل الغلوُّ الخارجي بالمذكور: أنه أوجبَ قتلَ النساء، ولم يكتف بالجواز حيث قال: «فحقيقة المسألة أننا إن لم نستطع منعَ المرتدِّين من قتلِ أسارىٰ المسلمين؛ إلَّا بتهديد هؤلاء المرتدين، وقتلِ نسائهم، فهو جائزٌ، إن لم يكن واجبًا»[٢].

---

(١) سبق.

(٢) انظر: «مجلة الأنصار» العدد ٩٠ (افتتاحية العدد).

ومـن غرائـب مـا اسـتدل بـه: قولـه: (هُـمْ مِنهُـم)، وهـذا الحديـثُ في نسـاءِ وذراري المشـركين، وشَـعبُ الجزائـر شـعبٌ مسـلم.

وهـذه الفتـوىٰ وافـق أبَـا قتـادة عليهـا أربعـةٌ مِـن عليـة القـوم منهـم كبيرهـم الظواهـري(١).

ختامًـا لهـذه الفتـوىٰ الحروريـة: لا يظـن ظـان أنهـا زلـة لسـان، أو خطـأ في فتـوىٰ، بـل هـي عقيـدة راسـخة، تناقلهـا القـوم مـن منظريهـم، صاغـرًا عـن صاغـر، وقـد وافـق المذكـور أربعـة مـن منظـري فكـر الخـوارج.

منهـم فـارس الزهـراني، حيـث قـال: «فيجـوز أن يعامِـل المسـلمون عدوهـم بالمثـل في كل شـيء ارتكبـوه ضـد المسـلمين؛ فـإذًا اغتالـوا مجاهدينـا اغتلناهـم، وإذا مثلـوا بالمسـلمين جـاز لنـا التمثيـل بهـم، وإذا قصـدوا النسـاء والصبيـان بالقتـل؛ فـإن للمسـلمين أن يعاقبـوا بالمثـل، ويقصـدوا نساءهـم وصبيانهـم بالقتـل؛ لعمـوم هـذه الآيـات»(٢).

يقصد بالمسلمين هو وربعه، لأن الرسالة في الاغتيالات.

وثالـث القـوم في هـذه العقيـدة: أبـو بكـر ناجـي، فقـد قـال في رسـالته: «الجهـاد واجـب علـي وعليـك، وعلـىٰ أبـي وأبيـك، وكل مسـلم ذكـر بالـغ عاقـل، ووجـب علـىٰ كل هـؤلاء القيـام بعمليـات ضـد النصـارىٰ، وضـد مـن عطَّـل شـرع الله؛ فـإذًا تقاعـس هـؤلاء، ولـم يقومـوا بمـا وجـب عليهـم؛ بـل وقامـوا بمشـاركة العـدو حياتـه اليوميـة، بـل وإعطـاء الـولاء لمـن عطـل شـرع الله، والذهـاب إلـىٰ أقسـام شـرطته، والتعامـل فيهـا بـدلًا مـن نسـفها؛ أكـرر: هـؤلاء يجـب أن يشـاركوا في

(١) انظر: «مقابلة رقم: ١ مع الظواهري»، إصدار القسم الإعلامي لتنظيم القاعدة عام: (١٤٣١هـ).
(٢) تحريض المجاهدين الأبطال علىٰ إحياء سنة الاغتيال (ص: ٦٤، ٦٥).

العمليات بأنفسهم، أو يهاجروا إلىٰ الصحاري والجبال؛ التي يعيش فيها المجاهدون؛ فإن عجَزوا أو تقاعسوا؛ فأقل شيء أن يعتزلوا العدو ويقاطعوه؛ فإن لم يتمكنوا من ذلك؛ فليمكثوا في بيوتهم، وليكونوا أحلاس بيوتهم، وإلا فلا يلومون إلا أنفسهم، ومن كان منهم معذورًا لعذر، كجهل ونحو ذلك، أو لضرورة في مخالطة هؤلاء، ووقع عليه إيذاء؛ فهو مأجور، ومن تسبب في أذيته من المجاهدين؛ فهو مأجور كذلك»[1].

وملخص كلامه أن الأبرياء؛ الذين يُقتلون بسبب الخوارج؛ فهم آثمون، والقتلة المجرمون مأجورون، هل سمع أحد بعفن حروري أشد من ذلك.

المسلم الذي أهدر دمه عليه الوزر - عنده - لسببين: عدم مشاركتهم القتل، ولم يلزم حلس بيته، والحرورية - القتلة من رفقائه - مأجورون بإهدار الدماء المسلمة.

أما رابع القوم: فهو المقدسي، لكنه وافقه بعبارة ماكرة، وخبث ودهاء، ننقل كلامه حرفيًا قال:

«ولو تأملوا سيرة نبيهم ﷺ، وخطابه المراعي للمرحلة والحالة التي تمر بها الفئة المؤمنة، وتدبروا قوله في بعض المراحل: «دعهم لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه «لعرفوا الأولىٰ فالأولىٰ، ولفقهوا كيف تورد الإبل، ومن أين تؤكل الكتف، وما أفقه الحسن يوم أنكر تحديث أنس للحجاج بحديث العُرَنيين، وما عاقبهم النبي ﷺ به؛ لأن الحجاج سيتخذها - بل اتخذها فعلًا - وسيلة وذريعة إلىٰ ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء؛ بتأويله الواهي.

(١) الحرب المجلية (ص: ٢٢، ٢٣).

ولشيء من هذا القبيل شُنّع علىٰ أخينا الشيخ أبي قتادة - فك الله أسره وأسرنا - في فتواه بخصوص قتل نساء وصبيان جنرالات الجزائر؛ الذين كانوا يفعلون بنساء وصبيان المجاهدين الأفاعيل؛ ومن يعرف طبيعة الجزائريين، وشدّة الغالبية منهم - إلا من رحم الله - يرىٰ أن أخانا لم يحالفه التوفيق في خطابهم بها، بغض النظر عن ظروف الفتوىٰ، ودواعيها، وأدلتها، فهو إن شاء الله مجتهد، له أجر علىٰ أقل الأحوال»[1].

وظاهر كلام المقدسي أن الفتوىٰ صحيحة، لكن زمن الخطاب غير مناسب، ولذلك استدل بترك النبي ﷺ قتل أصحابه، خوفًا من المفسدة.

وقد تلقَّفَ هذه الفتوىٰ خوارجُ العصر في الجزائر، وفرحوا بها؛ فقتلوا الأطفال، وذبحوا النساء، وبقَروا بطونَ الحوامل؛ فكانوا هم، وأسلافُهم من المتقدمين في هذا الأمر سواء.

وهذه نقولات تؤكد تأثير هذه الفتوىٰ علىٰ الساحة الجزائرية، مما وصل إلينا من مجازر نُفذت بحق مسلمي الجزائر، وما ننقله فقط مما سطَّره القوم أنفسهم، وهي رسالة بعنوان: (إلىٰ أخي في الجماعة المسلحة).

ولعل هذه الرسالة كُتبت علىٰ إثر مجزرة قامت بها كتيبة النصر في منطقة تاجة ببلاد الجزائر، ذهب ضحيتها خمسون مسلمًا، جلُّهم من النساء والولدان، ومما جاء في هذه الرسالة: «لقد بلغنا عنكم أنكم تذبحون الصبي، وتبقرون النساء الحوامل، وتمثلون بهم أشنع التمثيل، أخي إلياس - لعل هذه الرسالة موجهة لشخص بهذا الاسم من جماعة زوابري زعيم الخوارج الذي هلك- ما أنت قائل لربك حين تقف بين يديه، ويقف معك هذا الصبي،

---

(١) وقفات مع ثمرات الجهاد لأبو محمد المقدسي (ص: ٧٢).

وذلك الشيخ، وتلك المرأة، ويمسكون بتلابيبك، أخوك عبد المجيد»[١].

هذه الرسالة غيض من فيض، وهذه الفتوىٰ كان لها صدىٰ كبير في قلوب وحوش خوارج الجزائر، وعاثوا في دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم بسبب هذه الفتوىٰ.

يقول الضابط الشرعي لمجموعة كتيبة الموت؛ التي سلَّمت نفسها إلىٰ الحكومة الجزائرية: «إنَّ من أسباب تسليم أنفسهم: هو ارتكاب بعضِهم مجازرَ النساء والأطفال؛ التي أجازَها أبو قتادة الفلسطيني»[٢].

وفي اعترافات أحد التائبين من الجماعة المسلحة بالجزائر فرع تنظيم القاعدة يدعىٰ إسماعيل، يقول فيها: «وأما قتلهم للشعب الجزائري؛ فيستدلون عليه بقوله: «مَن بدَّلَ دينَهُ فاقْتُلُوه»[٣]، وأما الأطفال الرضَّع؛ فيستدلون بقوله: «هُمْ منهم»[٤]»[٥].

وهذه الجماعة المسلحة كان يتزعمها عنتر زوابري، وهو كبير مجرمي خوارج الجزائر، ويمكن أن يقال إنه كان يمثل شخصية نافع الأزرق في خوارج الجزائر لفظاعته، وجبروته في سفك الدماء حتىٰ قتل غدرا علىٰ أيدىٰ بعض رفقائه بعد اختلاف بينهم كالعادة.

واتضح لي من سبر رسائل أبي قتادة أنه كان للجماعات التكفيرية عامة،

---

(١) نشرة كثيب جند الرحمن، العدد (١١).

(٢) انظر: «جريدة الخبر الجزائرية» العدد: (٩٩٥)، بتاريخ: (٢١ صفر ١٤١٨هـ).

(٣) سبق تخريجه (ص: ٧٨).

(٤) رواه البخاري (٤/ ٦١ رقم: ٣٠١٢)، ومسلم (٣/ ١٣٦٤ رقم: ١٧٤٥) من حديث الصعب بن جثّامة رضي الله عنه.

(٥) انظر: «مجموعة رسائل» أبي بصير الطرطوسي رسالة من مجاهدي الجزائر(ص: ١-٢).

والجماعة الإسلامية خاصة كالتيس المستعار، فكل فظائعهم، وأهوالهم سرعان ما يصدر تحليلا لها فكان وصفه بالمحلل، والتيس المستعار مستحقًا له.

وكشفت في الموسوعة بالدور المبين الذي لعبه أبو قتادة في التلاعب بدماء الشعب الجزائري المسلم بفتاويه المعلبة للخوارج هناك.

وهذه رسالة قاطعة في بابها وجدتها في موقع أبي بصير الطرطوسي علىٰ الشبكة من خوارج الجزائر وجهت له يطلبون النصح والإرشاد.

يصفون الحالة التي وصلت إليها الساحة الجزائرية بسبب الغلو، وعموم السنة درجات والبدعة دركات، والخوارج الأوائل كانوا يختلفون في درجة الخبث، والإجرام لكن تشترك جميع الطوائف علىٰ اختلاف دركات بدعها أنها حملت من الخبَث أكثر من قلتين، أرسَلوا إليه رسالة يشرحون فيها جزءا من الزيغ والانحراف الذي وقعت فيه الجماعة الإسلامية المسلَّحة، فقالوا: «من مجاهدي الجماعة السّلفية للدّعوة، والقتال بالجزائر، إلىٰ أخيهم أبي بصير: فإنَّ البداية كانت طيبةً، ثم بدأت بوادِرُ الغلوِّ، والزيغ تظهر، وكان ذلك جليًّا عام (١٤١٧هـ)، وبعدما تولّىٰ الإمارة: (عنتر زوابري، وبطانة السُّوء معه)، وأظهَروا معهم منهجَ الخوارج الضُّلَّال، ولا تسأَلْ بعدَها عن الفتاوىٰ الضَّالة التي تكفِّر الشعب الجزائري، وتُجيز قتلَ النساء والوِلدان والسَّبيَ، وباختصار: تحويلُ مجرىٰ الحرب من قتال الحكّام المرتدِّين، إلىٰ جبهةٍ جديدة هي عموم الشعب)٢٠ ربيع الأول ١٤٢٢هـ، مجاهدو الجماعة السّلفية للدّعوة والقتال بالجزائر»[1].

(١) انظر: «مجموعة رسائل» أبي بصير الطرطوسي رسالة من مجاهدي الجزائر (ص: ١-٢).

والجواب على فتوى الخارجي المارق من أوجه:

الوجـه الأول: أن الشارع عصم نساء وذراري المشركين واليهود والنصارىٰ المحاربين، فكيف بالنساء الحرائر من أهل القبلة.

الوجـه الثانـي: يطالب الخارجي بإثبات شرعية جهاد رفقائه من أزارقة الجزائر، فإن عجز عن إثبات هذا الأصل فما تفرع منه فهو من أبطل الباطل؛ لأن الأصل غير ثابت فقهًا في تلك البلاد.

الوجـه الثالث: الخارجي مطالب بإثبات كفر وردة جميع أمة محمد ﷺ ممن يعملون بالوظائف ذات الطابع العسكري كالجيش والشرطة وغيرها، ودون ذلك خرط القتاد.

الوجـه الرابـع: يطالب الخارجي المعاند بالدليل علىٰ حل دماء نساء وذراري رجال الجيش والشرط.

الوجـه الخامس: لو تنزلنا مع الخصم الحروري المعاند بكفر أزواجهم من رجال الجيش، والشرطة فهل بقاء الذرية والنساء تحت ولايتهم ناقض من نواقض الإسلام؟ حيث يقول: إنهم رضُوا بالبقاء مع المرتدِّين.

فأقلُّ أحوال هؤلاء النسوة، وذرِّياتهم أنهم من المستضعفين، والله تعالىٰ عفا عن المستضعفين من النساء والولدان الذين لم يهاجروا قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ٩٧ إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ٩٨ فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا﴾[النساء: ٩٧، ٩٩]، وآسية بنت مزاحم كانت تحت أكفر أهل الأرض- فرعون-، ولم يخدش ذلك في إيمانها، وأنزل الله فيها قرآنًا يتلىٰ، ومدحها من

فوق سبع سموات.

وهذه زينبُ بنتُ رسول الله قد روت عائشة رضي الله عنها: «أن أبًا العاص بن الربيع كان فيمن شهد بدرًا مع المشركين، فلما بعث أهل مكة في فداء أسراهم وبعثت زينب بنت رسول الله، وهي يومئذ بمكة، بقلادة لها كانت لخديجة بنت خويلد من جزع ظفار[1]، وكانت خديجة بنت خويلد أدخلتها بتلك القلادة علىٰ أبي العاص بن الربيع حين بنىٰ بها، فبعثت بها في فداء زوجها أبي العاص، فلما رأىٰ رسول الله ﷺ القلادة عرفها، ورقّ لها وذكر خديجة وترحم عليها، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا إليها متاعها فعلتم». قالوا: نعم يا رسول الله، فأطلقوا أبًا العاص بن الربيع، وردوا علىٰ زينب قلادتها، وأخذ النبي ﷺ علىٰ أبي العاص أن يخلي سبيلها إليه، فوعده ذلك ففعل»[2]، فلم يخدش ذلك في إيمانها حتىٰ منَّ الله علىٰ زوجها بالإسلام.

الوجه السادس: مما لا جدال فيه حرمة زواج المسلمة من غير المسلم، لكن لو أن امرأة من المسلمين فعلت ذلك لشبهة أو لأمر آخر، واكتملت أركان الزواج من الولي للقبول، والإيجاب فالحكم الشرعي حسب حالها **وهي ثلاثة أحوال**:

أ- من فعلت ذلك عالمة بحرمته مستحلة له، فقد ارتدت عن دين الإسلام.

ب- إن كانت فعلته من غير استحلال ولا جحود؛ فتكون عاصية، ومرتكبة لكبيرة من الكبائر.

---

(١) الجزع -بفتح الجيم، وسكون الزاي-: خرز يمني، وظفار مدينة باليمن. انظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٣٥).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤٣/ ٣٨١ رقم: ٢٦٣٦٢)، وأبو داود (٣/ ٦٢ رقم: ٢٦٩٢)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩٢).

جـ- إن كانت جاهلة بالحكم؛ لنشأتها في غير بلاد المسلمين، فلا إثم عليها حينئذ، ويكون نكاحها نكاح شبهة.

قال ابن قدامة في المغني في شرح قول الخرقي: «ولا يزوج كافر مسلمة بحال». قال: «أما الكافر فلا ولاية له علىٰ مسلمة بحال، بإجماع أهل العلم، منهم: مالك، والشافعي، وأبو عبيد، وأصحاب الرأي. وقال ابن المنذر: «أجمع علىٰ هذا كل من نحفظ عنه من أهل العلم»[1].

الوجه السابع: لو سلمنا بردتهم من باب التنزل مع الخصم الحروري المعاند فأن النساء والذراري معصومة دمائهم، وجاء في صحيح البخاري أن خبيبًا لما أَسِرَ في مكة، استعار من بنت الحارث بن عامر موسًا يستحد به، فقالت: فأخذ ابنًا لي، وأنا غافلة حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه علىٰ فخذه والموس بيده؛ ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي؛ فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك «[2].

إن هذا الصحابي كان يعلم أنه يساق للموت، وتمكَّن من طفل من أطفال المشركين، وأداة القتل بيده، حتىٰ صرخت أمه صرخة، عرف الصحابي أسباب صرختها، ومع ذلك قال خبيب ﵁: أو تخافين علي؟ ما كنت أفعل ذلك.

وما أجمل قول الحافظ ابن حجر: «في هذا الحديث: «الوفاء للمشركين والتورع في قتل أولادهم»[3].

---

(١) المغني لابن قدامة (٧/ ٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٥).

(٣) فتح الباري (٦/ ١٩٢).

هذا فقه سلفنا يتورعون في قتل النساء، وذراري أهل الكفر، وهم يساقون إلىٰ الموت، وقوفًا عند نصوص الوحيين، وجار الموسسات الكافرات في دار الكفر، يفتي بقتل نساء وذراري أهل القبلة، ويصرِّح بالوجوب. ففقهاء الملة أوردوا كتب الردة، والمرتدين في مصنفاتهم، وأودعوا فيها كل أسباب الردة فلم يتطرقوا لقضية زواج المسلمة بأنها ردة، حتىٰ جاء خوارج عصرنا، فألحقوا هذه المسألة بنواقض الإسلام.

فما للقوم وللتكفير إلا كون التكفير واستباحة الدماء عندهم قد تملّك شغاف قلوبهم!

وخامس القوم الظواهري. حيث قال :

مسألة قتل نساء الطواغيت: فالجماعة الإسلامية المسلحة قد طالبوا الحكومة الجزائرية بالإفراج عن نساء المجاهدين، وعدم انتهاك حرمتهنَّ، ، وأنهم أعطَوهم مهلة ليفرجوا عن النساء المأسورات، ويُوقِفُوا اعتداءَهُم عليهِنَّ، وإلَّا فإنهم سيضربون تجمُّعاتِ رجال الأمن.

والذي نراه – شرعًا –: أنَّ ضربَ تجمعات الأعداء جائزٌ لحاجة الجهاد، حتىٰ وإن اختلط بهم مسلمون، أو مَنْ لا يجوزُ قتله من الكفار؛ كالشيوخ، والأطفال، والنساء، وأنَّ المنهي عنه: هو تعمُّد قصد المسلم، ومَن لا يجوز قتله من الكفار بالرَّمي.

فإذا كان اجتهادُ الإخوة في الجماعة الإسلامية المسلحة قد أدَّاهم إلىٰ أنَّ ضرب تجمُّعاتِ الأعداء سيؤدِّي إلىٰ مصلحة شرعية، وهي فكُّ أسرِ نساء المسلمين المأسورات؛ فيجوز بناءً علىٰ ذلك رميُ تجمُّعات الأعداء، حتىٰ وإنْ أصيبَ في هذا الرمي من لا يجوز قتله، وخاصَّةً أنَّ الجماعة قد أنذَرت

وأمهَلـت[١].

والرد علىٰ هذا الخارجي المارق من أوجه:

١-كيف يقتل زوجات وذراري عساكر الجيش والشرطة بدون ذنب

٢-قولـه أنَّ ضـربَ تجمعـات الأعـداء جائـزٌ لحاجـة الجهـاد، حتىٰ وإن اختلط بهـم مسـلمون، أو مَـنْ لا يجـوزُ قتلـه مـن الكفـار؛ والأطفـال، والنسـاء كلامـه هـذا قياسـا علىٰ مسـألة التـترس فمالـه والتـترس فالتـترس في خضـم المعركـة وخـوارج الجزائـر يأتـون إلـىٰ نسـاء وذراري الجيـش والشـرطة العـزل في بيوتهـن وغيـاب أزواجهـن

٣-قولـه اجتهـادُ الإخـوة في الجماعـة الإسـلامية المسـلحة فهـل في حدثـاء الأسـنان طالـب علـم معتبر فضـلا عـن عالـم فضـلا مجتهـد وخاصـة أن المسـألة تتعلـق بدمـاء المعصوميـن.

الشـارع عصـم دمـاء نسـاء وذراري الكفـار مـن المشـركين واليهـود والنصـارىٰ إذا لـم يشـاركوا في الحـرب

(١) (لقاء شبكة سحاب مع الظواهري، اللقاء رقم (١ ص: ٤٥ إلىٰ ص: ٤٨).

الأصل الواحد والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

استحداث المظاهرات في بلاد المسلمين، وخلق الفوضى في ديار الإسلام، وتهييج العامة، والرعاع على حكامهم

كل من كتب في فتنة مقتل الخليفة الراشد عثمان ذي النورين تكلم عن محاصرتهم لعثمان، وتجمع السفلة، والغوغاء عليه، ومحاصرة الدار، والمسجد قال الطبري في حوادث سنة خمس وثلاثين: «لم يفجأ أهل الْمَدِينَة إلا والتكبير فِي نواحي الْمَدِينَة، فنزلوا فِي مواضع عساكرهم، وأحاطوا بعثمان، وَقَالُوا: من كف يده فهو آمن.

وصلىٰ عُثْمَان بِالنَّاسِ أياما، ولزم الناس بيوتهم، ولم يمنعوا أحدًا من كلام، فأتاهم الناس فكلموهم، وفيهم علي، فَقَالَ: مَا ردكم بعد ذهابكم ورجوعكم عن رأيكم؟ قَالُوا: أخذنا مع بريد كتابًا بقتلنا، وأتاهم طَلْحَة فَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ مثل ذَلِكَ، وأتاهم الزُّبَيْر فَقَالَ الْكُوفِيُّونَ مثل ذَلِكَ، وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ وَالْبَصْرِيُّونَ: فنحن ننصر إخواننا ونمنعهم جميعًا، كأنما كَانُوا عَلَىٰ ميعاد.

فَقَالَ لَهُمْ علي: كيف علمتم يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ ويا أهل الْبَصْرَة بِمَا لقي أهل مصر، وَقَدْ سرتم مراحل، ثُمَّ طويتم نحونا؟ هَذَا وَاللهِ أمر أبرم بِالْمَدِينَةِ! قَالُوا: فضعوه عَلَىٰ مَا شئتم، لا حاجة لنا فِي هذا الرجل، ليعتزلنا وَهُوَ فِي ذَلِكَ يصلي بهم، وهم يصلون خلفه، ويغشىٰ من شاء عُثْمَان وهم فِي عينه أدق من التراب، وكانوا لا يمنعون أحدًا من الكلام، وكانوا زمرا بِالْمَدِينَةِ، يمنعون الناس من الاجتماع»[1].

---

(١) «تاريخ الطبري» (٤/ ٣٤٨).

وانتهت هذه الفتنة بقتله شهيدا رضي الله عنه كما أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد محاصرة داره عشرين يومًا.

الشاهد أن المظاهرات، والتجمعات أول من أستحدثها الخوارج الأوائل.

وسنت جماعة الإخوان للجماعات المعاصرة المظاهرات الغوغائية، وخلق الفوضى ببلاد المسلمين، بل ويفتخرون بذلك.

قال مؤرخ الإخوان محمود عبد الحليم في المظاهرات التي كانت تنظمها، وتقوم بها الجماعة: «كان ميدان الجمهورية -وهو أوسع ميادين القاهرة- بحرًا متلاطمًا من أمواج البشر كانت هذه المظاهرة بقيادة الإخوان المسلمين، ومن الشخصيات التي شاركت إبراهيم كروم، وكان متمطيًا جوادًا، ويتقدم المتظاهرين ويطلق أعيرة نارية في الهواء»...[١]

يقول جابر رزق أحد قادتهم القدامى: «سيطر الإخوان على الساحة بهتافاتهم، وشقت صفوف أعظم مظاهرة شهدتها مصر عربة جيب مكشوفة يجلس إلى جوار السائق القاضي الشهيد عبد القادر عودة وحوله أربعة من الشباب يلوحون بمناديل ملوثة بالدماء يهتفون دم الشهداء بدم جمال (يقصدون رئيس مصر آنذاك)»[٢].

يقول المرشد السابق للإخوان المسلمين محمد مهدي عاكف: «إن دور الاخوان المسلمين هو إثارة وعي المواطنين للحراك ضد الحكام»[٣].

---

(١) انظر: «الاخوان المسلمين أحداث صنعت التاريخ» (٣/ ٣٠٤).
(٢) انظر: «ذكريات عن القاضي الشهيد إخوان» جابر رزق اون لاين تاريخ ٦-١٢-٢٠٠٤ موقع الجماعة الرسمي.
(٣) انظر: «إخوان اون لاين» (٢١-٧-٢٠٠٦).

وهـذه هـذه الجماعـة التـي يتباكـىٰ عليهـا مـن يتباكـىٰ ويقـول هـي جماعـة دعويـة وليسـت خارجيـة حروريـة وهـذه أفعالهـا

وعقيدتهـا علـىٰ لسـان المرشـد السـابق للجماعـة ثـم يتباكـىٰ مـن يتباكـىٰ، ويقـول لا توجـد أدلـة علـىٰ أن الجماعـة إرهابيـة، وأن ليس مـن أهدافهـا الخـروج وسـفك الدمـاء.

وذكـر أمـر المظاهـرات سـعد حجـاج في كتابـه صفحـات مـن تاريـخ الإخـوان: «وأنهـم قـادوا مظاهـرة مسـلحة يقودهـا مسـلحين للتعبير عـن وجهـة نظـر الاخـوان مـن الحكـم الاسـتبدادي الـذي بـدأ»[1].

وقـد أيـد تنظيـم القاعـدة المظاهـرات التـي حصلـت خـلال مـا يسـمىٰ بالربيـع العربـي في تونـس ومصـر وليبيـا وغيرهـا وأمـا داعـش فأنهـا لا تنتهـج المظاهـرات في أسـاليبها حسـب مـا تبيـن لـي وإنمـا مـا عندهـم إلا القتـل والتفجيـر وسـفك الدمـاء أذ لـم يعجبهـم الحـال في بلـد مـا.

والمظاهرات مردودة من عدة أوجه:

الوجـه الأول: أن المحرمـات في الشـريعة إمـا تحـرّم من جهة النظـر في المقاصد أو تحـرّم مـن جهـة الوسـائل، قـال الإمـام القـرافي: «واعلـم أنَّ الذريعـةَ كمـا يجب سَـدُّهَا يجـب فتحُهـا، ويُكـرَهُ وينـدب ويبـاح، فـإنَّ الذريعـةَ هـي الوسـيلةُ، فكمـا أنَّ وسيلةَ المحرَّمِ محرَّمـةٌ، فوسـيلةُ الواجـب واجبـةٌ، كالسـعي للجمعـة والحـجِّ، غيـرَ أنَّ الوسـائلَ أخفـض رُتبـةً مـن المقاصـد، وهـي أيضًـا تختلـف مراتبُهـا باختـلاف مراتـبِ المقاصـد التـي تـؤدِّي إليهـا، فالوسـيلةُ إلـىٰ أفضـلِ المقاصـد أفضـلُ الوسـائل، وإلـىٰ أقبـح المقاصـد أقبـحُ الوسـائل، وإلـىٰ مـا هـو متوسِّـط متوسِّـطةٌ»[2].

(١) انظر: «صفحات من تاريخ الإخوان» (ص: ٥١٠).
(٢) شرح تنقيح الفصول للقرافي (ص: ٤٤٩).

وقال أيضًا: «موارد الأحكام على قسمين: مقاصد وهي المتضمنة للمصالح والمفاسد في أنفسها، ووسائل وهي الطرق المفضية إليها، وحكمها حكم ما أفضت إليه من تحريم وتحليل، غير أنها أخفض رتبةً من المقاصد في حكمها، والوسيلة إلى أفضل المقاصد أفضل الوسائل، وإلى أقبح المقاصد أقبح الوسائل، وإلى ما يتوسط متوسطة. ومما يدل على حسن الوسائل الحسنة قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾[التوبة: ١٢٠]، **فأثابهم الله** على الظمأ والنصب وإن لم يكونا من فعلهم بسبب أنهما حصلا لهم بسبب التوسل إلى الجهاد الذي هو وسيلة لإعزاز الدين وصون المسلمين فيكون الاستعداد وسيلةً الوسيلة»[١].

وبالنظر للمظاهرات يتضح أنها شملت الأمرين فمقصدها محرم؛ لأن فيها زعزعة للأمن، وإهلاكا للحرث والنفس والمال، ومحرمة لأنها وسيلة لأمر محرم وهو الخروج على الحاكم المسلم.

الوجه الثاني: أنها مخالفه للأدلة، وإجماع السلف بالصبر على جور الحكام، قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّهَا سَتكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**»، قالوا: يا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَأْمُرُ من أَدْرَكَ مِنَّا ذلك؟ قال: «**تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الذي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الذي لَكُم**»[٢].

---

(١) الفروق للقرافي (٢/ ٣٣).
(٢) رواه البخاري (٤/ ١٩٩ رقم: ٣٦٠٣)، ومسلم (٣/ ١٤٧٢ رقم: ١٨٤٣).

الوجـه الثالـث: أنها مخالفه للطريقـة الشـرعية في مناصحـة الحاكـم، وهـي مناصحتـه سـرا بينـك وبينـه قـال ﷺ: «مـن أراد أن ينصـح لـذي سـلطان فليأخـذ بيـده ولا يبدهـا علانيـة»[١].

الوجـه الرابـع: أنها وسيله لـم يتخذهـا السـلف مع وجـود المقتضىٰ، وانتفـاء المانـع فتكـون بدعـة في هـذا الوجـه، قـال ﷺ: «إِيَّاكُـمْ وَمُحْدَثَـاتِ الأُمُـورِ، فإن كُلَّ مُحْدَثَـةٍ بِدْعَـةٌ، وإن كُلَّ بِدْعَـةٍ ضَلالَـةٌ»[٢].

الوجـه الخامـس: أنها وسيلة للفوضىٰ وزعزعـة الأمـن والاصطـدام بقـوات الدولـة؛ الأمـر الـذي يـؤدي إلىٰ سفك الدمـاء وإهـدار الأمـوال ونهبها والتخريـب والتدمير للممتلكات وغيرهـا مـن المفاسـد، ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾[البقرة: ٢٠٥].

الوجـه السـادس: أنـه يحصـل بهـا مفاسـد، ويترتـب عليهـا مفاسـد أخلاقيـة، وهـذا أمـر مشـاهد عنـد المظاهـرات، واختـلاط الحابـل بالنابـل، والرجـال بالنسـاء.

الوجـه السـابع: مشـابهة المشـركين. فهـم أول مـن أحدثـوا المظاهـرات في بلادهـم فقلدهـم جهلـة المسـلمين.

الوجـه الثامـن: المطالبـة بالحقـوق تكـون بالتظلـم الشـرعي وميدانـه المحاكـم الشـرعية وليسـت بالشـوارع، فهـذا تهديـدا للسـلم وإرجافًـا بالفتـن، وخروجًـا عـن الآداب الشـرعية والأخـلاق الإسـلامية، بـل هـو خـروج علىٰ الحاكـم المسـلم

---

(١) رواه أحمـد في «المسـند» (٢٤/ ٤٨ رقـم: ١٥٣٣٣)، وابـن أبـي عاصـم في السـنة (٢/ ٥٢١)، والحاكـم في «المسـتدرك» (٣/ ٢٩٠)، وصححـه الألبـاني في «ظـلال الجنـة في تخريـج السـنة» (٢/ ٥٢١).

(٢) سبق تخريجه (ص: ١٤٠).

الوجـه التاسـع: يترتـب عليها مفاسـد أعظـم وأكبر مـن المصالـح الموهومـة التـي كانـت ترجـىٰ، والشـريعة حرمـت الأنـكار إذًا ترتـب عليـه منكـر أكـبر قـال العلامـة ابـن القيـم: «النبي ﷺ شـرع لأمتـه إيجاب إنـكار المنكـر ليحصـل بإنكاره مـن المعـروف مـا يحبـه الله ورسـوله، فـإذًا كان إنـكار المنكـر يسـتلزم مـا هـو أنكـر منـه وأبغـض إلـىٰ الله ورسـوله فإنـه لا يسـوغ إنـكاره، وهـذا كالإنـكار علـىٰ الملـوك والـولاة بالخـروج عليهـم؛ فإنـه أسـاس كل شـر وفتنـة إلـىٰ آخـر الدهـر،... ومـن تأمـل مـا جـرىٰ علـىٰ الإسـلام في الفتـن الكبـار والصغـار رآهـا مـن إضاعـة هـذا الأصـل وعـدم الصـبر علـىٰ منكـر؛ فطلـب إزالتـه فتولـد منـه مـا هـو أكـبر منـه؛ فقـد كان رسـول الله ﷺ يـرىٰ بمكـة أكـبر المنكـرات ولا يسـتطيع تغييرهـا، بـل لمـا فتـح الله مكـة وصـارت دار إسـلام عـزم علـىٰ تغيـير البيـت ورده علـىٰ قواعـد إبراهيـم، ومنعـه مـن ذلـك - مـع قدرتـه عليـه - خشـية وقـوع مـا هـو أعظـم منـه مـن عـدم احتمـال قريـش لذلـك لقـرب عهدهـم بالإسـلام وكونهـم حديثـي عهـد بكفـر، ولهـذا لـم يـأذن في الإنـكار علـىٰ الأمـراء باليـد؛ لمـا يترتـب عليـه مـن وقـوع مـا هـو أعظـم منـه كمـا وجـد سـواء»[١].

وهذه بعض فتاوي العلماء الأكابر في ما استُحدث من مظاهرات غوغائية:

ـ فتوىٰ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية، والإفتاء ما ملخصه:

«ننصـح كل مسـلم ومسـلمة بالابتعـاد عـن هـذه المظاهـرات الغوغائيـة التـي لا تحـترم مـالًا ولا نفسًـا ولا عرضًـا، ولا تمـت إلـىٰ الإسـلام بصلـة، ليسـلم للمسـلم دينـه، ودنيـاه، ويأمـن علـىٰ نفسـه وعرضـه، ومالـه. وبـالله التوفيـق، وصلـىٰ الله علـىٰ نبينـا محمـد وآلـه وصحبـه وسـلم». بكـر أبـو زيد/ صالـح الفوزان/ عبـد الله بـن

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام ابن القيم (٣/ ١٢) باختصار يسير.

غديـان / عبـد العزيـز آل الشـيخ/ عبد العزيـز بـن عبـد الله بـن بـاز»[١].

٢ـفتوى الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

«السـؤال: هـل المظاهـرات الرجاليـة، والنسـائية ضـد الحـكام، والـولاة تعتـبر، وسـيلة مـن وسـائل الدعـوة وهـل مـن يمـوت فيهـا يعـبر شـهيدًا؟

الجـواب: لا أرىٰ المظاهـرات النسـائية، والرجاليـة مـن العـلاج، ولكنـي أرىٰ أنهـا مـن أسـباب الفتـن ومـن أسـباب الشـرور، ومـن أسـباب ظلـم بعـض النـاس والتعـدي علـىٰ بعـض النـاس بغيـر حـق، ولكـن الأسـباب الشـرعية، المكاتبـة، والنصيحـة، والدَّعـوة إلـىٰ الخيـر بالطـرق السـليمة الطـرق التـي سـلكها أهـل العلـم، وسـلكها أصحـاب النبـي ﷺ، وأتباعهـم بإحسـان بالمكاتبـة والمشـافهة مـع الأميـر، ومـع السـلطان، والاتصـال بـه، ومناصحتـه، والمكاتبـة لـه دون التشـهير في المنابـر وغيرهـا بأنـه فعـل كـذا وصـار منـه كـذا، والله المسـتعان»[٢].

---

(١) انظر: «الفتوىٰ» رقم: (١٩٩٣٦).
(٢) انظر: «مجموع فتاوىٰ» ابن باز (٦/ ٤١٨).

الأصل الثاني والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

اليقين التام أن أتباعهم في الجنة، وأنهم شهداء

إطلاق وصف الشهادة علىٰ كل من يقتل في قتال الفتنة والبغي هو ديدن الخوارج قديمًا وحديثًا.

لما اجتمعت الخوارج في البصرة؛ فقال بعضهم لبعض (المحكمة الأولىٰ): لو خرجَ منا خارجون في سبيل الله؛ فقد كانت منا فترة منذ خرجَ أصحابنا المحكمة؛ فيقوم علماؤنا في الأرض؛ فيكونون مصابيحَ الناس، يدعونهم إلىٰ الدِّين، ويخرجُ أهلُ الورع والاجتهاد؛ فيلحَقُون بالربِّ؛ فيكونون شهداء، مرزوقين عند الله أحياء[1].

وإطلاق مسمىٰ الشهيد علىٰ من هب ودب عند جماعة الإخوان، وبقية التنظيمات مشتهر ومعروف، وعلىٰ رأسهم سيد قطب، فلا يذكر إلا بلفظ الشهيد، ولا يدرىٰ أي شهادة نالها؟! وهو قتل بسيف الشرع قال ﷺ: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ**»[2].

وقد اعترف بنفسه في كتاب «معالم في الطريق» وكتاب «لماذا أعدموني» كيف رتب وخطط للخروج هو وعصبة معه.

يقول جابر رزق أحد قادتهم القدامىٰ: «سيطر الإخوان علىٰ الساحة بهتافاتهم، وشقت صفوف أعظم مظاهرة شهدتها مصر عربة جيب مكشوفة

---

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ٥٦٧).

(٢) سبق تخريجه.

يجلس إلىٰ جوار السائق القاضي الشهيد عبد القادر عودة وحوله أربعة من الشباب يلوحون بمناديل ملوثة بالدماء يهتفون دم الشهداء بدم جمال (يقصدون رئيس مصر آنذاك)»[١].

وسلكت القاعدة، ومن تبعها من الجماعات الحرورية نفس الطريق، بل ألفوا المؤلفات، وكتبوا المقالات في هذا الشأن، فهذه مقالة للطويلعي، وهو منظر اللجنة الشرعية لتنظيم القاعدة ببلاد الحرمين يكتب مقالة بعنوان: (هل يُغسَّل الشهيد؟)، وتوصل في نهاية رسالته إلىٰ بطلان تغسيل رفقائهم الذين يفجرون أنفسهم ويسفكون الدماء في أرض الحرمين، وأن الواجب عدم تغسيلهم والصلاة عليهم[٢].

وهذه الصفة، وإن كانت موجودة عند أسلافهم، لكن خوارج عصرنا تفوقوا علىٰ أسلافهم، في أنهم حكموا علىٰ أتباعهم بأنهم شهداء، وهم يمشون علىٰ الأرض، ولم يُقتلوا بعد!، ولم يحصل في تاريخ الإسلام: أن يصل الغلوُّ في بعض الفرق أن يحكموا علىٰ أتباعهم بأنهم شهداء، وهم أحياء؛ إلَّا عند هذه الفرقة.

بل استحدثوا أمرًا لم يسبقْهُم إليه أحد، لا في الإسلام، ولا قبله؛ فلقد نقلت لنا الشبكة العنكبوتية أفلامًا مرئية (يسمُّونها زفَّة الشهيد!)، تُقام لمن يرغَبُ القيامَ بعملية انتحارية، ويَظهر هذا الفيلم بعد تلك العملية.

لقد ثبت بالدليل المرئي - القاطع -؛ الذي بين أيدينا: أن خوارجَ عصرنا حكموا علىٰ بعض أتباعهم أنهم شهداء، وبشَّروهم بمعانقة الحور العين،

(١) ذكريات عن القاضي الشهيد لجابر رزق. إخوان اون لاين تاريخ ٦-١٢-٢٠٠٤ موقع الجماعة الرسمي.
(٢) انظر: «هل يُغسَّل الشهيد» عبد العزيز الطويلعي.

وهم يأكلون ويشربون علىٰ وجه الأرض.

إنَّ عجائز الموحدين في بلاد الإسلام؛ الذين لم يتلوَّثوا بالأنفاس الخارجية، يجزمون بعدم جواز الحكم علىٰ المسلم بالقتل شهيدًا، وهو لم ينزل إلىٰ أرض الميدان.

وملخَّصُ ذلك الفيلم: أنهم يضربون الطُّبول، ومعها بعض الأهازيج، ومما يردِّدونه من أهازيج مع الضرب بالدفوف، وهم يرقصون - والرَّقصُ من شيم ناقصاتِ العقل والدين - حول الشابِّ الذي عزمَ علىٰ الانتحار، مردِّدين هذه الأبيات التي ننقلها بعُجَرها وبُجَرها:

زُفُّوا الشهيد للجَنَّة الله الله الله

زُفُّوا الشَّهيد خَلُّوه يتهنَّىٰ الله الله الله

زُفُّوا الشَّهيد لبيته الثاني الله الله الله[1]

إنَّ هذه الزفة: تدلُّ علىٰ قمَّة الجهل عند خوارجِ عصرنا، ولولا رؤيةُ العين؛ لشكَكْنا في مثل هذه الروايات.

ومن المؤاخذات الشرعية في هذه الزَّفة ما يلي:

أولًا: الجزمُ لشابٍّ معيَّن بالشهادة، وهذا مخالفٌ للشرع.

سئل الشيخ ابن عثيمين عن حكم إطلاق مسمىٰ الشهيد علىٰ شخص معين؟

فقال رحمه الله: «الجواب علىٰ ذلك: أن الشهادة لأحد بأنه شهيد تكون علىٰ

(١) شريط مرئي في الشبكة العنكبوتية بعنوان: بدر الرياض، من إصدارات القسم الإعلامي بتنظيم القاعدة.

وجهين: أحدهما: أن تقيد بوصف، مثل أن يقال: كل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد، ومن مات بالطاعون فهو شهيد، ونحو ذلك، فهذا جائز كما جاءت به النصوص، لأنك تشهد بما أخبر به رسول الله ﷺ ونعني بقولنا: -جائز- أنه غير ممنوع وإن كانت الشهادة بذلك واجبة تصديقًا لخبر رسول الله ﷺ.

الثاني: أن تقيد الشهادة بشخص معين مثل أن تقول لشخص بعينه: «إنه شهيد»، فهذا لا يجوز إلا لمن شهد له النبي ﷺ أو اتفقت الأمة علىٰ الشهادة له بذلك.

وقد ترجم البخاري رحمه الله لهذا بقوله: «باب لا يقال: فلان شهيد»، قال الحافظ في الفتح «أي: علىٰ سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي وكأنه أشار إلىٰ حديث عمر أنه خطب فقال: تقولون في مغازيكم: فلان شهيد، ومات فلان شهيدًا ولعله قد يكون قد أوقر راحلته، ألا لا تقولوا ذلكم، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: «من مات في سبيل الله»، أو قُتل فهو شهيد وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما[١] من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر» انتهىٰ كلامه[٢].

وقال الشيخ محمد بن عثيمين أيضًا:

ولأن الشهادة بالشيء لا تكون إلا عن علم به، وشرط كون الإنسان شهيدًا أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهي نية باطنة لا سبيل إلىٰ العلم بها، ولهذا قال النبي ﷺ مشيرًا إلىٰ ذلك: «مثل المجاهد في سبيل الله -والله أعلم

---

(١) رواه الإمام أحمد (١/ ٣٨٢ رقم: ٢٨٥)، وابن ماجه (١/ ٦٠٧ رقم: ١٨٨٧)، والنسائي (٦/ ١١٧ رقم: ٣٣٤٩)، وصححه الشيخ الألباني في الإرواء (رقم: ١٩٢٧).

(٢) الفتح (٦/ ٩٠).

بمن يجاهد في سبيله-»، وقال: «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يثعب دمًا اللون لون الدم، والريح ريح المسك»)[١].

ولكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك، ولا نشهد له به ولا نسيء به الظن. والرجاء مرتبة بين المرتبتين، ولكننا نعامله في الدنيا بأحكام الشهداء فإذًا كان مقتولًا في الجهاد في سبيل الله دُفن بدمه في ثيابه من غير صلاة عليه، وإن كان من الشهداء الآخرين فإنه يُغسل ويُكفَّن ويصلىٰ عليه. ولأننا لو شهدنا لأحد بعينه أنه شهيد لزم من تلك الشهادة أن نشهد له بالجنة، وهذا خلاف ما كان عليه أهل السنة، فإنهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له النبي ﷺ بالوصف أو بالشخص، وذهب آخرون منهم إلىٰ جواز الشهادة بذلك لمن اتفقت الأمة علىٰ الثناء عليه وإلىٰ هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالىٰ. وبهذا تبين أنه لا يجوز أن نشهد لشخص بعينه أنه شهيد إلا بنص أو اتفاق، لكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك كما سبق، وهذا كاف في منقبته، وعلمه عند خالقه سبحانه وتعالى[٢].

وكلام العلماء فيمن يقاتل في سبيل الله والجهاد الشرعي يمنع من إطلاق مسمىٰ الشهادة عليه فكيف بمن يقتل في سبيل أمر محرم وهو الخروج علىٰ الحاكم ويقتل في سبيل ذلك.

ثانيًا: أن فيه جزمًا بدخولهِ الجنة، ومعانقة الحور العين، وأهلُ السُّنة لا يشهدون لأحدٍ بجنة أو نار؛ إلَّا من شهد له الله ورسوله ﷺ، ولكنَّهم يرجُون للمُحسن، ويخافون علىٰ المسيء، وهذا ربَّما تأتيه منيَّته قبل العملية.

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٥ رقم: ٢٧٨٧، ٤/ ١٨ رقم: ٢٨٠٣).
(٢) مجموع فتاوىٰ ورسائل الشيخ محمد صالح العثيمين (٢٥/ ٤٠٠).

ثالثًا: أنَّ ترديدَ لفظ الجلالة الله الله الله لا يُعرَفُ إلَّا عند فرق الصوفية.

رابعًا: أنَّ القومَ يدورون حول الشخصِ المحكوم له بالشهادة، وهم يرقصون، والرقصُ من شيمِ ناقصاتِ العقلِ والدِّين كما سبق.

ويقال لابن لادن وأتباعه ومنظريه: لِتَهْنكُمُ البدعة؛ فلم يُسمع في تاريخ الإسلام، ولا الأمم السابقة، عن فتية يرقصونَ مع الطُّبول قبلَ الانتحار، حتىٰ جاءنا النَّفَسُ الحروري علىٰ يد هذه الطُّغمة الفاسدة؛ التي جعلت شباب القبلة يرقصون قبل أن يُساقَ بعضُهم إلىٰ التفجير والانتحار والموت، وهذا جزاءُ من يتنكَّب الطريقَ المستقيم.

ملاحظة: هذه الفقرة من طُرَفِ الخوارج التي مرَّت عليَّ في هذا البحث، وقد تجمَّعت لديَّ مادة من طرائف القوم - قديمهم وحديثهم - لا بأس بها.

لقد أقلقَ مضاجع السلف سوءُ الخاتمة، ولهم عباراتٌ جميلة تدور حول الخوف من سوء الخاتمة، يقول الحافظ ابن رجب: الخواتيمُ ميراثُ السَّوابق[1].

فلقد خاف أعلام الدُّجىٰ، ومصابيح الهدىٰ علىٰ أنفسهم من سوء الخاتمة، وحذَّروا الناس من هذا الجانب، وخوارجُ عصرنا لم يكتفوا بالجزم بحسن الخاتمة؛ بل تجاوزَ الأمر إلىٰ أنه سوف يُقتل شهيدًا.

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٥٧).

الأصل الثالث والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

اقتحام المقرات الحكومية، والمنشئات العامة، والعبث بها

الخوارج الأوائل حاصروا دار الخليفة كما تقدم، وانتهت باقتحامهم دار الخلافة، وقتل الخليفة الراشد ذي النورين، واقتحموا بيت المال، وقاموا بنهبه، وتكرر ذلك منهم في حالة تمكنهم في بعض البلدان، كما نقلت كتب التاريخ قال ابن كثير: «وجاء الخوارج؛ فأخذوا مال بيت المال، وكان فيه شيء كثير جدًا»[١].

وجماعة الإخوان سنت للجماعات المعاصرة اقتحام المقرات الحكومية، وتفجيرها، كالشرطة والمحكمة وغيرها، وهذه مما سنته الجماعة لمن بعدهم، **وهذه بعض الحوادث التي ارتكبوها من واقع كتبهم**:

إلقاء قنابل على أقسام الشرط بمدينة القاهرة.

يقول محمود الصباغ: «إن الإخوان قاموا بتفجير قنابل في جميع أقسام الشرطة في القاهرة يوم ٣-١٢-١٩٤٦، ومن تلك الأقسام بوليس المسكي والجمالية والأزبكية ومصر القديمة ونقطة رئيس السرخانة، وتوالىٰ إلقاء القنابل علىٰ أقسام بوليس عابدين والخليفة، ومركز امبابة»[٢]، وأكد ذلك عباس السيسي تلميذ البنا[٣].

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ٣١٦).
(٢) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص ودوره في دعوة الاخوان المسلمين» لمحمود الصباغ (ص: ٢١٨).
(٣) انظر: «كتاب في قافلة الاخوان المسلمين» (ص: ١٠٣).

٢ـ محاولة نسف محكمة الاستئناف بالقاهرة.

سولت شياطيين الإنس والجن للجماعة ممثلة في التنظيم الخاص نسف المحكمة لطمس معالم قضية الجيب التي كشفت الفكر الإرهابي عند الجماعة ممثلة بالتنظيم الخاص، وسبق الإشارة اليها.

يقول عباس السيسي: «وضع شفيق إبراهيم حقيبة فيها كمية من المواد شديدة الانفجار ومعها آلة توقيت مضبوطة علىٰ موعد محدد(للانفجار)، ثم وضع الحقيبة في الجناح الخاص في مكتب النائب العام الذي يظن أن بها الاحراز التي تم ضبطه في سيارة الجيب، والتي تحمل أسرار الجهاز السري للإخوان(القصد نسف الأدلة المادية التي تدين التنظيم في القضية المنظورة التي اشتهرت باسم قضية الجيب، ولو هلك من هلك من الأرواح البريئة)، فتنبه لها أحد موظفي المحكمة واخرجها للشارع فانفجرت، وقبض علىٰ شفيق إبراهيم، وعاشت البلاد في دوامه من الرعب والفزع»[١].

وذكر هذه القصة محمود جامع[٢]، وذكرها محمود عبد الحليم[٣].

وأكد محمود عساف هدف نسف المحكمة وحرقها فقال: «فكر بعض شباب الإخوان في حرق أوراق القضية حتىٰ تفقد الحكومة حجتها فيما تنسبه للإخوان، فقام شفيق بوضع قنبلة زمنية حارقة بجوار الخزانة التي تحتوي علىٰ جميع أوراق القضية بنية أحراقها»[٤].

---

(١) «كتاب في قافلة الاخوان المسلمين» (ص: ٢٣٠).
(٢) انظر: «وهكذا عرفت الإخوان» محمود جامع (ص: ٥٢).
(٣) انظر: «الإخوان المسلمين أحداث صنعت التاريخ» (ص: ٢١٩) محمود عبدالحليم.
(٤) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» محمود عساف (ص: ٥٢).

هذه الحادثة تكلم عنها كل من أرخ للجماعة من القوم أنفسهم وهي تؤكد لكل من لدية ذرة غيرة على دين الله أن القوم ليسوا على هدى بل على طريق الغواية والضلالة.

وأنهم أبعد الناس عن تطبيق شرع الله وأما دندنتهم بالحاكمية فهي شماعة للوصول للكراسي والحكم

فما تفسير محاولة تفجير محكمة تغص بالناس والمراجعين ما ذنب الضحايا الأبرياء الذين كادوا أن يدفع حياتهم ثمنا لتهور أرعن من جماعة ترفع شعار لا حكم إلا لله.

والسؤال الذي يوجه للجماعة أليس مما أنزله الله تحريم قتل المسلم المصلي الصائم؟.

لماذا لا يطبقون حكم الله قبل ارتكاب هذه القاذورات؟

٣- حوادث قنابل عيد الميلاد.

يقول محمود الصباغ في تبرير التفجيرات فيها: «هي دور للهو والمجون والسكر في الحانات، واشترك في هذه العمليات حسين عبدالمنعم وعبدالمنعم إبراهيم، وعلل ذلك أنه يرتاد أماكن اللهو كثيرًا من الجنود الإنجليز»[١].

وهو تبرير غير مقبول شرعًا، لأن هذه الأماكن كما يرتادها الكافر المحتل، فيتردد عليها الفاسق الملي، ناهيك عمن يعمل بداخلها، ومن له علاقة من قريب أو بعيد بأماكن الفسق هذه، وهم من أهل القبلة؛ فلا يقر على منكر لكن لا يصل الأمر إلى حد القتل، ثم معاقبتهم من صلاحيات ولي الأمر.

---

(١) انظر: «المصدر السابق» محمود عساف (ص: ١٥٢).

وقد اعترف سيد قطب شخصيا في كتابه الشهير «لماذا أعدموني» شخصيًّا بوضع خطة لأتباعه بتفجير مقرّات الشرطة، والجسور، وغيرها، وهذا يدل بشكل قاطع أن فكر التفجير بدايته من سيد قطب أوَّلًا.

فتكلم عن الخطة التي وضعها للخروج علىٰ الحاكم آنذاك، وتضمن الخطة اقتحام المقرات العامة، وتخريب بعضها يقول: «فكرنا في خطة ووسيلة ترد الاعتداء باقتراحات تتناول الأعمال التي تكفي لشل الجهاز الحكومي عن متابعة الإخوان، للرد فور وقوع اعتقالات لأعضاء التنظيم بإزالة رؤوس في مقدمتها رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ومدير مكتب المشير ومدير المخابرات ومدير البوليس الحربي، ثم نسف لبعض المنشآت التي تشل حركة مواصلات القاهرة لضمان عدم تتبع الإخوان فيها وفي خارجها كمحطة الكهرباء والكباري، وقد استبعدت فيما بعد نسف الكباري»[١].

وسارت القاعدة، وربيبتها داعش علىٰ خطىٰ الجماعة الأم، فكم ارتكبوا من حوادث فظيعة، وقاموا باقتحام مبنىٰ الأمن العام بالرياض، وتفجيره وقتل أربعة علىٰ الفور من بينهم مسؤولان أمنيان، وجرح ١٤٨ توفي بعضهم لاحقًا، ومن بينهم طفلتان، وحاولوا اقتحام مبنىٰ وزارة الداخلية بالرياض، وأفشل الله (خطتهم)[٢].

---

(١) انظر: «لماذا أعدموني» لسيد قطب (ص: ٣٤).
(٢) انظر: «موقع ويكبيديا الموسوعة الحرة».

الأصل الرابع والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

عدم العذر بالجهل بالكلية

الخوارج الأوائل من أصولهم عدم العذر بالجهل مطلقًا، فعند حدوث أي شيء يعتقدونه خطأ يكفرون الواقع فيه، ولو كان ذنبا صغيرًا عند البعض، وقد مر معنا قريبًا قول نافع الأزرق: «لصاحبه كفرت، وأذللت نفسك»، وقال أبو الحسن: «قالت البيهسية: «الناس مشركون بجهل الدين... »[١].

وسار خوارج العصر علىٰ خطىٰ سلفهم، يقول سيد قطب: «ارتدت البشرية إلىٰ عبادة العباد، وإلىٰ جور الأديان، ونكصت عن لا إله إلا الله، وإن ظل فريق منها يردد علىٰ المآذن: لا إله إلا الله»[٢].

ويقول أبو بصير الطرطوسي من كبار منظري القاعدة: «هؤلاء الطواغيت لا يُعذرون بالجهل ولا بمانع من موانع التكفير التي تكلم عنها أهل العلم... وإقحام مسألة العذر بالجهل أو الحديث عن الموانع في هذا الموطن... هو هزء بالدين... والقول بعذر إبليس بالجهل ربما يكون أصوب من القول بعذر طواغيت الحكم هؤلاء بالجهل... والقول بضرورة قيام الحجة علىٰ إبليس قبل تكفيره لربما يكون أكثر استساغة من القول بضرورة قيام الحجة علىٰ هؤلاء الطواغيت قبل تكفيرهم»[٣].

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ٢٢٥).
(٢) انظر: «في ظلال القرآن» (٢/ ١٠٥٧).
(٣) انظر: «مسائل متفرقة» أبو بصير الطرطوسي (س٥٨).

ويقول سيد فضل عن رجال الجيش والشرطة وغيرهم:

فهم كُفَّارٌ علىٰ التعيين في الحكم الظاهر بالكتاب والسنة والإجماع! لأنهم السبب الحقيقي لدوام حكم الكفار، ودوام الحكم بالقوانين الوضعية»[١].

انظر إلىٰ الغلو عند خوارج عصرنا بقوله: «القول بعذر إبليس أصوب من القول بكفر الطواغيت»، هذا النص، يجعلنا نزداد قناعة أن خوارج عصرنا أشد فظاعة، وتوحشا من الخوارج المتقدمين.

وقد تتبعت بعض صور غلوهم التي فاق فيها الأحفاد الأجداد وتبين لي بعضها وهذه منها:

١- من أدلة غلوهم تنصيصهم أن: «مكة والمدينة دار كفر»، ولم نجد هذا التنصيص عند الأجداد.

٢- ومن صور الغلو عندهم قتل خوارج زماننا الآباء والأمهات، كما في حادثة قتل التوأمين لأمهم، والإجهاز علىٰ أبيهم، وأخيهم الأكبر، ولكن كتبت لهم الحياة، وكما في حادثة قتل الشاب الخارجي من الجماعة الإسلامية في الجزائر لأبويه، وصدرت فتوىٰ تهلل، وتحلل. وقتل الأقارب من قبل خوارج عصرنا وقعت مرات عديدة، فهذا يقتل خاله، وهذا قريبه، ولم أجد حد علمي انتشار هذه الظاهرة عند المتقدمين.

٣- كذلك مما يوكد أن خوارج عصرنا أشد فظاعة من أسلافهم، ونقلت لنا كتب التاريخ حادثتين أو ثلاثة تبين فظاعة الأجداد في القتل،

---

(١) انظر: «الجامع» (ص: ١١١٤).

وتغلب الأحفاد في هذه المسألة. فقد تفنن خوارج عصرنا في صور وأنماط جديدة في القتل، وخوارج عصرنا ارتكبوا عشرات أنواع القتل الفظيع، ولولا الصور المرئية لشكك في النقل، نقلت لنا تلك الصور كيف يتلذذ خوارج عصرنا بالقتل من حرق بالنار، وتمرير السكين علىٰ الصخر حتىٰ تكون أقل حدا، وغيرها مما تشيب منه الولدان.

٤- ومن صور الغلو عند خوارج عصرنا: جعل اليهود والنصارىٰ وفرعون ومدعي النبوة أخف كفرًا من الحكام وطوائفهم، حيث قال عبدالعزيز الطويلعي -وكان يكتب باسم أخو من طاع الله-: «.. مسيلمةَ الكذَّابَ، خيرًا من حكَّام العرب وأقربَ للإسلام منهم»[1]. وأي خير عند مسيلمة الكذاب حتىٰ يكون أقرب للإسلام؟! ومن العجيب أن منظر القاعدة الطويلعي من أبناء هذه البلاد ممن ارتضع عقيدة التوحيد مع لبن أمه، ويعرف الخير الكثير في حكام بلاد التوحيد، وطوائفهم، ولا ندعي لهم العصمة، والنقص حاصل، إن الاسم اللائق للمنظر الخارجي المذكور أخو من طاع الشيطان، فلو كان طائعا لله ما وصل به الغلو إلىٰ هذه الدرجة.

وهنا يقولون: «عذر إبليس أصوب من عذر حكام أهل القبلة».

٥- ومن صور الغلو: أن الأجداد أنزلوا الآيات الواردة في الكفار بحق أهل القبلة، وخوارج عصرنا أنزلوا الآيات الواردة في أشد ملل الكفر فرعون وأتباعه أنزلوها في أهل القبلة، وستمر بنا أمثلة أخرىٰ تؤكد ذلك قريبًا إن شاء الله.

---

(١) فتاوىٰ عبد العزيز الطويلعي.

٦- ومن صور غلوهم التي تفوق فيها الأحفاد على الأجداد: أن أسلافهم جعلوا ما هو حسنة سيئة، كما سيأتي من أصولهم، وخوارج عصرنا لم يجعلوا الحسنة سيئة فقط بل جعلوا ما هو حسنة كفرًا، فيعتبرون المعاهدات مع الكفار التي يراد بها حقن دماء المسلمين في زمن الضعف؛ كفرًا ومروقا من الملة، وستأتي أمثلة من أقوالهم تؤكد ذلك.

٧- ومن صور غلوهم: القتل الجماعي للمصلين والركع السجود داخل المسجد بتفجيراتهم الدامية.

هذه سبعة اعتقادات تنبئك أن خوارج زماننا أشد غلوًا من أجدادهم، وقد يأتي في ثنايا البحث غيرها ولم أقصد الاستيعاب.

ويرد هذا الزعم، وهو عدم العذر بالجهل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[التوبة: ١١٥]، ومن السنة احتج أكابر أهل العلم بهذا الأصل العذر بالجهل بأدلة كثيره أشهر ما في الباب حديث البخاري «الرجل الذي شك في قدرة الله»[(١)]، تناقله أهل العلم قديما وحديثًا على أن العذر بالجهل مقطوع به من حيث الجملة، وفي التفاصيل خلاف حول بلوغ الحجة، وفهمها، ونوعية الجهل الذي يعذر به والبيئة المحيطة بالمعذور،

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «... وكنت دائما أذكر هذا الحديث. فهذا رجل

(١) رواه البخاري (٤/ ١٧٦ رقم: ٣٤٨١)، ومسلم (٤/ ٢١٠٩ رقم: ٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

شك في قدرة الله، وفي إعادته إذًا ذري، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلًا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنًا يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك»[١].

سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﵀ عن العذر بالجهل فيما يتعلق بالعقيدة؟

فأجاب:

الاختلاف في مسألة العذر بالجهل كغيره من الاختلافات الفقهية الاجتهادية، وربما يكون اختلافًا لفظيًّا في بعض الأحيان من أجل تطبيق الحكم علىٰ الشخص المعين، أي: إن الجميع يتفقون علىٰ أن هذا القول كفر، أو هذا الفعل كفر، أو هذا الترك كفر، ولكن هل يصدق الحكم علىٰ هذا الشخص المعين لقيام المقتضي في حقه وانتفاء المانع أو لا ينطبق لفوات بعض المقتضيات، أو وجود بعض الموانع.

وذلك أن الجهل بالمكفر على نوعين:

الأول: أن يكون من شخص يدين بغير الإسلام، أو لا يدين بشيء، ولم يكن يخطر بباله أن دينًا يخالف ما هو عليه: فهذا تجري عليه أحكام الظاهر في الدنيا، وأما في الآخرة: فأمره إلىٰ الله تعالىٰ، والقول الراجح: أنه يمتحن في الآخرة بما يشاء الله ﷻ، والله أعلم بما كانوا عاملين، لكننا نعلم أنه لن يدخل النار إلا بذنب لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾[الكهف:٤٩].

وإنما قلنا: تُجرىٰ عليه أحكام الظاهر في الدنيا – وهي أحكام الكفر –:

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٢٣١).

لأنه لا يدين بالإسلام، فلا يمكن أن يُعطىٰ حكمه، وإنما قلنا بأن الراجح أنه يمتحن في الآخرة: لأنه جاء في ذلك آثار كثيرة ذكرها ابن القيم رحمه الله في كتابه: «طريق الهجرتين».

النوع الثاني: أن يكون من شخص يدين بالإسلام، ولكنه عاش علىٰ هذا المكفِّر، ولم يكن يخطر بباله أنه مخالف للإسلام، ولا نبَّهه أحدٌ علىٰ ذلك: فهذا تُجرىٰ عليه أحكام الإسلام ظاهرًا، أما في الآخرة: فأمره إلىٰ الله عز وجل، وقد دلَّ علىٰ ذلك الكتاب، والسنَّة، وأقوال أهل العلم.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾[القصص:٥٩]، وقوله: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾[النساء:١٦٥].

إلىٰ غير ذلك من الآيات الدالة علىٰ أن الحجة لا تقوم إلا بعد العلم والبيان.

وأما السنة: ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة - يعني: أمة الدعوة - يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**».

وأما كلام أهل العلم: فقال في «المغني»: «فإن كان ممن لا يعرف الوجوب كحديث الإسلام، والناشئ بغير دار الإسلام، أو بادية بعيدة عن الأمصار وأهل العلم: لم يحكم بكفره»، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوىٰ»: «إني دائمًا - ومن جالسني يعلم ذلك مني - من أعظم الناس نهيًا عن أن يُنسب معيَّن إلىٰ تكفير، وتفسيق، ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية

التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرىٰ، وعاصيًا أخرىٰ، وإني أقرر أن الله تعالىٰ قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من المسائل، ولم يشهد أحد منهم علىٰ أحد لا بكفر، ولا بفسق، ولا بمعصية».

إلىٰ أن قال: «وكنت أبيِّن أن ما نُقل عن السلف والأئمَّة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا: فهو أيضًا حقٌّ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين».

إلىٰ أن قال: «والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيبًا لما قاله الرسول ﷺ لكن الرجل قد يكون حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتىٰ تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئًا».

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (١/ ٥٦) من «الدرر السنية»: «وأما التكفير: فأنا أكفِّر مَن عرف دين الرسول، ثم بعدما عرفه سبَّه، ونهىٰ الناس عنه، وعادىٰ من فعله فهذا هو الذي أكفره». وفي (ص: ٦٦): «وأما الكذب والبهتان فقولهم: إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا علىٰ من قدر علىٰ إظهار دينه، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي علىٰ عبد القادر، والصنم الذي علىٰ أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذًا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل؟! «والعقول لا تستقل بمعرفة ما يجب لله تعالىٰ من الحقوق، ولو كانت تستقل بذلك لم تتوقف الحجة علىٰ إرسال الرسل.

فالأصل فيمن ينتسب للإسلام: بقاء إسلامه حتىٰ يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضىٰ الدليل الشرعي[1].

«مجموع فتاوىٰ الشيخ العثيمين» (٢ / جواب السؤال ٢٢٤).

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٢٣١).

الأصل الخامس والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم وأفعالهم

تنزيل الآيات الواردة في الكفار بحق أهل القبلة

أورد الطبري عن قتادة: نادىٰ رجل من الخوارج عليا رضي الله عنه، وهو في صلاة الغداة فقال: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[الزمر: ٦٥]، فأنصت له علي حتىٰ فهم ما قال، فأجابه وهو في الصلاة ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾[الروم: ٦٠][١].

وأول من نبه علىٰ هذا الأصل الصحابي الجليل ابن عمر رضي الله عنه، ولعله قال بذلك استقراء لواقع الخوارج في عصره ففي صحيح البخاري: «كان ابنُ عمر يراهُم شرارَ خلق الله»، وقال: «إنهم انطلقوا إلىٰ آياتٍ نزلتْ في الكفَّار، فجَعلوها علىٰ المؤمنين»[٢].

هذا الصحابي الجليل ذكرَ صفةً فارقةً قاطعة في بابها من صفات الخوارج، شهدَ لها الواقع علىٰ مرِّ الأزمنة والأمكنة، لم تفارقهم تلك الصفة منذ أن خرجوا إلىٰ ساعتنا هذه، وهي إنزالُ الآياتِ الواردةِ في الكفَّار بحقِّ أهل القبلة؛ مما يترتَّبُ عليها تكفيرُ المصلين الصائمين.

وقد وردت آثار أخرىٰ كثيرة تدل علىٰ أنهم كانوا ينزلون الآيات الواردة في الكفَّار بحقِّ أهل القبلة، وأما خوارج عصرنا؛ فإن القارئ لكتبهم لو أراد أن يجمع تلك الأدلة التي أوردوها في حقِّ أهل القبلة وهي نازلة بحقِّ أهل الكفر-لاحتاجَ إلىٰ أكثر من مجلد.

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٠/ ١٢١)، و«تفسير ابن كثير» (٦/ ٢٩٣).

(٢) أورده البخاري في كتاب استتابة المرتدين. باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، تعليقًا عن ابن عمر (٩/ ١٦).

وخوارجُ عصرنا، وإنْ كانوا قد شاركوا أسلافهم في هذا الباب لكنَّهم فاقوا الأسلاف بأمرين:

١- أن بعض الأدلة التي أنزلوها ليست واردةً في الكفَّار فقط، بل هي أدلة واردة في أخبَثِ ملل الكفر؛ يقول سيِّد فضل في أدلة تكفيره لأتباع الحكام: «فإنَّ التسوية بين أفرادِ الطائفة الممتنعة في الأحكام ثابتٌ بالكتاب والسنة والإجماع؛ فدليل التسوية من الكتاب بين الحاكم، والمحكوم: قوله تعالىٰ: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ۗ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ﴾[القصص: ٨]، فجعلَ الله حُكْمَ التابع والمتبوع سواء».

وهذه فتوىٰ للمقدسي علىٰ موقعه في تنزيل الآيات الواردة بأشد ملل الكفر في حق أهل القبلة: «س-هل جيوش الطواغيت يكفرون تعيينا؟

الجواب: جيوش الحكومات الطاغوتية، وشرطتها، وجميع أجهزتها الأمنية بما فيها فرق مكافحة الإرهاب هم مرتدون بأعيانهم؛ لأنهم هم الذين ينصرون الطواغيت، ويؤيدونهم ويثبِّتون أركان حكمهم، ويرتكبون غير ذلك من الكفريات الظاهرة، فحكم جند الطاغوت هو حكم الطاغوت نفسه؛ قال تعالىٰ: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ۗ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ﴾[القصص: ٨][1].

فأنزلوا الحكَّام بمنزلة فرعون، وهامان، وأنزلوا أتباعَ الحكَّام بمنزلة أتباعِ فرعونَ، وهامان.

---

(١) انظر: «رقم: السؤال: (١١١٨) القسم: الفقه وأصوله».

٢- ومما تميز به خوارج عصرنا أنَّهم لم يكتفوا بالآيات القرآنية فقط؛ فقد أنزلوا الأحاديث الواردة في الكفار في حقِّ أهل القبلة؛ فاستباحوا دماءَ، ونساء وذراري أهلِ القبلة بأحاديثَ وَرَدَتْ في السُّنة، ومن أشهر تلك الأحاديث قولهُ: «هم منهم» يستدلون به على جواز القتل كما في فتوى إبي قتادة بذراري أهل الجزائر[١].

ويقول أحد التائبين من شباب الجزائر (يدعىٰ إسماعيل)، يقول فيها: «وأما قتلهم للشعب الجزائري؛ فيستدلون بقوله ﷺ: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقْتُلُوه**» وأما الأطفال الرضَّع؛ فيستدلون بقوله: «هُمْ منهم»، والحديثُ خاصٌّ بالمشركين، لأن السائل قال: «إنَّا نبيِّت المشركين؛ فنُصيب من نسائهم وذراريهم»، فقال: «هُمْ منهم»»[٢].

ومر معنا استدلال محمود الصباغ بجواز اغتيال المسلم بأدلة من السنة ثبتت باغتيال بعض المحاربين من اليهود، وكذلك فارس الزهراني، وغيرهم.

والاستدلال بالسنة لم يكن معروفًا عند الأوائل، وليس هناك سِرّ في انفراد خوارجِ عصرنا في هذه الجزئية؛ لأنَّ أسلافهم الغالبُ عليهم لا يعملون بالسنة، ولا يؤمنون بها - كما أسلفنا لأنهم كفروا حملة السنة من الصحابة الأخيار.

ولعل حديث رسول الله ﷺ في خوارج آخر الزمن يشير إلىٰ مفارقة أحفاد الخوارج لأجدادهم في إنكار السنة فقال: «يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية»[٣]، فالجملة الأخيرة تؤكد علامة فارقة بخوارج العصر تميزهم عن أسلافهم، وهي كونهم (لا

(١) سبق.
(٢) انظر: «مجموعة رسائل» أبي بصير الطرطوسي رسالة من مجاهدي الجزائر (ص: ١-٢).
(٣) جزء من حديثٍ سبق تخريجه (ص: ١١٣).

ينكـرون السـنة).

وقـد وجـدت لمنظـري خـوارج عصرنـا أقـوالا حـول هـذه المسـألة فيقولـون (مـن علامـات الخـوارج ردهـم السـنة، وعندنـا مـن يـرد السـنة كفـر) فلينتبـه.

الأصل السادس والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

تطبيق نظرية مجهول الحال بحق أهل القبلة، والتوقف في الحكم عليهم بالإسلام حتى يتبين حالهم

التوقف والتبين من أصول كثير من فرق الخوارج قديمًا وحديثًا، ويقصدون بالتوقف: (الكف وعدم إصدار الحكم) في أمر من ليس معهم من المسلمين حتىٰ يتبين حاله أو تقام عليه الحجة.

ويشمل التوقف: عدم الحكم عليه بالإسلام، ولو قام بشعائر الدين الظاهرة، كالصلاة ونحوها، ونظرية التوقف عُرفت من أصول المتقدمين قولًا وفعلًا.

أما من أقوالهم فالأخنسية[1] من الخوارج يقولون: «يجب التوقف في جميع من كان في دار التقية إلا من عرفنا منه نوعا من الكفر فحينئذ نتبرأ منه ومن عرفنا منه الإيمان نواليه»[2].

وقال الأشعري في الأخنسية: «من فرق الخوارج، يتوقفون عن جميع من في دار التقية من تحلي الإسلام وأهل القبلة إلا من عرفوا منه إيمانًا فيتولونه أو كفرًا فيتبرؤون منه».

والضحاكية هم أهلُ دارِ خلط؛ فيقولون: «لا نتولَّىٰ إلَّا مَن عرفنا فيه إسلامًا، ونقفُ فيمن لم نعرف إسلامه»[3].

---

(١) الأخنسية: أتبَاع رجل مِنْهُم كَانَ يعرف بالأخنس، وَكَانَ فِي بَدْء أمره علىٰ قَول الثعالبة فِي مُوالَاة الْأَطْفَال، ثمَّ خنس من بَينهم، فَقَالَ: يجب علينا أن نتوقف عَن جَمِيع من في دَار التقية إلا من عرفنَا مِنْهُ إيمانًا فنوليه عَلَيْهِ أو كفرًا فبرئنا مِنْهُ. انظر: «الفرق بين الفرق» (ص: ٨١).

(٢) انظر: «التبصير في الدين» (ص: ٥٧).

(٣) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ١٠١).

والتوقف في إثبات الإسلام كان بسبب اعتقادهم كفر الرايات التي تعلو ديار مخالفيهم.

فخلاصة أقوال الخوارج المتقدمين في المسلمين أنهم كفار، والقول الثاني: التوقف في أهل القبلة حتىٰ يتبين حالهم. والقول الثالث أنهم خليط كما هو معتقد الضحاكية وموقفهم من الراية التي تعلو الديار أي الحكام، عدة طرق في التبيين، وهو الاختبار في موقفهم من الحاكم المسلم.

وقصة اختبار ابن خباب الذي مر معنا تؤكد ذلك، والقول الثاني: هو الذي عليه خوارج عصرنا.

وممن قرر نظرية التوقف والتبيين، ومجهول الحال مصطفىٰ شكري أمير جماعة التكفير، والهجرة المنشقة عن جماعة الإخوان بالسجون حيث يقول: «في هذه المجتمعات الجاهلية التي اتسمت بالإسلام، ومظاهر الكفر التي تظهر علىٰ عموم أفرادها ليست كافية أيضًا للحكم بكفره بل يجب التوقف عن الحكم علىٰ من لا نعرفه حتىٰ نتبين كفره من إسلامه.

واشترط شرطًا لثبوت الإسلام وهو الدخول في طاعة جماعته يقول: «قول لا إله إلا الله أو فعل شعيرة من شعائر الإسلام ليست برهانا كافيا علىٰ أن صاحبها مسلم، والانتساب للجماعة الإسلامية (يقصد جماعته) أو الدولة الإسلامية شرط يقيني لازم في إيجاب الحكم بإسلام من يدعي الإسلام بقول أو شعيرة»[(١)].

وهو شرط نافع بن الأزرق؛ قال الأشعري: «امتحن من قصد عسكره

(١) انظر: «التكفير والهجرة وجها لوجه» (ص: ١٧٩-١٨٠).

وإكفار من هاجر إليه»[١].

ويكفي لبطلان هذا القيد حديث معاذ «إنك تأتي قومًا... »، فذكر الشهادة أولًا ثم الصلاة.

فدل علىٰ أن ثبوت الإسلام يكون بالشهادتين قبل العلم بأمور الدين، وأعظمها بعد التوحيد، وهي الصلاة، وهؤلاء المتوحشة لا قيمة لكلمة التوحيد عندهم.

ونظرية مجهول الحال، والتوقف في حق أهل القبلة حتىٰ يحكم له بإسلام أو كفر مبنية علىٰ ثلاثة أصول تم التطرق إليها، وهي الدار دار كفر، وإذا كفر الراعي كفرت الرعية، ومن لم يكفر الكافر.

ووجه ذلك أن الدار صارت دار كفر لكفر الراية التي تعلوها، وبالتالي لما اختلط المسلمون مع غيرهم وهم الكفار، فإنه لا يستطاع التمييز بينهم، فيتوقف في حالهم، وهذا كلام صريح لسيد فضل يبين ما ذكرته.

وقبل ذكر قوله في نظرية التوقف والتبيين، ومجهول الحال ننوه أن غالب الأمة عند سيد فضل كفار مرتدون، ونقلنا قوله قريبًا في الجيوش والشرط: «هم كُفَّارٌ علىٰ التعيين»[٢].

فبعد أن كفر غالب الأمة علىٰ التعيين التفت للبقية الباقية، ووصفهم بجهالة الحال، والتوقف بأمرهم فقال: «حال المنتسبين إلىٰ الإسلام في معظم بلاد المسلمين المحكومة بقوانين الكفار وهذه البلاد تعتبر دار كفر: مَن

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ٨٤).
(٢) (سبق).

أظهرَ الإنكار عليهم: فهذا إسلامهُ ظاهر؛ إلا أن ينتقض من وجه آخر.

• مَن أظهرَ الرِّضا عنهم، والموافقة على أفعالهم: فهذا كُفرهُ ظاهر.

• الساكتون»[١].

يلاحظ ربط قضية التكفير بقضية الراية التي تعلوها حيث قال: «مَن أظهرَ الإنكار عليهم... ومن أظهر الرضا عنهم أي الحكام».

طبعا المقصود بالساكت الذي لم يصدر منه تكفير الحاكم أو لم يُعلم أنه أنكر عليه، ويؤكد ذلك المعنى سبر أقواله حيث قال: «أما ما يقع على المسلمين من أحكام، من جهةِ موقفهِم من الحاكم الكافر»[٢].

فالأقسام ثلاثة:

القسم الأول: من أنكر، وكفر الحكام، وطوائفهم، واستحل دماءهم، وشارك القوم بالتفجير، فهو من أهل الإيمان الخلص.

والقسم الثاني: مَن أظهرَ الرِّضا عنهم، والموافقة على أفعالهم فهذا كُفرهُ ظاهر عنده ويدخل في التكفير غالب الأمة من جند وشرط وعلماء وأئمة مساجد وغيرهم.

القسم الثالث: الساكت لم يظهر منه موقف إنكار أو موافقة.

---

(١) انظر: «الجامع» (ص: ٦٢٤-٦٣١).
(٢) المرجع السابق (ص: ٦٢٤-٦٣١).

ثم قسَّم الساكتين من جهة أحكام الإيمان، والكفر، إلى ثلاثة أقسام:

فالساكتُ في هذه البلاد لا يخلو حاله من ثلاثة أحوال: أن يكون ظاهرهُ الكفر، أو يكون ظاهرهُ الإسلام، أو لا يظهر منه شيء يدلُّ علىٰ إسلام، أو كفر.

فمن كان ظاهرُهُ الكفر، من كافر أصلي، أو مرتدٍّ؛ فهو كافر طبعًا، وأكبر ناقض عند القوم موالاة الحكام وعدم تكفيرهم فلينتبه لهذا.

ومن كان ظاهرهُ الإسلام؛ فهو مسلم حُكْمًا، وهو المسمَّىٰ بالمسلم مستور الحال.

• من لم يظهر منه شيء يدلُّ علىٰ الإسلام أو الكفر؛ فهذا يسمَّىٰ مجهول الحال.

ولا يقال: المسلم مجهول الحال، لأننا إذًا قلنا (المسلم)؛ فقد حكَمنا له بالإسلام، ولم يبقَ حالُه مجهولًا.

وحكم مجهول الحال في هذه البلاد: هو التوقُّفُ في الحكم عليه، ولا يُستصحَب له أصل معين، ولا يُبحث عن حاله، إلَّا أن تدعو الحاجة إلىٰ معرفة حكمه[1].

ولنا وقفات مع كلامه على النحو التالي:

وهو أن في تقسيماته الثلاثة سفسطة، وهي متناقضة يهدم بعضها بعضًا، ولا حقيقة لها علىٰ أرض الواقع، ووجه ذلك أنه قسم الناس إلىٰ ثلاثة أقسام:

(١) «الجامع» سيد فضل (ص: ٦٢٤-٦٣١).

مَن أنكر فهو مؤمن، ومن رضي وتابع الحكام كفر، والساكت، ولهذه الجزئية لا تناقض أين التناقض إذن؟

التناقض تقسيمه للساكتين لثلاثة أقسام كون أنه أعاد الأذهان للمربع الأول، ووجهه قال: الساكت أن يكون ظاهرهُ الكفر، أو يكون ظاهرهُ الإسلام فالساكت الذي ظاهره الكفر أو الإسلام كيف يدخله مره أخرىٰ تحت قسم الساكت فهو من القسم الأول عنده أو الثاني قطعًا.

٢- إذًا طبقنا قواعد التكفير علىٰ الساكتين فمعظمهم كفار، وتوضيح ذلك سهل جدًا...

حيث اشترط فيمن يظهر منه الإسلام، وإطلاق اسم المسلم عليه أن لا يأتي بناقض.

فقال: «مَن أظهرَ الإنكار عليهم: فهذا إسلامهُ ظاهر؛ إلا أن ينتقض من وجه آخر».

وأكبر ناقض عند القوم هو موالاة الحكام، والعمل في وظائفهم حتىٰ الفراش، وإمام المسجد، فطائفة الحكام الذين تطالهم سهام الردة حسب مصطلحات القوم، وقواعدهم خلائق شتىٰ لا يحصيهم إلا الله.

وقد مر معنا قوله: «إن الحكام، والقضاة وأعضاء الهيئات التشريعية برلمان أو مجلس أمة والمنتخبين لهم ومن دعا لها وشجع علىٰ المشاركة فيها والجنود المدافعين عنهم سواء الدفاع بالكلام كالعلماء والإعلاميين أو المدافعين بالسنان كالجيش والشرطة كفار كفر أكبر»[١].

---

(١) «الجامع» سيد فضل (ص: ٥٣٩-٥٤٠).

هم عنده كُفَّارٌ علىٰ التعيين، لكن لو تنزلنا مع الحروري المارق، ووافقنا علىٰ تقسيماته بعجرها وبجرها، فالقسم الثالث الذين ليس لهم موقف من الحكام لا سلبا، ولا إيجابا، فهذا مجهول الحال، وأكد سلب وصف الإسلام منه فقال: «ولا يقال: المسلم مجهول الحال، لأننا إذًا قلنا (المسلم)؛ فقد حكَمنا له بالإسلام، ولم يبقَ حالُه مجهولًا»، وهي نظرية الخوارج الأوائل التوقف فيمن يشتبه في أمره بسبب كفر الراية التي تعلو الديار قديما وحديثًا، وهم الحكام فيتوقفون فيه ثم يختبرونه، والاختبار بعدة طرق عند الخوارج القدامىٰ أشهرها امتحانه بالحكام، والحكم عليه بالردة، والقتل بعد ذلك، وأقوىٰ دليل علىٰ ذلك اختبار الأوائل لعبد الله بن خباب ﵀ كما أسلفنا.

فلوثة الحكام أو الراية التي تعلو ديار المسلمين أفسدت الناس بزعمهم، وجعلت غالبهم كفارا، ومن لم يرتد يتوقف في حاله، وحذر من تسميته مسلمًا، ومن تأمل الكلام الذي نقله الأشعري في الأخنسية من فرق الخوارج حيث قال: «يتوقفون عن جميع من في دار التقية من منتحلي الإسلام وأهل القبلة إلا من عرفوا منه إيمانًا فيتولونه أو كفرًا فيتبرؤون منه»، وهو عين كلام سيد خوارج عصرنا.

قال الإمام الطحاوي في عقيدته في أحد موضعين ميَّز فيهما أهل السنة عن الخوارج: «ونسمِّي أهلَ قبلتنا مسلمين مؤمنين»[1].

وقال سيد خوارج عصرنا: «ونسمِّي أهل قبلتنا مرتدين، ومجهولي حال».

إن التشوف الكبير للتكفير عند أزارقة العصر، واستباحة الدماء جعلهم يصمون الأذان عن استخدام الحكم الأعم الأغلب عند أهل العلم قال

(١) انظر: «العقيدة الطحاوية» (ص: ٣١٣).

الجصَّاص: «ألا ترىٰ أن الحكم في كل من في دار الإسلام، ودار الحرب، يتعلَّق بالأعمِّ الأكثر، دون الأخصِّ الأقل، حتىٰ صار مَنْ في دار الإسلام محظورًا قتله، مع العلم بأن فيها من يستحق القتل، من مرتدٍّ، وملحدٍ، وحربي.

ومن في دار الحرب يُستباح قتله، مع ما فيها من مسلمٍ تاجر، أو أسيرٍ، وكذلك سائر الأصول علىٰ هذا المنهاج يجرىٰ حكمها»[1].

فالحكم الأغلبي في ديار المسلمين أنه يحكم بإسلامهم حتىٰ يثبت لنا كفر أحدهم، وتجري عليهم أحكام الإسلام، والحكم الأغلبي في ديار الكفار الأصل فيهم الكفر.

ولأهل العلم مسالك في إثبات الإسلام، فيقولون: وصف الإسلام يثبت للعبد: إما باعتبار الأصل، وهو المعبر عنه عند العلماء بالتبعية: أي تبعية العبد لقومه، وأهل بلده في الحكم الأصل فيه إن كان يعيش بين المسلمين فهو مسلم.

وإما باعتبار الظاهر، وهو المعبر عنه عند العلماء بالنص الإقرار بالشهادة أو بما يقوم مقامها أو الدّلالة، فكل قول أو عمل كاف للتعبير عن التزام الإسلام كمن يشاهد يصلي أو يردد الشهادتين.

واعتبار الأصل، وهو المعبر عنه عند العلماء بالتبعية قال به فقهاء الملة استقراء لأدلة الوحيين ففي صحيح البخاري عن عائشة أن قومًا قالوا للنبي ﷺ إن قومًا يأتونا باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا فقال: «سموا عليه أنتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد»[2].

---

(١) انظر: «أحكام القرآن للجصاص» (١/ ٧٩).

(٢) رواه البخاري (٧/ ٩٢ رقم: ٥٥٠٧).

وللطحاوي في شرح مشكل الآثار: سأل ناس من الصحابة رسول الله ﷺ فقالوا: «أعاريب يأتوننا بلحمان وجبن وسمن ما ندري ما كُنْهُ إسلامهم»[١].

قال الحافظ: «ويستفاد منه أن كل ما يوجد في أسواق المسلمين محمول على الصحة، فأعطى النبي الذبيحة في ديار المسلمين حكم الصحة لأن الغالب على الناس الإسلام، وأعادها إلى الأصل»[٢].

كذلك مما يرد به هذا الأصل الحروري: مخالفته للأدلة الشرعية العديدة التي تلزم بالتعامل مع الظاهر، والحكم على ما يظهره المرء من أعمال وأقوال من دون تتبع الباطن، ومعرفة ما وقر في القلوب، من هذه الأدلة الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري، وغيره، عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله»[٣].

وهذا رسول الله يقول: «فذاك المسلم... »، وخوارج عصرنا يقولون: «فذاك هو الكافر أو مجهول حال... حتى نعرف اعتقاده، وحقيقة ما وقر في قلبه».

ومن أدلة الحكم بالظاهر حديث عتبان في البخاري: قال قائل منهم: أين مالك بن الدخشم فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله»[٤].

---

(١) «شرح مشكل الآثار» (٢/ ٢٢٦ رقم: ٧٥٤).
(٢) فتح الباري (٩/ ٦٣٥).
(٣) رواه البخاري (١/ ٨٧ رقم: ٣٩١) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٤) رواه البخاري (١/ ٩٢ رقم: ٤٢٥) من حديث عتبان رضي الله عنه.

والذي يهدم قواعد الحرورية في قولهم: (إنَّ الساكتَ لا يُحكَمُ له بإسلام)، قوله ﷺ: «مَنْ رأىٰ منكم منكرًا؛ فليغيِّرهُ بيده؛ فإن لم يستَطِع؛ فبلسانهِ، وإن لم يستطِعْ فبقلبهِ، وذلكِ أضعَفُ الإيمان»[1].

والإنكار درجات، ومن درجاته الإنكارُ بالقلب؛ فهل نقَّب سيد فضل عن قلوب أهل القبلة قلبًا قلبًا؛ فعرف أنهم لم ينكروا بقلوبهم ما يصدر من الحكَّام من تجاوزات، تصل أحيانًا إلىٰ المكفرات؟! هذا من باب التنزل مع الخارجي المعاند أن الحكام، وطوائفهم كفار.

إنَّ الشريعة ارتضت من المسلم أدنىٰ درجات الإنكار، وهو الإنكارُ بالقلب، وأثبتت الإيمان لمن ينكر بقلبه، والمنكِرُ بالقلب ساكتٌ بطبيعة الحال؛ فالشرع وصف الساكتَ عن المنكَر بيده، ولسانه، ولكنه أنكر بقلبه: بأنه أضعف درجات الإيمان فأثبت له أنه مؤمن.

وأما سيِّد الخوارج: فإنَّ الساكت من جماهير الأمة يعتبر عنده مجهول الحال، ومرتدًا، وسلب منه وصف الإسلام، وحذر أتباعه من وصف مجهولي الإسلام بأنهم مسلمون!! وقال إياكم ثم إياكم تزعمون أنهم مسلمون.

ومما يرد به كلام سيد خوارج العصر أنه لم يأتنا بعالم معتبر من المتقدمين أو المعاصرين جاء إلىٰ بلد من بلدان المسلمين تظهر فيها شعائر الإسلام، ويصدع فيها بالأذان خمس مرات في اليوم والليلة، وكفر غالب سكانها، والبقية القليلة جدًا حكم عليها بجهالة الحال إلا بعض الشذاذ ممن هم علىٰ شاكلته، ولو عمِّر عمر نوح عليه السلام ما جاء بحرف واحد يؤيد كلامه.

وثمة سؤال يفرض نفسه: ما علاقة هذه التقسيمات الحرورية، والأنفاس

---

(١) رواه مسلم (١/ ٦٩ رقم: ٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الخارجية باستباحة الدماء، وما الذي يروم إليه كبير خوارج عصرنا من هذه التقسيمات التي جادت بها قريحته، ولم يكن له سلف من إمام أو عالم معتبر؟

الجواب: يمكن أن يعرف قصد الخارجي المارق من وجهين:

استحضار أقوال أهل العلم في حكم القتل بما يعم في ديار الكفر الأصلية.

استحضار قول سيد فضل في حكم القتل بما يعم في ديار المسلمين.

عند استحضار القولين يتبين المراد، وتنكشف ورقة التوت التي يتستر بها الخارجي، ويعرف مراده من هذا التقسيمات التي ما أنزل الله بها من سلطان.

أولًا: حكم القتل بما يعم عند فقهاء الملة.

قال الإمام الشافعي: «وإذا تحصَّن العدوُّ في جبلٍ، أو حصنٍ، أو خندقٍ، أو بحسكٍ أو بما يتحصن به؛ فلا بأس أن يُرمَوا بالمنجنيق، والعرّادات[1]، والنيران، والعقارب، والحيات، وكل ما يكرهونه، وأن يبثقوا عليهم الماء ليغرقوهم، أو يوحلوهم فيه، وسواء كان معهم الأطفال، والنساء، والرهبان، أو لم يكونوا؛ لأنَّ الدار غير ممنوعة بإسلامٍ، ولا عهد»[2].

هنا الشافعي رحمه الله تكلم عن صور القتل بما يعم في السابق، وهو الإحراق والرمي بالمنجنيق، والعقارب، والحيات، والإغراق بالماء، وجوّز استعمال القتل بما يعم في دار الحرب وإن كان بداخلها معصوم الدم كالنساء، والأطفال، وغيرهم، وعلل التجويز بأن الدار غير معصومة بإسلام.

وقال سيد فضل في حكم القتل بدار الإسلام بما يعم: «وأما من جهة

---

(١) العرّادة بالتشديد: شئ أصغر من المَنْجَنيق. الصحاح للجوهري (٢/ ٥٠٨).
(٢) «كتاب الأم» (٤/ ٢٥٧).

أحكام القتال، فالمسلم معصومٌ بإسلامه أينما وجد، في دار الإسلام، أو دار الحرب، ولا يجوز قتلُه أثناء قتال الكفار -إذًا كان مختلطًا بهم، ويمكن تمييزه- إلَّا لضرورة، وهذه هي (مسألة تترس الكفار بالمسلمين)، وإذا كان مختلطًا بهم، ولا يمكن تمييزه عنهم بعلامة، فلا مؤاخذة في قصده بالقتل - والحال هذه)[(١)].

ظاهر كلامه المقصود بالطائفة الكافرة هم المرتدون، وأعوانهم، ويؤكد ذلك كلامه في كتابه العمدة.

حيث أوضح المراد بعبارة صريحة ما هي الطائفة الكافرة، ومعنىٰ الاختلاط، فقال: «ويشترَط آخرون تميُّز الطائفة الكافرة عمَّن يخالطها من المسلمين، وهذا واقع؛ فالطائفة المناصرة للحاكم الكافر -يلاحظ هنا حدد المراد بالكفار فنص أن المقصود بهم الحكام المرتدون، وأعوانهم- عادةً ما تكون متميِّزة بلباسٍ معين، ولها معسكرات محدَّدة، وأماكن معلومة، وهذا لا يخفىٰ علىٰ أحد، وأما إذًا خالطهم مسلمون، فإمَّا ألا يكونوا من الطائفة الكافرة أصلًا، وخالطوهم حال القتال، وإمَّا أن يكونوا من الطائفة، ولهم حكم الإسلام في الباطن، (كالمكرَه، ومن يكتم إيمانه ليتجسَّسَ عليهم)، وهؤلاء جميعًا لا يخلو حالُهم من أحد أمرين:

أن يكونوا غيرَ متميِّزين عن أهل الكفر في الظاهر، فهذا لا يمنع من قتالهم علىٰ كلِّ حال.

وأن يكون المسلمون في صفِّ العدو متميِّزين ظاهرًا، معلومين لجند

(١) الجامع لسيد فضل (ص: ٦٣٧).

الإسـلام؛ فهـذه هـي مسـألة التـترس»[١].

وهـو التأصيـل نفسـه إن أمكـن تميـز المسـلمين عـن الحـكام المرتديـن، وأعوانهـم مـن الجيش، والشـرط، وغيرهـم، فحـذر مـن قتلهـم إلا عنـد الضـرورة، وأمـا إذًا اختلطـوا، ولـم يكونـوا متميزيـن وظاهريـن، كالحـال عنـد تفجيـر مقـرات الشـرط، والدوائـر، والمواكـب، كحادثـة قتـل رفعـت المحجـوب، حيـث اختلـط الموكـب مـع أطفـال المـدارس، بحيـث يتعـذر التمييـز، والفصـل، فقتـل الفئـة المؤمنـة هنـا لأتباعـه أحـل مـن المـاء البـارد في اليـوم القائـظ.

بموجـب هـذه التقسـيمات يتَّضـح للقـارئ أن سـيد الخـوارج لـم يُبـقِ علـىٰ وجـه الأرض نفسًـا واحـدة معصومـة، فالجميـع يقتـل إمـا لردتـه أو لكونـه ذميـا سـقط عهـد ذمتـه، أو مجهـول حـال لـم تثبـت لـه عصمـة الإسـلام، أو مسـلمًا مختلطـا بالمرتديـن، فيقتـل لضـرورة ولـو أمكـن تميـزه، أو لغيـر الضـرورة إذًا لـم يمكـن تميـزه، وبهـذا الطـرح والبيـان يـزول وجـه الغرابـة في تقرب(شـبيبة الخـوارج) إلىٰ الله بدمـاء المعصوميـن مـن أهـل قبلـةٍ وذمَّـة؛ فإنَّ القتلىٰ بموجـب هـذه التنظيـرات والأصـول الخارجيـة، إمَّـا ١- كفـار مرتـدون، ٢- أو كفَّـار سـقط العهـد عنهـم والأمـان، ٣- أو فئـة مؤمنـة يجـوز قتلهـا في حالـة تميُّزهـا للضـرورة، ولغيـر ضـرورة في حالـة عـدم تميُّزهـا، ٤- وإمـا مجهولـو حـال، فيجـوز قتلهـم لضـرورة، أو غيـر ضـرورة؛ لأنَّ عصمـة الإسـلام لـم تثبـت! !

هـذه التأصيـلات الحروريـة، والأنفـاسُ الخارجيـة هـي التـي كانـت تـدرَّس للشـباب في معسـكرات شـباب الإسـلام في أفغانسـتان.

يقـول أبـو مصعـب السـوري عـن كتـب سـيد فضـل: «وقـد سـدَّت ثغـرةً تربويـة

(١) انظر: «العمدة» لسيد فضل (ص: ٣٢٥، ٣٢٦).

كبيرة في المعسكرات العربية في حينها»[١]، وهذه الثغرةُ هي عصمةُ دماء أهل القبلة في أذهان الشبيبة، فجاءت هذه التأصيلات الحرورية وجعلتْ دماءَ أهلِ القبلة في نظرِ الشباب أحلَّ من الماء البارد في اليوم القائظ.

يتبين من هذا الطرح أن حكم الخوارج في دور أهل القبلة، كحكم أهل السنة في ديار أهل الكفر.

وهذا الذي فعله خوارج عصرنا، جوزوا القتل بما يعم في ديار أهل القبلة؛ لأنها تحولت لدار كفر وردة، وبالتالي غير معصومة بإسلام.

إن الكثير من أهل القبلة تعتريهم الدهشة والغرابة كيف يفجر ورثة ذي الخويصرة في أوساط المارة، والدوائر الحكومية، بل بجوار مسجد رسول الله ﷺ قبل سنتين في ليلة عيد رمضان، وعلىٰ بعد خطوات من قبره، وقتل جمع من الضحايا من المسلمين من رجال أمن، ومعتمرين، وباعة، وغيرهم، ومحاولة التفجير في حي(أجياد) علىٰ خطوات من المسجد الحرام الذي لم يحل لأحد قبل رسول الله ﷺ، وبعده، وأحل له ساعة من نهار، يستغرب الناس كل ما ذكر، لكن من سبر هذه الأقوال يتضح له أن شبيبة الخوارج يبتغون بتلك التفجيرات عالي الجنان؛ لأنهم يؤدون مهمة مقدسة، وكما قال أجدادهم بالأمس مخاطبين عليا: قاتلناك نطلب بِذَلِكَ وجه الله ورضوانه، وأما الأبرياء الذين يقتلون من غير المقصودين، فيجوز قتلهم عند الضرورة وعند غير الضرورة علىٰ التفصيل الذي ذكر، وإذا عرف السبب بطل العجب.

وللخارجي الجلد تقسيم آخر للفئة المؤمنة في بلاد المسلمين؛ فسلب عنهم وصف الإسلام، وسماهم اسمًا آخر وافق فيه فرقة من فرق أسلافه الأوائل.

---

(١) انظر: «مختصر مسار الصحوة» (ص: ٦٤).

قال سيد خوارج العصر: «وأما سكانها: فهم خليطٌ من المسلمين، وغير المسلمين؛ فهذه البلادُ كانت من قبل دار إسلام يتميَّز فيها المسلم عن غير المسلم، إلا أنه ومع تطبيق القوانين الوضعية اختلط المسلم بغير المسلم»[١].

أظن كلامه هنا أوضح من الشمس في رابعة النهار، فسلب وصف الإسلام من أهل القبلة وسماهم خليطًا.

والآن لنتأمل القولين: الضحَّاكية[٢] يقولون عن أهل المجتمعات المسلمة: «دار خلط، فلا نتولىٰ إلَّا من عرفنا فيه إسلامًا، ونقف فيمن لم يُعرف إسلامه»[٣]، والضحاكية من خوارج عصرنا يقولون: دار خليط، ما الفرق بين ضحاك عصرنا، وضحاك العصور المتقدمة؟

تنبيه مهم جدًا:

كل هذه العبارات من مجهولي حال، وخلط، وخليط عند الأجداد، والأحفاد هو أن المجتمعات المسلمة أصابتها لوثة، وبسبب هذه اللوثة كفروا كما هائلا من أهل القبلة، وسقط عهد الذمة، وانقلب الناس من مؤمنين إلىٰ مجهولي حال، وخلط، وخليط هذه اللوثة هي كفر الراية التي تعلو ديار المسلمين، وهو الحاكم، وهي نفس اللوثة التي بموجبها كفر أجدادهم أهل القبلة فلينتبه لهذا.

---

(١) انظر: «الجامع» (٦٢٤-٦٣١).

(٢) الضحاكية: فرقة من الخوارج: اختلفوا في أصحاب الحدود، فمنهم من برئ منهم، ومنهم من تولاهم، ومنهم من وقف، واختلف هؤلاء في أهل دار الكفر عندهم، فمنهم من قال: هم عندنا كفار إلا من عرفنا إيمانه بعينه، ومنهم من قال: هم أهل دار خلط فلا نتولىٰ إلا من عرفنا فيه إسلامًا، ونقف فيمن لم نعرف إسلامه، وتولىٰ بعض هؤلاء بعضًا علىٰ اختلافهم، وقالوا: الولاية تجمعنا. انظر: «مقالات الإسلاميين (١/ ١٠١)، والخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها لغالب عواجي (ص: ٣٣٦).

(٣) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ١٠١)، والفرق بين الفرق (ص: ٨٧).

الخلاصة: أنَّ سيد فضل -بهذا الهَوس الخارجي- أصَّل لأتباعه أحكامَ دماءِ سكان ديار الإسلام، وتأصيله للدماء عند سبر أقواله علىٰ النحو التالي:

كفار مرتدون: وهم خلائق شتىٰ لا يحصي عددهم إلا الله، ويقدم قتال هؤلاء علىٰ غيرهم كما نقلنا، وهم الحكام، وطوائفهم، وبينا من يدخل في طوائف الحكام، وهؤلاء المرتدون قتلهم من أوجب الواجبات.

أهل ذمة: وهؤلاء أسقط عنهم عهد الذمة؛ لأن الذي أعطاهم العهد حاكم كافر، وأمان الكافر للكافر غير معتبر، والنتيجة الحتمية لسقوط عهد الأمان هي القتل؛ لأنهم حربيون رجعوا، ثم أثبتَ الإسلام لدائرةٍ ضيقة، وقلائل، وحتىٰ هؤلاء القلائل، الذين تكرَّم فأثبت لهم الإسلام، **يقسَّمون -عنده- من ناحية حكم دمائهم إلىٰ قسمين**:

أ- **المختلِطون بالكفار**: (والمقصود بالكفَّار هنا الحكَّام، وطوائفهم)، وأمكن تميُّزهم؛ فلا يجوز قتلهم إلَّا لضرورة، وهي مسألة التترس.

ب - **إذًا اختلط المسلمون بالكفار**، ولا يمكن تميزهم بعلامة؛ فلا مؤاخذة في قَصدِهم بالقتل! أي لضرورة أو غير ضرورة.

ونختم هذا الأصل بآية، وحديثين، ودليل من النظر يهدم وينسف هذا الأصل الحروري المارق الذي اخترعه المارقة الأوائل، وأعاد المعاصرون من أحفادهم العبارات نفسها.

أما الآية: فقوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا ﴾[النساء: ٩٤]، **فجعل الله مجرد إلقاء تحية** السلام دلالة معتبرة علىٰ ثبوت عقد الإسلام في الظاهر، والرجل كان مجهولًا

في دار حرب لا يعرفون حاله، ومع ذلك عاتبهم الله؛ لأنهم تعدوا حدود الله، ولم يقفوا حيث أوقفهم الله من الحكم على المعين بما ظهر منه، وغير ذلك تعدٍّ وظلمٌ.

وأما الحديث: فقوله ﷺ: «**تقرأُ السَّلامَ علىٰ مَنْ عرفتَ ومَنْ لم تعرف**»[1].

وإذا كانت الدار دار إسلام فتلقي تحية السلام علىٰ من تعرفه، ومن لا تعرفه، والسلام تحية خاصة لأهل القبلة، ووجه الدلالة أن الكافر لا يبتدأ بالسلام، أما في ديار أهل القبلة، فيبتدأ الجميع بالسلام؛ لأن الدار دار إسلام، ليست دار كفر، ولا خلط ولا خليط ومجهولي حال، والأصل فيهم الإسلام حتىٰ يثبت العكس، ولذلك نهينا عن بداءة الكفار بالسلام.

والحديث الثاني: قوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله**»[2].

أما الدليل من النظر: فيقال لهذا المهوس الخارجي: هات لنا كلام عالم معتبر، وصف ديار المسلمين بجهالة الحال، والخلط، والخليط، وأباح الدماء بهذه الصورة، وخاصة أن المسألة لا تتعلق بجزئية من جزئيات الدين، بل تتعلق بأعظم ذنب عصي الله به بعد الشرك، وهو قتل النفس التي حرم الله قتلها (بعد تكفيرها).

هذه الأصول هي التي كانت تدرَّس للشباب في معسكرات التكفير والتفجير قبل ثلاثة عقود من الزمن في غفلة من الناس، فعاد شباب الإسلام من هناك، وقد لبسوا الأحزمة الناسفة علىٰ عقولهم، قبل أن يغطُّوا بها

(١) رواه البخاري (١/ ١٢ رقم: ١٢)، ومسلم (١/ ٦٥ رقم: ٣٩) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري (١/ ١٤ رقم: ٢٥)، ومسلم (١/ ٥٢ رقم: ٢٢) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

أجسادهم، وحملوا الأصولَ الخارجية في أذهانهم، قبل أن يحملوا المتفجِّرات علىٰ أبدانهم، وقتل الشاب أقرب الناس إليه من الآباء، والأمهات والأخوال، والأعمام، إن قتل المسلم لأقرب الناس اليه تحقيق لنبوءته ﷺ: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»[1].

(١) سبق تخريجه.

الأصل السابع والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

تقسيمُ الناس إلى مؤمنينَ وكافرين

والخـوارجُ المتقدِّمـونَ ليـس عندهُـم إلَّا هـذا، فإمَّـا مؤمـن، أو كافـر، أو مجهـول حـال عنـد بعضهـم، كمـا يتضـح مـن النقـولات السـابقة.

وتقسيمُ الناس إلىٰ مؤمن وكافر، من جنس المتواتر عند خوارج عصرنا.

وسـبق كلام سـيد قطـب عندمـا طلـب مـن أتباعـه العزلـة، وعـدم مخالطـة المرتديـن حتـىٰ في بيـوت الله، فليـس ثمـة قسـمة ثالثـة، أهـل ردة، وكفـر، وعصبـة مؤمنـة علـىٰ حـد تسـميته.

قـال سـيد بهـذه العقيـدة عنـد تفسـيره قولـه تعالـىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾[النسـاء: ١٥٠]، «إن الإيمـان وحـدة لا تتجـزأ»[١].

قـال الشـيخ عبـد الله الدويـش: «منهـج أهـل السـنة والجماعـة: أنَّ الإيمـان عندهـم ذو شـعب، وأمـا مـن يقـول الإيمـانُ شـيء واحـد، فهـم أهـلُ البـدع، كالمرجئـة والخـوارج»[٢].

يقـول أبـو قتـادة: «أليـس مـن سـنية النصـر: أن يفـترق النـاس إلـىٰ فريقيـن، وينقسـم النـاس إلـىٰ معسـكرين: معسـكر إيمـانٍ لا نفـاق فيـه، ومعسـكر كفـرٍ لا إيمـان فيـه؛ فكيـف يحصـل هـذا بـدون محنـة، وبـلاء، وعـذاب، ومشـقة؟»[٣].

وسبقه إلىٰ ذلك ابـن لادن، حيـث قـال: «إنَّ هـذه الأحـداث قـد قسـمت العالم

---

(١) انظر: «في ظلال القرآن» (٢/ ٧٩٨).
(٢) «المورد الزلال في التنبيه علىٰ أخطاء الضلال» الدويش (ص: ٤٦).
(٣) انظر: «الجهاد والاجتهاد» لأبي قتادة (ص: ٢٠٤).

بأسـرهِ إلـىٰ فسـطاطين، فسـطاطِ إيمـانٍ لا نفـاقَ فيـه، وفسـطاط كفـرٍ - أعاذنـا الله وإيَّاكـم منـه- فينبغـي علـىٰ كل مسـلم أن يهـبَّ لنصـرة دينـه، وقـد هبَّـت ريـاح الإيمـان، وهبَّـت ريـاحُ التغييـر؛ لإزالـة الباطـل مـن جزيـرة محمـد»[1].

قسـم النـاس إلىٰ أهـل الإيمـان الخُلَّص الذيـن وافقـوه في أحـداث التفجيرات بأمريـكا التـي ترتـب عليهـا تدميـر بلديـن مسـلمين، وأمـا مـن خالفه في مشـروعيتها، وأنكـر عليـه فهـو فسـطاط كفر.

لـم تعهـد الشـريعة دخـولَ المـرء في الإيمـان، أو خروجَـهُ منـه إلـىٰ النفـاق، بسـبب موقفـهِ مـن حـدَثٍ معيـن أو أعمـال حمقـاء مخالفـة للنقـل والعقـل، والتـي لـم تـراع فقـه المـآلات.

فالإيمـان لـه أركان، وطرائـق، وشـعب؛ فمـن جـاء بها؛ فقـد اسـتكمل إيمانـه؛ فلـو أنَّ إنسـانًا جـاء بشُـعَبِ الإيمـان، واجتهـدَ في تكميلهـا؛ ولكـن لـم يوافـق ابـنَ لادن في فعلتـه الحمقـاء، وتصرُّفـهِ الأرعـن؛ فهـذا - حسـب قاعـدة ابـن لادن - هـو مـن فُسـطاطِ النفـاق، ولـو اسـتكمَلَ شُـعَبَ الإيمـان كلَّهـا.

* إنَّ شُـعَبَ الإيمـان تتفـاوت في قلـوب أهـل الإيمـان، وكذلـك الإيمـان نفسُـه؛ فربَّمـا يصـل الإيمـان عنـد بعـض أهلـه إلـىٰ قَـدْرِ الجبـال في القلـب، وقـد تخبـو جـدوة الإيمـان عنـد البعـض، لكـن لا تنطفـئ، طالمـا بقـي أصـلُ الإيمـان معـه، ولـم يرتكـب ناقضًـا مـن نواقضـه؛ قـال ﷺ: الإيمـانُ بِضْـعٌ وسـتُّون شـعبة، أعلاهـا قـولُ لا إلـه إلا الله، وأدناهـا إماطـةُ الأذىٰ عـن الطريـق[2].

(١) انظر: «ابن لادن قاهر الزمان» لفارس الزهراني (ص: ٤٢٣).
(٢)) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٣٥).

الأصل الثامن والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

جعلهم ما ليس بسيئة سيئة أو ما ليس بحسنة حسنة

الشقي ذو الخويصرة جعل فعل النبي ﷺ في تأليف قلوب الناس سيئة، وعده من الجور، والظلم، وهو أعدل الخلق صلوات ربي وسلامه عليه.

والخوارج المتقدمون أنكَروا علىٰ عليٍّ قَبوله التحكيم، وهي حسنةٌ لأبي الحسن ﷺ؛ فإنه قصدَ الحفاظَ علىٰ أرواح أهل القبلة من أتباعه، وأتباع أهل الشام، فجعلوها له من أكبر السيئات، وأنكروا عليه محوَ كلمةِ أمير المؤمنين، عندما تَصالح مع أهلِ الشام، وقصدَ بذلك تأليفَ قلوبهم، فأنكروا عليه ذلك أيضًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ عن الخوارج: «ولهم خاصتان مشهورتان، فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم، **إحداهما**: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسنة حسنة، وهذا هو الذي أظهروه في وجه النبي ﷺ حيث قال له ذو الخويصرة التميمي: «اعدل فانك لم تعدل حتىٰ قال له النبي ﷺ: **«ويلك، ومن يعدل إذًا لم أعدل، لقد خبت وخسرت إن لم أعدل»**[١]، فقوله: «فإنك لم تعدل»، جعل منه لفعل النبي ﷺ سفها وترك عدل، وقوله: «اعدل» أمر له بما اعتقده هو حسنة من القسمة التي لا تصلح»[٢].

يقول المقدسي في هذا الباب: «ولذلك فإنَّ من أعظمِ أنواع الخيانة؛ التي يمارسها اليوم بعضُ الرؤوس الجهال؛ الذين اتخذهم كثير من الشباب قدوة

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٩/ ٧٢).

وأسـوة، فضلُّـوا وأضلُّـوا كثيـرًا، وضلُّـوا عـن سـواء السـبيل خيانتهـم للأمانـة، بتحذيرهـم المطلـق مـن الـكلام في أحـكام التكفيـر، وصدِّهـم الشـباب - دومًـا - عـن النظـر في هـذا البـاب، وصرفهِـم عـن تعلُّمـه، باعتبـارهِ مـن الفتنـة التـي يجـب التحذيـر منهـا بإطـلاق»[١].

فتأمَّـل كلامَ هـذا الظالـم المفتـون: جعَـلَ التحذيـرَ مـن الدخـول في التكفيـر، وخاصَّـةً لغيـر المؤهليـن مـن الشـبيبة سيئة، وهـو حسـنة لعلمائنـا ليسـت بالسـهلة، فجعلهـا الحـروريُّ خيانـةً، بـل أعظَـمَ أنـواع الخيانـة.

إنَّ خـوارجَ عصرِنـا لـم يكتفـوا بجعـلِ مـا ليـس بسـيئةٍ سـيئةً كأسـلافهِم؛ بـل تجـاوزوا إلـىٰ جعـلِ الحسـنةِ كفـرًا وهـذا دليـل علـىٰ ذلـك.

وسئل المقدسي هـذا السـؤال: «لا ريـبَ في عـدمِ جَـواز الصلـح مـع اليهـود، وهـم محتلُّـون لأرض المسـلمين، ولكـن مـا هـو الحكـم الشـرعي، فيمـن يقـوم بهـذا الصلـح، وفيمـن يعـاون اليهـود في ضـرب الحركـة الإسـلامية؛ التـي تجاهـد داخـل فلسـطين؟».

فأجـاب: «حقيقـةُ هـذه المعاهـدات التـي تُـبرَمُ مـع اليهـود: أنّهـا معاهـدات كفريّـة؛ فهـي في حـقِّ أنظمـةِ الحكـم القائمـة عليهـا (زيـادةٌ في الكفـر)، تُضـافُ إلـىٰ أنـواعِ كُفرِهـا الأخـرىٰ؛ مـن التشـريعِ مـع الله، أو تعطيـلِ أحـكام الله، ومحاربـةِ أوليـاء الله»[٢].

إنَّ إبـرام المعاهـدات مـع الكفـار التـي يكـون فيهـا حقـنُ دمـاء أهـل القبلـة في زمـن الضعـف قـد يكـون واجبًـا، بـل حسـنة مـن أعظـم الحسـنات خاصـة في

(١) انظر: «الرسالة الثلاثينية» (ص: ١٦).
(٢) انظر: «لقاء مجلة نداء الإسلام الالكترونية» (ص: ١٣).

زمن ضعف المسلمين وقوة اعدائهم لما في ذلك من حقن لدماء المسلمين والحفاظ علىٰ بيضة الإسلام، وهؤلاء يعدُّون الصُّلح من المكفِّرات.

والجواب على هذه الشبهة:

الهدنة بين المسلمين واليهود جعلها من مسائل العقائد يتعلق بالولاء والبراء، غير صحيح ولا يدل عليه شرع منقول، فالصلح مع اليهود وغيرهم لا يتجاوز الجواز أو المنع، ويرتبط تقرير أحدهما بالنظر للمصالح والمفاسد وأمور أخرىٰ كقوة المسلمين وعدمها وحفظ البيضة، والمحافظة علىٰ دماء الأمة، يكون في زمن الضعف مأمورا به وحسنة لولاة الأمور لكن خوارج عصرنا يعدون تلك الحسنة من المكفرات.

وقد ذكرتُ في أول المبحث أن من الصِّفات ما تغلَّب فيها الأحفادُ علىٰ الأجداد، وهذا موطنٌ من مواطنِ ذلك.

وهذا أبو مصعب الزرقاوي يقول: «إنَّ الأمة اليوم لا تحتاجُ إلىٰ مزيدٍ من المصنفات والمؤلفات؛ فمكتباتُها تزخر بعشرات الآلاف من المجلدات، وإنما هي في حاجة إلىٰ مناراتٍ تضيء لها الطريق، وتنير لها السبيل، بحاجةٍ إلىٰ قُدوات يُرْوُون بدمائهم ترابَ أرضها؛ فتدبُّ روح الحياة في صفوف أبنائها»[1].

إن الاشتغال بالعلم، والفقه، والتصنيف الذي يعد من الخيرية بنص المعصوم حيث قال النبي المجتبىٰ، والحبيب المصطفىٰ ﷺ: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[2]، لكن الشقي الخارجي جعل الاشتغال بالعلم،

(١) انظر: «الأرشيف الجامع» للزرقاوي (ص: ٣٦٠).

(٢) رواه البخاري (١/ ٢٥ رقم: ٧١)، ومسلم (٢/ ٧١٨ رقم: ١٠٣٧) من حديث معاوية ﷺ.

والفقـه، والتصنيـف مثلبـة في حقهـم وسـيئة.

الأمـة تحتـاج في نظـر الزرقـاوي إلـىٰ منـاراتٍ تقـود السـيارات المتفجـرة، متحزمـة بالأحزمـة الناسـفة، هـذا مـا يريـده مـن علمـاء الأمـة، بئـس مـا أراد.

رحـم الله شيخ الإسـلام ابـن تيميـة رحمـة واسـعة، وأنـزل علىٰ قـبرهِ سـحائب رحمتـه ورضوانـه؛ أتعـب مـن بعـده في دقـة الاسـتنباط، فإنِّـي لـم أجـد مَـنْ نبَّـه علىٰ هـذه الخصلـةِ عنـد الخـوارج سـواه، ولـو أراد أيُّ باحـثٍ أن يَجمَـعَ نفائـسَ كلامـه في الخـوارجِ لخـرج بمجلَّـدٍ لطيـفٍ في بابـهِ، وكلامُـهُ إنمـا هـو اسـتقراءٌ لنصـوصِ الوحيـين، وواقـعِ الخـوارج.

الأصل التاسع والعشرون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

أنهم يظهرون ويتكاثرون ويخرجون على الأمة في زمن الفتن

ودليل هذا الأصل الأثرُ والواقعُ، أما الأثر، فقوله ﷺ: «يخرجون على حين فرقة من الناس»[1].

وأما الواقع فلم يخرجوا على الأمة بمعتقداتهم وسلاحهم إلا عند الفتن، فعند حلول فتنة النقمة على عثمان رضي الله عنه، والخروج عليه بالكلمة ظهر الخوارج، وعند الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنه، وقصة التحكيم خرجوا، وأهلكوا الحرث والنسل، وفي عصرنا كذلك لم يخرجوا إلا حين اشتداد الفتن، ونزول الخطب والمحن.

فهذه جماعة الإخوان المسلمين بدأت فتنتها، وحملت سلاحها، وفجرت، وكفرت، واستباحت الدماء في خضم العدوان اليهودي والصليبي الكافر إبان العدوان الثلاثي على أرض مصر الغالية على قلب كل مسلم، كان العدو على الأبواب دنّس جزءا من أرض مصر الإسلام، وهم يفجرون بمقرات الشرط والمحاكم، ويقتلون، كما نقلنا من كتبهم المعتمدة، ونقلنا اقتناعهم بأن قتال الحكومة أولى، وعدوان اليهود والنصارى على أرض مصر العزيزة على أشده، وفي اليمن عندما كانت تتحارب الدولة اليمنية في الأحداث الأولى ظهروا، وكشروا عن فتنتهم، وفي الجزائر عندما أُلغيت الانتخابات، وحصل هرج ومرج حملوا السلاح منتهزين فرقة الناس، واضطراب الأمن، وحصلت فتنة أكلت الأخضر واليابس، وفي الصومال لما سقط حكم رئيس البلاد حملوا السلاح على كل الطوائف والفرق، بل اتضح لي من استقراء

---

(١) سبق تخريجه (ص: ٣٢).

فكر القوم أنهم يتعمدون خلق الفوضىٰ في بلاد المسلمين حتىٰ يتمكنوا من الخروج من جحورهم، ولدغ المؤمنين، ويعبرون عنها بخلق التوحش، وهي عقيدة عند كبار القوم، وليست زلة لسان، وسوف يأتي الكلام عن هذه الجزئية في مبحث مستقل.

الأصل الثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم
قتل كل من يخالفهم في الرأي

ذكر الطبري: «قال رجلٌ اسمهُ مقاتل، من بني تميم، من أصحاب شبيب الخارجي: أليس من ديننا: قتلُ مَن كان على غيرِ رأينا، منا كان أو من غيرنا؟ قال شبيب: بلى»[1].

قال شيخ الإسلام: «وكانوا مجتهدين في قتل كلِّ مسلم لم يوافقهم، مستحلِّين لدماء المسلمين»[2].

الخوارج يقعِّدون قواعد، ويؤصلون تأصيلات شرعية، ويضعون أحكاما شرعية عليها، فمن خالف ما توصلوا إليه كفروه، واستحلوا دمه، وخوارج عصرنا يقتلون كل من لا يوافقهم في آرائهم.

والسندي مسئول التنظيم الخاص بجماعة الإخوان

بمجرد اختلافه مع مساعده سيد فايز قام بقتله بطريقة فظيعة، حيث أرسل له علبة حلوى لبيته مغلفة، وملغمة، فلما فتحها انفجرت وقتلته، وأصابت بعضًا من أهل بيته من الأطفال والنساء بجراحات[3].

ولابد من وقفة مع هذه الحادثة لأنها تكشف عوار كذبة تحكيم الشريعة

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٦/ ٢٨١).
(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٠٠).
(٣) انظر ما يأتي: (ص: ٦٩٢).

سبب غدر رئيس التنظيم السري بمعاونه:

يقول محمود عساف: «بعد استشهاد رئيس النظام -يقصد البنا- تطلع رئيس التنظيم الخاص للزعامة، وناصب المرشد الهضيبي خليفة البنا العداء لدرجة أعلنوا العصيان علىٰ أوامره، وهددوه، واعتصموا بالمركز العام»[1].

يقول مؤرخهم محمود عبد الحليم تحت عنوان: «جريمة غدر مجنونة»: «بعد عزل المرشد العام لعبد الرحمن سندي (رئاسة التنظيم الخاص)، فاعتبره السندي اعتداء عليه، وسلب لسلطانه، ويعلم أن المهندس سيد فايز- وهو من كبار المسؤولين- من أشد الناقمين علىٰ تصرفاته (كأنه ظن أن لسيد فايز يدًا في إبعاده عن رئاسة التنظيم)، فتخلص منه، فأرسل إليه في منزله هدية علبة مغلفة عن طريق أحد عملائه، فلما فتح المهندس فايز العلبة انفجرت فيه؛ فقتل، ومعه بعض من الأسرة، وجرح البعض»[2].

وقد ثبت ثبوتًا قاطعًا أن هذه الجريمة الآثمة الغادرة؛ كانت بتدبير هذا الرئيس، وصدر منه اعتراف ضمني.

متىٰ غضب القوم علىٰ السندي، ولماذا:

السندي رئيس التنظيم السري، وهو التنظيم الخاص وقد أفسد في الأرض أيما إفساد، وسفك الدماء، وبقي مرضيًا عنه؛ لكن حدثت حادثة عجلت بحدوث الهجر بينهم، أسوقها حتىٰ يعلم القاصي والداني تلاعب هذه الجماعة بالدماء.

---

(١) انظر: «مع الإمام الشهيد» محمود عساف (ص: ١٥٨).
(٢) انظر: «الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ» محمود عبدالحليم (ص: ٢٠٥).

ملخصها: يقول مؤرخهم محمود عبدالحليم -في كلام خطير، ينبئك عن هذا التهاون العظيم في الدماء-: «تمرد السندي علىٰ المرشد العام، وحاصر بيت المرشد، وهدد المرشد بالقتل، وحاول إرغامه علىٰ الاستقالة. اجتمع الإرشاد، وتناول هذا الموضوع الخطير، وصدر قرار جماعي بفصل رئيس النظام الخاص، وثلاثة من معاونيه واحتفظ مكتب الإرشاد بالأسباب التي دعت إليه، لأن إعلان هذه الأسباب قد يزيد علاقة الإخوان سوء بالحكومة»[1].

السندي عندما تلاعب بدماء المسلمين في حياة البنا، واغتال النقراشي، وغير ذلك من الحوادث اجتمع كبار الجماعة، وقرروا اعتبار القتل خطأً، ولم تهتز ثقتهم به، وبقي مرضيًا عنه من قبل الجميع، واستمر بمنصبه رئيس للتنظيم الخاص كما نقلنا، ولما قتل رفيق دربه، وذراعه الأيمن في سفك الدماء سيد فايز وبعضا من أطفاله اكتفوا بإبعاده عن رئاسة التنظيم.

لكن لما نافسهم علىٰ زعامة الجماعة، وطلب من المرشد الاستقالة؛ احمرت الأنوف، وانتفخت الأوداج، وصدر قرار بفصله من التنظيم الخاص! يا لها من عقوبة كبرىٰ! !

ثم يصيحون ليلًا ونهارًا: توحيد الحاكمية! توحيد الحاكمية! قال تعالىٰ: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[البقرة: ٤٤].

جماعة لم تطبق شرع الله في دعوتها، ولا في أنظمتها، ولا مع منسوبيها ومجتمعها الصغير، فلا شك أنها ستكون عن تطبيق الشريعة في المجتمع الكبير أعجز وأفشل.

إن جماعة تتستر علىٰ قاتل مسلم بغير حق الإسلام بريئ منها براءة الذئب

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص: ٢١٠).

من دم يوسف، ثم تبرر السكوت، لأن إعلان هذه الأسباب قد يزيد علاقة الإخوان سوءًا بالحكومة.

وهذا تنظيم القاعدة في العراق في بداية أمره قبل أن يتطور لدولة العراق الإسلامية حتىٰ وصل لما يسمىٰ بداعش: أصدر بيانًا بالدعوة إلىٰ قتلِ أعضاء ما يسمىٰ بـ(الحزب الإسلامي في العراق)، ويقول بالحرف الواحد: «لذا نعلنُ أن الحزبَ الإسلاميَّ بكل أطيافه-قيادةً وأعضاءً: هم طائفةُ كفرٍ وردَّة، يجب أن يُقتلوا حيثما وجدوا، إنَّ تمرُّدَ الحزب الإسلامي، وحربهِ علىٰ الدِّين وأهله، لا يمكن دفعه، إلا باستئصال شأفة هذا الحزبِ اللعين؛ فاشنُقوا آخرَ عميلٍ؛ بأمعاءِ آخرِ محتل، وعليه: نمهلُ جميعَ أعضاء هذا الحزب خمسة عشر يومًا؛ للبراءة والتوبة باستثناء خمسة نفر: هُم... ؛ فهؤلاء يُقتَلون متىٰ قُدِر عليهم، ولا مُهلَة لهم، فاقتلوهم نريد رؤوسَهُم العفنة أينما كانت، ونُعلن عن هديةٍ قيمةٍ مجزيةٍ، تُسلَّم مني شخصيًّا؛ لكل من يأتي برأسٍ من رؤوس الحزب الإسلامي»(١).

لقد اتفق القوم-جميعًا-علىٰ قتل من يخالفهم، وتفوَّق خوارجُ عصرنا علىٰ أسلافهم؛ بوضعِ جائزةٍ قيمة علىٰ كلِّ رأسٍ مسلم.

وهذا الحزب المذكور عامة أفراده من المسلمين، ومع ذلك يستحلُّون دماءهم.

وهذا زعيم الخوارج في الجزائر: يُصدر بيانًا بعنوان: (قطع الرِّقاب لمن خرجَ يوم الانتخاب)، أباحَ لأتباعه قتل كلِّ مَن خالفه في فتواه، وشاركَ في الانتخابات، من الشعب الجزائري المسلم، وحصل من تلك الفتوىٰ قتلُ

(١) انظر: «بيان من تنظيم القاعدة بالعراق».

بعض أهل القبلة؛ ممن شارك في عملية الانتخابات[١].

وقد وجدت تسجيلا صوتيا لأبي اليقظان، وهو مما يسمىٰ بشرعي تنظيم القاعدة في سوريا، يحث أتباعه علىٰ قتل واستئصال كل من يقف بطريقهم من الفصائل التي معهم بخندق واحد، تقاتل النصيرية، والرافضة، وقال كما في التسجيل بالحرف الواحد إذًا قابلت جندي حركة أحرار الشام ضع طلقة واحدة برأسه، وقل: أبو اليقظان أفتاني، وأتحمل تبعات فتواي.

سبحان الله ما أرخص الدماء عند القوم يتقاتلون علىٰ لعاعة الدنيا، وهم بخندق واحد لمواجهة النصيرية، إن من يفتي ويصرح بتحمل تبعات القتل، والله إنه علىٰ دماء المسلمين لجريء! توحُّش لم يسبق له مثيل، وقسوة قلوب كالحجارة أو أشد، وجهل مطبق عند أبي النَّومان وليس اليقظان.

سبب القتال بين القاعدة، وحركة أحرار الشام أن الأخيرة سمحت للقوات التركية بالتوغل داخل الأرض السورية، وتنظيم القاعدة يرىٰ أن هذه ردة، والردة تستوجب القتل.

الخلاصة في هذا الباب: أن الخوارج عند أدنىٰ خلاف مع أهل القبلة، وإن كان الحق مع المخالف لهم، فإنهم يقومون بتكفيره ثم استحلال دمه، وقتلهم للعاملين بالوظائف الحكومية من مفتين، وعلماء، ورجال أمن، وإعلاميين، لهو أكبر دليل علىٰ سير الأحفاد علىٰ طريقة الأجداد.

إن المسلم الفطن عندما يسمع بمثل هذه القاذورات الحرورية، واستحلال الدماء عند أدنىٰ اختلاف يقول: الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاهم الله به.

(١) انظر: «بيان من زعيم تنظيم القاعدة ببلاد المغرب العربي ١٤٢٣هـ، شبكة سحاب الأعلامية لتنظيم القاعدة».

الأصل الحادي والثلاثون: من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم
القتل العام الجماعي لأهل القبلة، والقتل بما يعم من غير تمييز

استحلال الدماء المعصومة من أصول الخوارج الأوائل لكن هذا الأصل أخص من استحلال الدماء وهو القتل الجماعي وقل أن شئت القتل بما يعم دون تمييز وفي غير ساحات القتال لما استقر في أذهان الخوارج الأوائل ردة أهل القبلة وقتل المرتدين وأن قتالهم واجب، وأنه أولىٰ من قتال الكفار الأصليين، كانوا يقتلونهم بسبب وبغير سبب، فرادىٰ وجماعات، قال الملطي في المحكِّمة: «فأمَّا الفرقة الأولىٰ من الخَوارِج فهم المحكِّمة الَّذين كَانُوا يخرجُون بسيوفهم فِي الْأَسْوَاق فيجتمع النَّاس علىٰ غَفلَة فينادون لَا حكم إِلَّا لله ويضعون سيوفهم فِيمَن يلحقون من النَّاس فَلَا يزالون يقتلُون حَتَّىٰ يُقتلُوا، وَكَانَ الْوَاحِد مِنْهُم إِذًا خرج للتحكيم لَا يرجع أَو يقتل فَكَانَ النَّاس مِنْهُم علىٰ وَجل وفتنة وَلم يبْق مِنْهُم الْيَوْم أحد علىٰ وَجه الأَرْض بِحَمْد الله»[١].

وهنا لفتة طريفة: وهي تشابه الأحفاد مع الأجداد في القتل من وجهين -حسب ما نقله الملطي- وهمًا:

أ- القتل الجماعي من غير تمييز، وكان عند الأجداد بالسيف، واستبدل الأحفاد السيوف بالسيارات المتفجرة والأحزمة الناسفة.

ب- أن الخارجي القاتل من الأجداد إِذًا خرج للتحكيم لَا يرجع أَو يقتل، وكذلك خوارج عصرنا يفعلون، فقبل خروجهم بسياراتهم المتفجرة وأحزمتهم الناسفة يكتبون وصايهم، وتبث عبر الشبكات.

(١) التنبيه والرد علىٰ أهل الأهواء والبدع (ص: ٤٧).

سبحان الله! ما أشبه الليلة بالبارحة! ولكن كثيرًا من الناس مترددون في وصفهم بالاسم الشرعي اللائق بهم «خوارج»، و«كلاب النار».

وقد مر معنا قريبًا ما نقله الطبري: «إنَّ الخوارجَ لما خرجوا من العراق، فعدلوا إلىٰ المدائن، فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويبقُرونُ بطونَ الحبالىٰ، ويفعلونَ أفعالًا لم يفعلها غيرهم»[1].

فالقتل الجماعي، والقتل بما يعم هو دين الخوارج الأوائل، وجاء خوارج عصرنا ففجروا بالمساجد التي أمر الله بإعمارها، وتطييبها، والأسواق والمقرات الحكومية، فقلبوا أعاليها أسافلها، في سبيل الوصول لقتل شخص معين لهم يضحون بعشرات من أهل القبلة، ويستدلون بمسألة التترس وحديث: «كنا نبيت المشركين»[2]، وغير ذلك، ونسىٰ القوم أن هذا الحديث وغيره، وقياسات أهل العلم؛ إنما هو في الجهاد الشرعي، وفي حق ملل الكفر فأي جهاد شرعي عند القوم - قاتلهم الله - في ديار المسلمين، ثم الضحايا من الأطفال والمسنين، وممن ثبت بيقين عصمة دمائهم؛ لأنهم أهل قبلة.

وهذه حاز فيها الإخوان المسلمون قصب السبق، فقد اخترعوا للأمة الإسلامية، وسنوا لها صناعة المتفجرات، فاخترعوا الأحزمة الناسفة، والسيارات المتفجرة، وحد علمي لم أقف علىٰ سابق للقوم في هذا الباب، وبئس السابق خاصة إذًا كان السبق في فتح باب شر عظيم علىٰ الإسلام والمسلمين، وهي من صور القتل العام يقول العشماوي: «جاءنا أحد الإخوة المختصين بالكيمياء، وقال إنه وجد مادة جيدة يمكن، وأن نركب منها المفرقعات المطلوبة، وهي مادة «نيترات الأمونيوم، -يضاف إليها السولار

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٣/ ٥٠٠).
(٢). متفق عليه.

العادي مع التجفيف في أفران خاصة مع التقليب المستمر»، وقال: إن هذه المادة شديدة الانفجار.

واخترت حجرًا ضخمًا حوالىٰ ٨ أمتار مكعبة، ووضعت العبوة، ثم فجرت العبوة، وإذا بهذه الصخرة الضخمة قد أصبحت، وكأنها «بودرة»، ولم يبق منها شيء، كانت النتيجة مذهلة، وغريبة جدًا، واعتمدنا هذا النوع من المفرقعات الذي سوف نستعمله إن أردنا، وأمرتهم بصنع كمية ١٠ كيلو أو ١٥ كيلو من هذه المادة، وتعبئتها، وتخزينها في مكان أعددته لهم.

ويقول أيضًا: «قتل الناس عن طريق السيارات المفخخة لإرهاب الناس وقتلهم رجالا وأطفالا ونساء ابتكره قسم الإنشاء بقيادة صلاح شادي، قام بتفجير عربة محملة بالمتفجرات في حارة اليهود في ٥-٦-١٩٤٨م، ثم أتبعها بتفجير عربة يد بنفس المكان بتاريخ١٩-٧- ١٩٤٨ في رمضان، وقُتل في هذه الحادثة مفجر العربة وعدد من المارة الذين لا حول لهم ولا قوة إلا أنهم يمرون بنفس الشارع»[١].

قال محمود الصباغ في محاولة اغتيال إبراهيم باشا رئيس الوزراء المصري آنذاك: «كان التفكير أن يصطدم مصطفىٰ كمال بسيارة إبراهيم باشا بسيارة مجهزة بعبوات ناسفة فتنفجر السيارتان بمن فيهما»[٢].

الأحزمة الناسفة: يقول أحمد رائف نقلًا عن سعد حجاج عضو التنظيم السري عن قصة الحزام الناسف: «إن الحزام الناسف كان فكرة عند الجماعة، وكنت أنا المرشح لحمل هذا الحزام، واحتضان عبد الناصر والموت معه»[٣].

---

(١) انظر: «النظام الخاص» العشماوي (ص: ٩٣).
(٢) انظر: «التنظيم الخاص» محمود الصباغ (ص: ٢٤٢).
(٣) انظر: «صفحات من تاريخ الإخوان» أحمد رائف (ص: ٥٤٢).

في صناعة المتفجرات يقول محمود الصياغ: «وتم تصنيع المتفجرات التي لا تتوفر بالسوق كقطنة البارود، وساعات توقيت الانفجار، وأسسوا مصنعًا خاصًا لهذا الغرض تحت إشراف علام محمد أستاذ الكيمياء بالكلية الحربية، وتعين كل عماله وموظفيه من أعضاء التنظيم الخاص، ظاهِرُهُ تصنيعُ البلاط، وفي نفس الوقت تستخدم آلاته في تصنيع قطنة البارود (المادة الرئيسية التي تصنع منها المتفجرات) ذو قوة هائلة في التدمير»[١].

ومن المعلوم بالضرورة أن استخدام المتفجرات بأنواعها أخطر أنواع القتل الجماعي، وأخذ تنظيم القاعدة فكرة تصنيع المتفجرات، والسيارات المتفجرة، والأحزمة الناسفة من جماعة الإخوان المفلسين.

وخلال عقدين من الزمن تجرعت بلاد التوحيد من سم التفجيرات من قتل وسفك للدم وهدم للمباني، بل وصل الأمر لبيوت الله من قبل تنظيم القاعدة وداعش، وحصلت تفجيرات بطول بلاد الإسلام، وعرضها بسببهم، ومن أشهر عمليات الأحزمة الناسفة محاولة اغتيال الأمير محمد بن نايف حفظه الله.

وكم كشف أسود التوحيد من رجال الأمن من أوكار لأذناب ابن لادن، والظواهري، تصنع فيها المتفجرات، وأما داعش، فحدث، ولا حرج عن تصنيعهم المتفجرات.

وقد ثبت بشكل قاطع أن كل خارجي مارق يلف علىٰ جسده حزاما ناسفًا، حتىٰ إذًا ضاق عليه الأمر فجّر نفسه، وحصلت حوادث كثيرة في بلادنا وغيرها بهذا الأسلوب، منها قائد تنظيم القاعدة ببلادنا العوفي فجر نفسه

(١) انظر: «حقيقة التنظيم الخاص» محمود الصياغ (ص: ٧٢).

قـرب المسـجد النبـوي[١].

ومـن اللطائـف أن العمليـات الانتحاريـة فكرتهـا أصـلًا مـن الوثنييـن شـعب اليابـان، وسيرلانكا؛ حيث ذاع صيت العمليات الانتحارية أثناء الحرب العالمية الثانيـة عندمـا قـام طيـارون انتحاريـون مـن اليابـان بتفجير طائراتهـم بتوجيههـا إلىٰ الأسـاطيل الأمريكيـة، وكانـت تعـرف بعمليـات الكاميـكازي اليابانيـة، وكذلـك استعمل هـذا الأسـلوب مـن قبـل الانفصالييـن في سـريلانكا الذيـن كانـوا يعرفـون بنمـور التاميـل.

فسلف جماعة الإخوان هـم الوثنيـون مـن اليابـان وسيرلانكا، فإن قـال قائل: مـا الفـارق بيـن القتـل الجماعـي عنـد الأجـداد، والقتـل الجماعي عنـد الأحفاد؟

الجـواب: إن السـيارات، والأحزمـة الناسـفة تفعـل مـا لا تفعلـه عشـرات السـيوف عنـد أجدادهـم الأوائـل.

(١) قتـل بحـي العوالـي بجـوار المسـجد النبـوي بعـد محاصرتـه فجـر نفسـه بالحـزام الناسـف الـذي عليـه. يـوم ١٨ أغسـطس ٢٠٠٦ (قنـاة الإخباريـة وغيرهـا).

الأصل الثاني والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

التكفير العام لمختلف طوائف المجتمع المسلم

يقع التكفير عند الخوارج الأوائل والمعاصرين بالجملة، وإثبات الإسلام عندهم بالحبة.

ذكر المبرد في «الكامل»: «جاء مولىٰ لبني هاشم إلىٰ نافع فقال له: إن أطفال المشركين في النار، وإن من خالفنا مشرك، فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال»[1].

فكل من يخالف الخوارج فهو من جملة المشركين أما التكفير بالجملة عند خوارج عصرنا، فجماعة الإخوان لها السبق في فتح هذا الباب من الشر علىٰ الأمة.

ومر معنا كلام العشماوي أنه بدراستهم العقيدة التي صاغها لهم سيد قطب في عشر صفحات! ! -، يفهم منها أن الناس قد بعدوا عن دينهم، وأنهم فعلًا ليسوا بمسلمين، ويترتب علىٰ هذا الإحساس أمور كثيرة وخطيرة، منها: اعتبار الناس كفَرةً، وعدمُ أكلِ ذبائحهم، ولا التزوج منهم[2].

وهذه أمثلة عديدة من القوم أنفسهم، وممن علىٰ نفس الفكر يعترفون بحصول خلل في أفراد تنظيماتهم من فكر سيد قطب، وأنقل أشهرها هنا:

يقول أبو مصعب السوري مؤرخ تنظيم القاعدة الحروري: «جسَّد كتاب(المعالم)، وفكر سيد عمومًا فكر الحاكمية والتمايز والمفاصلة،

(١) انظر: «الكامل في اللغو والأدب» (٢/ ١٧٦).

(٢) سبق.

وبالتالي الحكم بالكفر والردَّة علىٰ أنظمة الحكم القائمة، والدعوة الصريحة لجهادها، ورسم معالم طريق هذا الجهاد»[١].

وهذا مصطفىٰ شكري أمير جماعة التكفير، والهجرة، وهو الذي كان عضوا بجماعة الإخوان، وسجن علىٰ هذه التهمة، ثم انقلب فكره إلىٰ الفكر التكفيري الصرف الذي لا مواراة فيه، ولا تدليس، وكفر جماعته السابقة عن بكرة أبيها يقول: «إن قول لا إله إلا الله أو فعل شعيرة من شعائر الإسلام ليست برهانًا كافيًا علىٰ أن صاحبها مسلم»[٢].

وهذه فتوىٰ علىٰ موقع المقدسي حول التكفير العام يقول فيها: «أخي السائل–وفقك الله لكل خير–اعلم أن جيوش الحكومات الطاغوتية وشرطتها وجميع أجهزتها الأمنية بما فيها فرق مكافحة الإرهاب هم مرتدون بأعيانهم»[٣].

ونقلنا لسيد فضل التكفير للمجتمعات التكفير بالجملة، وإثبات الإسلام بالحبة، والحبتين، والثلاثة، ولا زيادة.

والرد علىٰ تكفير خوارج عصرنا لعامة الأمة إلا الشذاذ من الآفاق ممن علىٰ **منهجهم وطريقتهم من أوجه:**

الوجه الأول: المسائل والقضايا المتعلقة بالإسلام والإيمان والكفر والنفاق مسائلُ عظيمة جدًا، فإن الله علّق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار، فلا ينبغي أن يخوض فيها إلا الراسخون من أهل العلم.

---

(١) انظر: «مختصر مسار الصحوة الإسلامية» (ص: ٣٨-٣٩).

(٢) انظر: «التكفير والهجرة وجها لوجه» (ص: ١٧٩ -١٨٠).

(٣) انظر: «رقم: السؤال: ١١١٨ القسم: الفقه وأصوله».

الوجه الثاني: التكفير لأهل القبلة أمر خطير يترتب عليه أمور خطيرة، فهو سبب في ضياع الكليات الخمس التي اتفقت الشرائع على حفظها، وهو سبب في سفك الدماء - واستباحة ذلك، واعتبروه تقربًا إلى الله حسب زعمهم الفاسد-، واستحلال الأموال، وأعراض الناس مما ينتج عنه إتلاف المنشآت وزعزعة الأمن وإخافة الآمنين.

الوجه الثالث: الأصل في المسلمِ الظاهرِ العدالةِ: بقاءُ إسلامِه، وبقاءُ عدالته حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي.

الوجه الرابع: شدد الشارع على تكفير المسلم الواحد وتوعد فكيف بتكفير الملايين من أهل القبلة ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذًا قال الرجل لأخيه يا كافر، فقد باء به أحدهما»[١].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٢].

قال ابن الوزير: «إن التكفير سمعي محض لا مدخل للعقل فيه، وإن الدليل على الكفر لا يكون إلا سمعيًا قطعيًا، ولا نزاع في ذلك»[٣].

---

(١) رواه البخاري (٨/ ٢٦ رقم: ٦١٠٣).
(٢) رواه البخاري (٢/ ١٧٧ رقم: ١٧٤٢)، ومسلم (١/ ٨٢ رقم: ٦٦).
(٣) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير (٤/ ١٧٨).

الأصل الثالث والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

هجران الجُمَع والجماعات

قالت طائفة من البيهسية: «إذًا كفَر الإمام كفَرتِ الرعيَّة، الدارُ دارُ شركٍ، وأهلها جميعًا مشركون، وتُركت الصلاة؛ إلا خلف من تعرف»[١].

وكان السلف يعرفون عقيدة المبتدعة الحرورية بهجرهم الجُمع والجماعات، قال أبو نعيم الفضل بن دكين في إسماعيل بن سميع البيهسي الخارجي: «كان جار المسجد أربعين سنة، لم يُرَ في جمعة ولا جماعة!!»[٢].

ولذلك الفارق ينص أهل السنة في عقائدهم أن من حافظ علىٰ صلاة الجماعة بريء من منهج الخوارج، وقال ابن المبارك في سياق ذكره عقيدة أهل السنة: «ومن قال الصلاة خلْفَ كلِّ بَرٍّ وفاجر، ولم يرَ الخروج علىٰ السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح؛ فقد خرجَ من قولِ الخوارج أوله وآخره»[٣].

وسيد قطب كان لا يصلي الجمعة والجماعات، قال علي العشماوي: «إنه لما جاء وقت صلاة الجمعة، فقلت لسيد قطب دعنا نقم، ونصلي، وكانت المفاجأة أن علمت -ولأول مرة- أنه لا يصلي الجمعة، وقال: إنه يرىٰ أن صلاة الجمعة تسقط إذًا سقطت الخلافة، وأنه لا جمعة إلَّا بخلافة!»[٤].

وهذا أبو قتادة: ألَّفَ رسالة بعنوان: (مساجد الضرار)؛ فكلُّ المساجد التي تخالفه: مساجد ضرار، وأمر بهجران الصلاة فيها.

---

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١/ ١٠٣)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٨٨).
(٢) رواه العقيلي في الضعفاء (١/ ٧٨)، وجود إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (٧/ ١٣٤٢).
(٣) انظر: «شرح السنة» للبربهاري (ص: ١٢٩).
(٤) انظر: «التاريخ السري» (ص: ١١٢).

وهـذا المقدسـي يقـول: «ونـوَّابُ الطواغيـت-في الصـلاة عندنـا- لا نـرىٰ الصـلاة خلفهـم؛ لأنهـم منهـم، وليسـوا منَّـا، بـل ننهـىٰ عنهـا، ونأمـر بإعادتهـا لمـن صلَّـىٰ خلفهـم»[١].

وغـلا خـوارجُ عصرنـا علـىٰ أسـلافهم؛ لأنهـم تجـاوزوا هجرانهـا إلـىٰ الأمـرِ بهدمهـا؛ لأنهـا مسـاجد ضـرار، يقـول أبـو قتـادة: «وممـا تدخـل في معنـىٰ مسـجد الضـرار، وينطبق عليها الوصفُ الشرعي، تلك المساجد التي بناها الطواغيت؛ لتُذكَر فيها أسماؤهم، وتسمَّىٰ بهم»[٢].

وهـذه شـهادة أحـد منظِّريهـم، يبيـن فداحـة هـذه الفتوىٰ، حيث قـال: «حكَموا علـىٰ مسـاجد المسـلمين لظنـون وشـبهاتٍ واهيـة ضعيفـة، لا ترقـىٰ إلـىٰ درجـة الدليـل؛ بأنهـا مسـاجد ضـرار، وأنَّ الصـلاة فيهـا لا تجـوز.

فانعكـس ذلـك سـلبًا علـىٰ أخـلاقِ وسـلوك وعبـادة المسـلمين؛ فتُرِكَـتِ الجُمعـة والجماعـات، وهُجِـرتْ المسـاجد - علـىٰ قلَّتهـا في بـلاد الغرب-مـن المصليـن؛ حتـىٰ أصبـح مـن المألـوف علـىٰ المسـامع إن سـألت أحدهـم عـن سبب هَجرهِ للمساجد والجماعات العامة-رغـم مجاورتـه للمسجد-بأن يقـول لـك - بـكل بسـاطة -: إنهـا مسـاجدُ ضـرار، لا تجـوزُ الصـلاة فيهـا»[٣].

وهـذه رسـالة مـن أخبـث الرسـائل في هجـران الجمـع والجماعـات لأحـد منظـري فكـر القاعـدة مـن أبنـاء هـذه البـلاد وهـو المطيـري تبيـن مرتكـز خـوارج العصـر في هجـران الجمـع والجماعـات.

(١) انظر: «هذه عقيدتنا» (ص: ٣١).
(٢) انظر: «رسالة بعنوان: مساجد الضرار» (ص: ١).
(٣) انظر: «رسالة: صفة مساجد الضرار» عبد المنعم مصطفىٰ حليمة؛ أبو بصير.

يحسن هنا نقل رسالة من أخبث الرسائل التي تبين مرتكز خوارج العصر في هجران الجمع والجماعات، وعلاقة الهجران بتكفير الحاكم المسلم، يقول المطيري: أحد منظري فكر القاعدة هلك في أحداث التفجيرات بالرياض.

يقول: «لا يخفىٰ أن الصلوات الخمس من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة، ولكن حينما تكون الدار دار كفر، ويلبس علماء السلاطين علىٰ الناس بأنها دار إسلام، ويحكمها الزنادقة، والطواغيت يترتب علىٰ إقامتها في تلك الدار عدة مفاسد حقيقية.

فمن هذه المفاسد علىٰ سبيل المثال:

- إضفاء الشرعية علىٰ النظام الحاكم الطاغوت، إقرار ضمني للكفر بل هو رضىٰ به صريح.
- مخالطة الكفار في مساجد الضرار.

ولا شك أن المساجد في دار الكفر يجتمع فيها المؤمن، والكافر، ويختلطا فلا يمكن التمييز بينهما بحال، بل إن مساجدهم يحضر الصلاة فيها أهل الردة والكفر، من عساكر الطاغوت وغيرهم.

وهذا كما أنبه علىٰ أمر هام، وهو أن البعض قد يردد خلف المؤذن الكافر (الذي قد تلبس بكفر من إيمان بالطاغوت ونصرة له وغير ذلك من النواقض)، ويعتبره أذانًا صحيحًا، لذا فهذا لا يعتبر أذانًا صحيحًا؛ لأنه قد أخل بالشرط الأول، وهو الإسلام، والشرط الرابع، وهو العدالة.

وقال أيضًا: «لا شك أن صلاة الجمعة في دار الكفر تشتمل علىٰ عدة مخالفات شرعية منها:

- أنها تلبس علىٰ الناس دينهم بأن الدار دار إسلام، وهي بخلاف ذلك.

- أنها تقام بإذن السلطان الطاغوتي المتسلط في هذه الدار.

- أنه يتم الدعاء فيها لولي الأمر الكافر بالنصر، والتمكين علىٰ الأعداء.

- أنه لا يمكن أن يعلن في خطبتها التوحيد، وتكفير الطواغيت.

- بل إنه لا يمكن أن يعلن فيها نصرة المسلمين في البلدان الأخرىٰ.

- أن الخطيب يتقاضىٰ مرتبًا شهريًا علىٰ هذه الخطب.

تأمل تبريراته بهجر الجمع والجماعات إبليس ربما يعجز عن الإتيان بمثلها.

وعلاقة هجران المساجد بكفر الحاكم واضحة جدًا

الأصل الرابع والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم
استحلالهم نساء أهل القبلة، واغتصابهن بدعوىٰ أنهنَّ سبايا

البيهسية استحلت القتل، والسبي علىٰ كل حال[١]. ونقلت كتب الفرق كثيرًا من القصص حول هذا، وأنه منهج الخوارج عمومًا.

فقد جاء عند اليعقوبي أن نجدة بن عامر الحنفي -الحروري- قد خرج في أيام ابن الزبير بناحية اليمامة ثم صار إلىٰ الطائف، فوجد ابنةً لعمرو بن عثمان بن عفان قد وقعت في السَّبي؛ فاشتراها من ماله -بمائة ألف درهم- وبعث بها إلىٰ عبد الملك»[٢].

قبح الله الخوارج الأجداد، من كان جدها الخليفة الراشد البار صهر رسول الله تسبىٰ؟!.

وخوارج عصرنا ساروا علىٰ طريقة الأجداد، يقول أبو عبيدة، وهو من قيادات الجماعة المسلحة بالجزائر الذي استفاد من العفو العام الذي سنته الحكومة الجزائرية للتائبين: «أن النساء تعتبر غنيمة حربٍ خلال العمليات، ويقتاد الإسلاميون المسلحون النساءَ إلىٰ زوابري، وحرَّاسه؛ وهم حوالي عشرة رجال؛ ليستبيحوهُنَّ بشكل مكثف، ثم يعطوهنَّ إلىٰ بقية أعضاء الجماعة»[٣].

ورسالة خوارج الجزائر إلىٰ أبي بصير تصف الحالة التي وصلت إليها

---

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١/ ١٠٣)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٨٨).
(٢) انظر: «تاريخ اليعقوبي» (٢/ ٢٧٢).
(٣) انظر: «جريدة الراية» بتاريخ: الأحد (٢٥ شعبان ١٤٢٢هـ).

الساحة الجزائرية، فقالوا: (ظهور فتاوىٰ الفرقة الضَّالة التي تكفِّر الشعب الجزائري، وتُجيز قتلَ النساء والوِلدان والسَّبيَ، وباختصار: تحويلُ مجرىٰ الحرب من قتال الحكَّام المرتدِّين، إلىٰ جبهةٍ جديدة هي عموم الشعب[(١)].

وهذا أبو قتادة يجبن عن التصريح بعقيدته في جواز سبي نساء وذراري الحرائر من أهل الجزائر فيقول: «الآن علىٰ أرض الجزائر عَلِمَ كلُّ إنسانٍ أنَّ هذه الدولة ليست بإسلامية، وعُذْرُ الجهل لجنود الجزائر لا وجودَ له، وكلُّ جنديٍّ علىٰ أرضِ الجزائر مع الدولة وطائفتها هو كافرٌ بالله مشرك، خالدٌ في جهنم، حلالُ الدَّم، وحلال العرض، تبقىٰ قضية سبايا المرتدين هذا فيه خلاف»[(٢)].

يقول الشيخ الدكتور محمد الفيفي عضو لجنة المناصحة للموقوفين من أصحاب هذا الفكر، نقلًا عن أحد الموقوفين العائدين من أفغانستان: «أنه كان يسمع في معسكرات التكفير من يقول متىٰ يأتي هذا اليوم الذي نسبي فيه السعوديات؟»[(٣)].

وأما جماعة الإخوان المسلمين فلم أجد كلامًا لهم حول سبي نساء أهل القبلة صريحًا.

---

(١) انظر: «مجموعة رسائل» لأبي بصير الطرطوسي، رسالة من مجاهدي الجزائر (ص: ١-٢).
(٢) انظر: «مقالات بين منهجين» مقالة رقم: (٤٧).
(٣) شريط سمعي بعنوان: «تجربتي مع الموقوفين» للشيخ الدكتور محمد الفيفي عضو لجنة المناصحة للموقوفين الأمنيين.

الأصل الخامس والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

التكفير بما ليس بمكفر

هذا الأصل يدخل في أصل سابق تطرقت إليه، وهو التكفير، لكن نظرًا لاتفاق الأوائل والمعاصرين علىٰ التكفير بأمور ليست من المكفرات فآثرت جعله أصلًا مستقلًا.

والتكفير بما ليس بمكفر يدخل فيه ثلاث صور من صور التكفير وهي:

١ـ التكفير بأمر مشروع، ومندوب، ومع ذلك اتفق السابق واللاحق علىٰ التكفير به.

٢ـ التكفير بأمر مباح.

٣ـ التكفير بالمعصية.

ولكل من الأقسام الثلاثة أمثلة من السابقين واللاحقين فيقال:

التكفير بأمر مشروع هو تكفير الخوارج لعلي ﵄، فظاهر الآثار الواردة في تكفيرهم لعلي ﵁ أنه حكم الرجال في دين الله، وأنه محا نفسه من أمير المؤمنين.

فأثبت لهم ابن عباس مشروعية الأمرين من كتاب الله، وسنة نبينا ﷺ، وكان هذا سبب رجوع ألفين منهم، وسبق أن مرت قصة مناظرة الخوارج في أول المبحث[1].

---

(١) سبق.

وأما تكفيرهم بالمعصية، فهذا أشهر من نار على علم، ويكاد يطبق المؤرخون، وكتَّاب الفرق على أن كافة فرق الخوارج تكفر بالمعصية، خلا النجدات على اضطراب في النقل عنهم. والإباضية وخوارج عصرنا على درب أسلافهم ساروا، فكفروا بالمشروع والمعصية، وفاق الأحفاد للأجداد في تكفيرهم بالمباحات، فلم أجد مثالا له عند السابقين، وهاك نقولات قاطعة في بابها.

ومر معنا قريبًا تكفير جماعة الإخوان للنقراشي، وسببه أنه حل جماعتهم، فقال محمود عساف: «إنه حل جماعتهم، واعتقل قادتهم وصادر ممتلكاتهم، فكانت خيانة صارخة مما يوجب قتل هذا الخائن شرعًا، ويكون قتله فرض عين على كل مسلم ومسلمة، وهذا ما حدث له من بعض شباب النظام الخاص للإخوان المسلمين»، وأضاف قائلًا: «لا يمكن أن يلام شاب مسلم أو شباب مسلمون اتحدوا على قتل صاحب هذا القرار الداعي للكفر بالله وهو يرى أنه مسلم»[1]. وهذا نقلاً صريحا في التكفير بما ليس بمكفر، فلو رأى الحاكم حل جماعةٍ وتنظيم معينٍ فإنه يصل لحد الكفر عندهم!

التكفير بالمعصية: رغم أن خوارج عصرنا يتهربون من التصريح بتكفير المسلمين لكن للقوم سقطات في هذا الباب.

يقول سيد قطب: «والإسلام منهج للحياة كلها، من اتبعه كله فهو مؤمن وفي دين الله، ومن اتبع غيره -ولو مرة واحدة- فقد رفض الإيمان، واعتدى على ألوهية الله، وخرج من دين الله مهما أعلن أنه يحترم العقيدة، وأنه مسلم»[2].

---

(١) كتاب حقيقة التنظيم الخاص محمود عساف (ص: ٤٤-٤٥).
(٢) انظر: «الظلال» (٢/ ٩٧٢).

وقال سيد فضل: «ويلاحَظُ أنَّ بعضَ الدول التي تدّعي أنها إسلامية، تحكُم بالكتاب والسُّنة، وتُطبِّق بعضَ الحدود الشرعية؛ تمنح التراخيصَ للبنوك الرِّبوبية؛ لمزاولةِ نشاطها في تلك الدول، وهذا يكفي -وحدَهُ-؛ لتكفير مثل هذه الدول»[١]، فيكفر هنا بالربا.

ورأيت جمعًا منهم يكفرون بالربا، منهم ابن لادن حيث يقول عن مذكرة النصيحة التي رفعت لولاة أمورنا خلال أحداث الخليج، والتي ينبغي أن تسمىٰ مذكرة الفضيحة؛ لأن وسائل الإعلام العالمية نشرت صورها حيث قال: «وكان من أخطر ما بيَّنوا هو الشرك بالله المتمثِّل في التشريع، وسنِّ القوانين الوضعية؛ التي تستبيح المحرمات، والتي من أشنعها التعامل بالرِّبا المتفشِّي في البلاد، وذلك من خلال مؤسسات الدولة، وبنوكها الربوية؛ التي تُزاحِمُ أبراجُها مآذنَ الحرمين!»[٢].

ثم إن أسامة بن لادن قد كفَّر الملك فهد في لبسه قلادة عليها إشارة صليب، حيث قال في حقِّه-مخاطبًا الشيخ عبد العزيز بن باز -: «وحين علَّق الملكُ الصَّليبَ علىٰ صدرهِ، وظهرَ به أمام العالم فرحًا مسرورًا، تأوَّلتم فعله، وسوَّغتموه مع شناعته وفظاعتهِ، رغم وضوح أنَّ هذا الفعلَ كُفر، والظاهرُ من حال فاعله الرِّضا والاختيار عن علم»[٣].

والجواب على هذا من أوجه:

هذه الحادثة عبارة عن قِلادة تلقَّاها الملك فهد عند زيارته بريطانيا، وهي تدخل في المجاملات بين الرؤساء والملوك؛ فقد جرت العادة أن يهدىٰ

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٩٤٢-٩٤٣).

(٢) انظر: «رسالة إعلان الجهاد علىٰ الأمريكان المحتلين» (ص: ٧ - ٩).

(٣) انظر: «رسالة إلىٰ ابن باز» (ص: ٤).

الضيف أوسمة، وقلائد، ولعل إحداها كانت علىٰ شكل صليب؛ فكفَّر ابنُ لادن الملكَ بموجبها.

وقبول الهدية من الكافر ليس فيه محذور شرعي، وقد قبل النبي ﷺ الهدية من الكفار.

أما وجود علامة الصليب علىٰ تلك الهدية فلا يدل علىٰ كفر لابسها بالإطلاق، بل لو لبسها الإنسان عامدًا لكان في حقِّه معصية، وفي كتب الفقه: «مَنْ تَزَيَّا بزيّ الكفار؛ مِن لبس غيار، وشدّ زِنَّار، وتعليقِ صليب في صدره حرُمَ، ولم يكفُر»[١].

فكيف إذًا كان لابسها غير قاصد ولا يعلم.

وسئل المقدسي: إذًا تزوَّجت المسلمة بكافر، أو مسلم بمرتدَّة، هل يعتبر هذا الأمر ردَّة وكُفْرًا من المسلم؛ لأنه استحلَّ فرْجًا محرَّمًا؟ فقال: «نعم، عقدُ الزواج يجعل المرأة حليلةً للرجل، فمن عقدَ علىٰ من لا يحلُّ له الزواجُ منها، فقد استحلَّ حرامًا استحلالًا عمليًّا يكفر به، إن اجتمعت شروطُ التكفير بحقِّه وانتفَتْ موانعه»[٢].

وإن كان لا ينبغي لمسلمة ترجو الله، والدار الآخرة أن تتزوج بكافر، لكن لو فعلت ذلك ففعلها ليس من نواقض الإسلام.

والعصاة عند أهل السنة والجماعة تحت المشيئة يوم القيامة إن لقوا الله ولم يتوبوا؛ إن شاء الله عذبهم، وإن شاء غفر الله لهم وأدخلهم الجنة.

---

(١) انظر: «الفروع لابن مفلح» (٦/ ١٦١).
(٢) انظر: «أجوبة أسئلة اللقاء المفتوح لأعضاء شبكة شموخ الإسلام» (٢١).

ولـم يكـن النبـي ﷺ يعامـل العصـاة كمـا يعامـل المرتديـن الخارجيـن عـن الإسلام، ولا أدل علىٰ ذلك من إقامة الحدود الشرعية، فعلىٰ الرغم من أن كل ما ترتب عليه حد فهو من الكبائر، إلا أن الشرع عاقب كل جريمة بحسبها، فالسارق تقطع يده، وشارب الخمر يجلد، وكذلك الزاني غير المحصن، ولو كانت هذه الكبائر كفرًا لوجب قتل هؤلاء جميعًا ما لم يتوبوا. وفي قصة ماعز والغامدية أعظم دلالة علىٰ ذلك، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

وأما تكفيرهم بالمباحات: فهذا من المضحكات عند خوارج عصرنا، وكم لخوارج عصرنا من المضحكات المبكيات يقول المقدسي: «لذا فنحن نعتقد أنَّ تعليق هذه الشعارات، وتلك الأعلام عن علمٍ بما تعنيه وترمز إليه، واختيارٍ دون إكراه حقيقي، أو تأويلٍ سائغ، ليس معصيةً فقط، بل هو كفر ومروق، يُصنفُ صاحبه ويضعه في صفوف الكفار والمشركين، ويعامل في الدنيا عند مواجهة أولياء الرحمن لأولياء الشيطان بمعاملتهم»[1].

هكذا الفتوىٰ (بنون العظمة)، من يحمل علم بلاده فهو كافر مرتدٌّ، يستحق الخلود في النيران مع هامان وفرعون وأبي بن خلف؛ لأنه ارتكب ناقضًا لا يُغتفر عند حرورية عصرنا، ثم استحلَّ دمه، ومازال الناس - قديمًا وحديثًا - يرفعون هذه الأعلام منذ فجر الإسلام وقبله، ولم ينقل عبر التاريخ أنَّ أحدًا كُفِّر بسبب رفعهِ قطعةَ خِرقة.

ومنها تكفيرهم للجيوش بسبب القَسم، الذي ينطق به أفراد الجيوش والشُّرَط، قال- معدِّدًا أسبابَ تكفيره للجيوش: «وهناك الوعد، والعهد، أو

(١) انظر: «كشف النقاب» (ص: ١١٢).

العقد، والقسَم المطلق الذي يلتزمه أفراد الجيش ونحوهم، أو الاتِّفاقُ العام الذي يظهرونه»[١].

ومن تكفيرهم بالمباحات: تكفيرهم للتشريعات الإدارية التي يقوم بها ولاة أمورنا، ولا تدخل في المسائل الشرعية البتة، ولا تدخل في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله قطعا، من ذلك قول أحدهم: «العنوسة بين النساء السعوديات بلغت ذروتها، ومع ذلك بحكم القانون الجائر لا يُسمح للمرأة السعودية أن تتزوج ممن ترضىٰ دينه وخلقه ممن لا ينتمي لحدود الوطن السعودي...، وكذلك الرجل السعودي لا يحق له أن يتزوج من خارج السعودية إلا بعد أن يبلغ من العمر عتيًا ووفق شروط تعجيزية، وبعد موافقات ملكية خاصة ما أنزل الله بها من سلطان».

فسن، وتقنين زواج السعودي من غير بلاده أو زواج السعودية من غير بلدها تشريعات لا دخل لها بكفر أو إيمان.

فإذًا رأىٰ ولي الأمر المصلحة في تقنين مثل ذلك فأعظم أحواله أنه يدخل في تقييد المباح.

فهذا الخليفة الراشد عمر لما بلغه أن بعض الصحابة تزوجوا كتابيات منعهم من ذلك وقال: «والله لأفرقن بينهم قمنة حقرة[٢]»[٣].

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: «اعلم أنه يجب التفصيل بين

(١) انظر: «الإشراقة» (ص: ٦-٧).

(٢) أي: ذليلين حقيرين.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٧١٤)، والطبراني في الكبير (١٤/ ٢٤٨ رقم: ١٣٠١٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وصححه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١١/ ١٥ رقم: ٦).

النظام الوضعي الذي يقتضي تحكيمه الكفر بخالق السماوات والأرض، وبين النظام الذي لا يقتضي ذلك.

وإيضاح ذلك: أن النظام قسمان: إداري وشرعي: أما الإداري الذي يراد به ضبط الأمور وإتقانها علىٰ وجه غير مخالف للشرع، فهذا لا مانع منه، ولا مخالف فيه من الصحابة فمن بعدهم، وقد عمل عمر ﵁ من ذلك أشياء كثيرة ما كانت في زمن النبي ﷺ ككتبه أسماء الجند في ديوان لأجل الضبط، ومعرفة من غاب ومن حضر، كما قدمنا إيضاح المقصود منه في سورة بني إسرائيل في الكلام علىٰ العاقلة التي تحمل دية الخطأ، مع أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك، ولم يعلم بتخلف كعب بن مالك عن غزوة تبوك إلا بعد أن وصل تبوك ﷺ، وكاشترائه -أعني عمر ﵁- دار صفوان بن أمية وجعله إياها سجنًا في مكة، مع أنه ﷺ لم يتخذ سجنًا هو ولا أبو بكر ﵁، فمثل هذا من الأمور الإدارية التي تفعل لإتقان الأمور مما لا يخالف الشرع لا بأس به، كتنظيم شؤون الموظفين، وتنظيم إدارة الأعمال علىٰ وجه لا يخالف الشرع، فهذا النوع من الأنظمة الوضعية لا بأس به، ولا يخرج عن قواعد الشرع من مراعاة المصالح العامة»[(١)].

ومن تكفيرهم بالمباحات: تكفيرهم للعمالة التي تعمل بالأجر اليومي بمصر، وملخص ذلك أن بلاد مصر عانت من الجماعات الإرهابية التي عاثت فسادا في جزيرة سيناء، وإذا ضيق الخناق عليها هربت إلىٰ غزة عن طريق أنفاق محفورة بين الجانب المصري، وقطاع غزة فقررت الحكومة المصرية بناء جدار عازل للحفاظ علىٰ أمنها وأرواح أهل القبلة.

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٢٦٠).

وهـذه فتـوىٰ المقدسـي في العمـال الذيـن لا هـمّ لهـم مـن المشـاركة في بنـاء الجـدار إلا كسـب دراهـم معـدودة لسـد أفـواه جائعـة، وربمـا الغالـب منهـم لا يعلـم ماهيـة العمـل الـذي يعمله، يقـول المقدسـي في سؤالٍ ملخصـه: مـا حكـم العمـال الذيـن يعملـون في الجـدار الفـولاذي بيـن حـدود مصـر وغـزة: «إنَّ هـؤلاء العمـال يعلمـون أنَّ المسـلمين في غـزة محاصـرون، ويعلمـون أيضًـا أنَّ بنـاء هـذا الجـدار لـو كُتـب لـه النجـاح سـيؤدي إلـىٰ هـلاك المسـلمين في قطـاع غـزة، ويعلمـون أيضًـا أنَّ حكومتهـم بهـذا الحصـار والجـدار توالـي اليهـود وتسـاعدهم وتخدمهـم في القضـاء علـىٰ أهـل غـزة لاسـيما المجاهديـن، وعلـىٰ هـذا فـإنَّ هـؤلاء العمـال ببنائهـم للجـدار يشـاركون حكومتهـم في مـوالاة اليهـود ومظاهرتهـم ومناصرتهـم علـىٰ المسـلمين في غـزة، وكفـىٰ بهـذا الفعـل ردة عـن الديـن، وكفـرا بـالله العظيـم»[1].

وأمـا التكفيـر بأمـر مشـروع، بـل منـدوب فنظائـره عنـد خـوارج عصرنـا كثيـرة، وهـذه بعـض أمثلتـه:

قـال ابـن لادن: «الحـكام الذيـن يريـدون حـلَّ قضايانـا، ومـن أهمِّهـا القضيـة الفلسـطينية، عـبر الأمـم المتحـدة، أو عـبر أوامـر الولايـات المتحـدة، كمـا حصـل بمبـادرة الأميـر عبـد الله بـن عبـد العزيـز في بيـروت، ووافـق عليهـا جميـع العـرب، والتـي بـاع فيهـا دمـاء الشـهداء، وبـاع فيهـا أرض فلسـطين، إرضـاءً ومناصـرة لليهـود وأمريكـا علـىٰ المسـلمين هـؤلاء الحـكام قـد خانـوا الله ورسـوله، وخرَجـوا مـن الملـة، وخانـوا الأمـة»[2].

---

(١) انظر: «رقم السؤال: ١١١٨ القسم: الفقه وأصوله».

(٢) «شريط سمعي بعنوان النفير».

والجواب على هذا المُكفِّر مِن أوجه:

١- الـذي ينبغِـي أنْ يعْلمَـه ابـنُ لادن: أنّ تجْييـشَ الـدولِ الكافـرةِ علـىٰ بيْضـةِ الإسـلامِ، والأمـةُ الإسـلامية في أوْهـنِ قدراتهـا، وضعْفهـا -معنويًّـا وإيمانيًّـا- هـو الخيانـةُ للهِ ورسـولِه، وذلـك بالتحرّشِ بها ومحاولـةِ جلبِها لاحتـلالِ بـلادِ المسـلمينَ بهـدفِ قِتالهـم، ونجـحَ في مخططـه في جلْبِهـم لأفغانسـتانَ، فجاءَ الصليبُ ودمّرَ الشـجرَ والحجَرَ فـوقَ رؤوسِـهم، ولـم يتّعظْ الخارجيُّ المـارقُ، وبـذلَ قُصـارَىٰ جُهـدِهِ في جلبهـم لبلادِ الحرميْن كمـا سـوف نُبيِّـن، فأبطـلَ اللهُ كيـدَهُ وحفـظَ بـلادَ التوحيـدِ والسُّـنةِ بحِكْمَـةِ مُلوكِهـا وتوجيـهِ علمائِهـا، وسـوف يـأتي الـكلامُ بشـكلٍ أوسـعَ عـن هـذه الجزئيـةِ قريبًـا.

٢- الحفـاظَ علـىٰ أرواحِ أهْـلِ القِبلـةِ، وبيضـةِ الإسـلامِ، هـو قاعـدةُ الشـرعِ المسـتمرةِ، عنـد كثـرةِ الأعـداءِ، وقـوّةِ شـوْكتِهم؛ فـإنّ مُصالحَتَهـم -ولـو بشـروطٍ فيهـا إجحـافٌ للأمّـةِ الإسـلاميةِ هـي مِن سُـنّةِ الحبيـبِ المصطفَـىٰ والنبِّـي المجتبـىٰ ﷺ، وهـي مشـروعةٌ بـل يصـلُ الأمْـرُ للوجـوبِ في زمـنِ ضعْـفِ المسـلمينَ وقـوةِ أعدائهـم حفاظًـا علـىٰ بيضـةِ المسـلمينَ ودمائهـم وأعراضهـم.

٣- ابـن لادن ثبـَتَ أنـهُ عـرضَ الهدنـةَ علىٰ الغـربِ، واسـتجدَىٰ ذلـكَ، وكذلك فعَـلَ رفيـقُ دربـهِ الظواهـري؛ فقـالُ ابـنُ لادن: «ولا مانـعَ مِـن إجابتكـم إلـىٰ هدنـةٍ طويلـةِ الأمَـدِ، بشـروطٍ عادلـةِ، نَفِـي بهـا؛ فنحـن أمّـةٌ حـرّمَ اللهَ علينـا الغـدْرَ والكـذبَ، لينْعَـمَ في هـذه الهدنـةِ الطرفـان بالأمـنِ والاسـتقرارِ،

ولنبني العراقَ وأفغانستانَ؛ اللذين دمرتهُما الحرب»[١].

فلماذا كانتْ مبادرةُ السلامِ والصلحِ مِن خادمِ الحرمين الشريفين رحمه الله خيانةً للأمّةِ، وردَّةً وكفْرًا، ومبادرةُ ابن لادن والظواهري كِياسةً وفطانةً؟! فإنّ الشرعَ لا يفرّقُ بين متماثليْنِ، ولا يجمعُ بيْن متناقضيْن.

٤- أنّ الملكَ عبد الله رحمه الله عرَضَ الهدنةَ، وهو وليُّ أمرٍ، ويحقُّ له ذلكَ؛ فإنّ هذا مِن اختصاصِه، وأمّا ابنُ لادن والظواهري؛ فليسَا كذلكَ.

قال ابنُ قدامة: «وأمْرُ الجهادِ مَوكولٌ للإمامِ، والواجبُ علىٰ الرعيّةِ طاعته فيما يراهُ»[٢]..

---

(١) مقابلة مع قناة الجزيرة في الخميس (١٩/ ١٢/ ١٤٢٦هـ).

(٢) المغني (١٠/ ٣٧٠).

الأصل السادس والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم
الفظاعة في التعامل مع المخالف

من أصول الخوارج الأوائل تعاملهم مع مخالفيهم بقسوة، وشدة، وفظاعة في القتل، تشعر معها أن القوم يتلذذون بالتفنن بأفتك أنواع القتل، ولا تأخذهم بالناس رأفة ولا رحمة، فلا يعرفون حقًا لكبير أو صغير أو امرأة، أو طفل رضيع، بل وصلوا إلىٰ حدّ بَقْر بطون الحوامل، ونقلنا جزءا مما يثبت ذلك عن الخوارج الأوائل.

قال الطبري في حوادث سنة ثمان وستين: «إنَّ الخوارجَ لما خرجوا من العراق، فعدلوا إلىٰ المدائن، فجعلوا يقتلون النساء والولدان، ويبقُرونُ بطونَ الحبالىٰ، ويفعلونَ أفعالًا لم يفعلها غيرهم»[١].

تأمل الفظاعة في بقر بطون الحوامل، وتعمدهم إزهاق الحمل في بطن أمه، ويقتلون الولدان الذين لاحول لهم ولا قوة، والنساء اللاتي ينشأن في الحلية، وهن في الخصام غير مبينات، إنهم يرتكبون أفعالا قبيحة أشد القبح.

ومما نقلته كتب التاريخ من فظائع أفعالهم: أنهم «خرجوا ذات مرة فرأوا رجلًا اسمه سماك بن يزيد ومعه بنت له، فأخذوها ليقتلوها، فقالت لهم: يا أهل الإسلام إن أبي مصاب فلا تقتلوه، وأما أنا فجارية، والله ما أتيت فاحشة قط، ولا آذيت جارة لي، ولا تطلعت ولا تشوفت قط، فلما أرادوا قتلها سقطت ميتة، فقطعوها بأسيافهم»[٢].

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» (١٢/ ٧٥).
(٢) انظر: «تاريخ الطبري» (٦/ ١٢٤)، و«الكامل في التاريخ» (٣/ ٣٤٤).

لم تشف قلوب القوم بسقوطها ميتة من الرعب والخوف، فأكملوا تلذذهم بتقطيعها بالسيف.

وأبىٰ خوارج عصرنا إلا السير علىٰ خطىٰ من قبلهم حذو القذة بالقذة.

ففي أحداث مصر الأخيرة، وعندما كانت جماعة الإخوان تنظم المسيرات بعد عزل رئيسهم؛ نقلت لنا الوسائل المرئية قيام مجموعة من وحوشهم برمي شابين من فوق إحدىٰ العمائر، وهذا ملخص الحدث الذي تناقلته وسائل الإعلام:

بث ناشطون فيديو لأشخاص يلقون بحدث في السن من أعلىٰ أحد البنايات، ونجحت قوات الأمن المصري في ضبط قاتل متظاهري الإسكندرية بعد رميهم من أعلىٰ العمارات، لشابين حدثيين في واحدة من أكثر الجرائم بشاعة حينما حاصرت مجموعة يظهر فيها بعض الأشخاص الملتحين، وهم يحملون أعلاما سوداء ممن يُشتبه بأنهم من أنصار الإخوان، والرئيس المعزول، واتضح أن الجناة عناصر مؤيدة للإخوان المسلمين، حيث تمكن المهاجمون من الوصول إلىٰ سطح البناية، وقاموا بإلقاء الحجارة علىٰ الشبان، وأمسكوا بأحدهم وانهالوا عليه ضربا مبرحا كما يظهر الفيديو، ثم صعد أحدهم إلىٰ أعلىٰ الخزان، وألقىٰ باثنين منهم علىٰ الأرض[١].

وأما تنظيم القاعدة، وفروعها داعش وغيرها فقد فعلت الأفاعيل من هذا القبيل، ومن جرائمهم قتلهم العميد العثمان بمدينة بريدة حيث تسللوا لمزرعته، وقاموا بفصل رأسه عن جسده، ووضع الرأس علىٰ البطن من باب التمثيل كما تناقلت الأخبار، وقبض علىٰ الجناة، والحمد لله ثلاثة أزراقة

(١) الأحد ٢٨ شعبان ١٤٣٤هـ- ٧ يوليو ٢٠١٣م قناة العربية وغيرها.

أحدهـم ابـن أخـت المغـدور بـه، فالمغـدور بـه خالـه، واعـترف شـرعا بمشـاركة اثنيـن مـن رفقائـه بتقييـده، ونحـره وفصـل الـرأس، ووضعـه علـىٰ أعلـىٰ ظهـره، وتـم تنفيـذ حـد القصـاص بالجنـاة مـع الصلـب[1].

وقـد مر معنـا كيـف كان وحـوش الجزائـر يذبحـون الصَّبيـان، ويبقُـرون بطـون النسـاء الحوامـل، ويمثِّلـون بهـن أشـنع التمثيـل، وهـذه حادثـة مـن اعترافـات القـوم أنفسـهم عـن شـناعة هـؤلاء الأوبـاش.

وهـذه شـهادةُ قائـدٍ مـن قادتهـم لفـترةٍ طويلـة، ثـم تركَهُـم وسـلم نفسـه يُدعىٰ(مصطفـىٰ كرطالـي) يقـول فيهـا: «وبـدأ الـوازعُ الدينـيُّ يغيـبُ عـن إدارة العمـل داخـل الجماعـة؛ فقـد كنَّـا نشـهد في السـابق محاكمـات شـرعية، تقـام ضـدَّ مـن يُشـتبه في عقيدتـه؛ فيتـمُّ الاسـتماع إليـه، والتـداول في شـأنه، قبـل أن يتـم التخلي عـن فكـرة المحاكمـة الشـرعية، ويتـمُّ اعتمـاد نظـام التصفيـة الجسـدية؛ فأصبـح مسـموحًا لأمير سـرية، اتخـاذ قـرار بالمـوت ضـدَّ أيٍّ كان، مـن دون الحاجـة إلـىٰ التبيـان، أو التحـري الشـرعي، أو المحاكمـة خـلال مرحلـة زيتـوني، وحتـىٰ عنـتر زوابـري؛ ومـن ذلـك أذكـر قصـة رجـلٍ كبيـرٍ لقـيَ حتفـه علـىٰ يـد عناصـر سَـرية؛ فقـد كانـوا يسـتعملون حديثًـا نبويًـا، يقولـون فيـه بـأن الأميـر هـو الـذي يبـدأ في الأكل إن كانـوا في جماعـة؛ غيـر أنَّ أحـدَ الرجـال الذيـن كان مـع الحضـور، في أحـد الأيـام قلَّـل مـن شـأن الحديـث، وطلـبَ منهـم أن يأكلـوا معـه مـن دون تحـرُّج؛ فكان مصيـره أن ذُبـح، وقُطِّـعَ قطعًـا صغيـرة، مـن دون الحاجـة إلـىٰ فتـوىٰ، أو محاكمـة، جـزاء تهاونـه-بحسـب الجماعـة-، بحديـث شـريف.

---

(١) انظر: «الحياة»، الخميس (١٨ فبراير ٢٠١٦) العدد ٩٤٥٢ (ص: ٣).

إنها مافيا[١]، انظر - مثلاً - إلىٰ كتيبة الموت، التي كانت تنشَط في الشرارية؛ فقد كانت عبارة عن مافيا بأتمِّ معنىٰ الكلمة، تذبح وتقتل من دون أيِّ وازعٍ ديني، أو مصلحي، وقد ملأت بئرين في المنطقة بجثث الأبرياء؛ الذين قُتلوا من دون سببٍ شرعي»[٢].

هذه شهادة رجل من القوم أنفسهم يقول عن فرع القاعدة: إنها مافيا عصابات الإجرام التي لا يحكمها دين، ولا ملة، ولا شريعة.

وأما داعش -وما أدراك ما داعش- فقد سبقت من قبلها، وأتعبت من بعدها، وأنستنا جميع الأهوال والمصائب التي حصلت من التنظيمات السابقة.

فقد تجرد من كل معنىٰ للإنسانية والرحمة، فهو لا يعرف إلا سفك الدماء، وإقامة حفلات الموت..

وتنويع وسائل التعذيب، وابتكار طرق وحشية في القتل والفتك والتلذذ بذلك في سادية عجيبة، وترويج ذلك إعلاميًا والتباهي به، فمن قطع الرؤوس وحز الرقاب، إلىٰ حرق الأحياء وشيهم علىٰ النار، إلىٰ إغراق الضحايا في الماء حتىٰ الموت، إلىٰ دهس الأجساد بالدبابات، إلىٰ التفجير واستهداف دور العبادة، إلىٰ القتل بالجملة عبر سيل رصاصات لا تعرف الرحمة، إلىٰ هجمات متعددة

---

(١) المافيا- مفرد-: أصل هذه الكلمة أطلق علىٰ منظمة إرهابيّة سرِّيَّة، مقرّها جزيرة صقلية تعمل منذ أوائل القرن التاسع عشر ضدّ السلطة الشرعيّة. انظر: «معجم اللغة العربية المعاصرة» (٣/ ٢٠٦٢).

(٢) انظر: «مقابلة مع مصطفىٰ كرطالي في جريدة الشروق الجزائرية» في (١١ رجب١٤٢٢هـ) الموافق: (٢٨/ ١١/ ٢٠٠١) العدد: (٨٣٤٠).

وتناولت وسائل التواصل مجزرة مسجلة علىٰ شريط فيديو لوحدة ناطقة بالروسية لداعش تحت قيادة أبي أسيد الأزبكي، الشريط لمجموعة من السوريين حيث تم صلب الكثير منهم علىٰ جذوع الأشجار، وفيهم أطفال–في قرية أبو حمام بدير الزور السورية القريبة من الحدود العراقية، حيث ارتكب أزارقة البغدادي مجزرة ذهب ضحيتها المئات من أفراد عشيرة واحدة؛ عشيرات الشعيطات، التي أخرجت الدواعش من بلدتهم في محافظة دير الزور، حيث قدر عدد القتلىٰ أكثر من ٧٠٠ مسلم نحرًا، ونشره للعالم كله[١].

وما حرق الطيار الأردني معاذ الكساسبة عن الأذهان ببعيد. ونختم هذا الأصل بكلام مجرم من مجرمي الدواعش يهدد كل من يخالفهم فيقول: «وإلا فاعلموا أن لنا جيوشا في العراق، وجيشًا في الشام من الأسود الجياع، شرابهم الدماء، وأنيسهم الأشلاء، ولم يجدوا فيما شربوا أشهىٰ من دماء الصحوات»[٢].

وتأمل هذه الكلمات التي تقطر حقدا، وبغضا علىٰ أهل القبلة.

١–الأسود الجياع.

٢–شرابهم الدماء.

٣–وأنيسهم الأشلاء.

٤–أشهىٰ شراب لدىٰ القوم دماء الصحوات.

---

(١) انظر: «جريدة زمان» الوصل اللأكترونيه ١٢–٨–٢٠١٤م، و»بيان المرصد الحقوقي للإنسان» بسوريا ١٤–٨ –٢٠١٤م.
(٢) انظر: كلمة صوتية بعنوان: «والرائد لا يكذب أهله «الشيخ ابو محمد العدناني الشامي.

أخبث الملل اليهود في عصرنا لم نسمعهم ينطقون بمثل هذا.

لم يعرف تاريخ الإسلام من بزوغ فجره أن جماعة تدعي الخلافة، ونصرة المستضعفين من المسلمين، وأشهىٰ شرابها دماء المصلين، وأنيسها وجليسها ولذتها: رؤية أشلاء وجثث أهل القبلة.

تبًا لهم، غرهم الشيطان، ووعدهم غرورا.

وأما قوله: أسود جائعة فيقال: بل كلاب جائعة، كما صح الخبر بوصفهم ممن لا ينطق عن الهوىٰ.

وقد قصم الله ظهور الكلاب الجائعة، وانهزموا وتفرقوا حتىٰ صاروا شذر مذر فالحمد لله علىٰ نعمائه.

الأصل السابع والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم السرية في أعمالهم، وأقوالهم

وهذه سمةٌ كانت ملازمةً للأوائل، فكانوا يجتمعون سرًّا، ويدْعون إلىٰ السِّرِّية، قال الطبري: «لقيت الخوارج بعضها بعضًا، فاجتمعوا فِي منزل عَبْد اللهِ بن وهب الراسبي، قَالَ شريح بن أوفىٰ العبسي: قوموا بنا نخرج إِلَىٰ المدائن فننزلها، فقال زَيْد بن حصين: إنكم إن خرجتم مجتمعين اتبعتم، ولكن اخرجوا وحدانا مستخفين، فأما المدائن فإن بِهَا من يمنعكم، ولكن سيروا حَتَّىٰ تنزلوا جسر النهروان، وتكاتبوا إخوانكم من أهل الْبَصْرَة»[1].

وجماعة الإخوان ابتدعت السرية للتنظيمات بعدها، فالتنظيم السري الخاص الذي أسسه البنا مع بداية تكوين الجماعة، ووجود بيعتين بيعة عامة لكل من ينتسب إليهم، وبيعة سرية في الغرف خاصة بالتنظيم السري الخاص لرجل مجهول، وتكليف المبايع بشراء مسدس علىٰ حسابه كما نقلنا آنفًا شاهدًا علىٰ القوم.

يقول محمود جامع: «أدرك حسن البنا كقائد للإخوان أن أعداء الدعوة، وعلىٰ رأسهم الإنكليز واليهود، وأذنابهم من الحكام المصريين الذين هم اليد التي يبطش بها المستعمر: أنه لابد أن تكون الجماعة قوية ذات شوكة لا يسهل التهامها، كان ذلك حافزًا لحسن البنا علىٰ تكوين الجهاز الخاص للإخوان المسلمين علىٰ أن يحاط بالسرية المطلقة، ويختار أعضاؤه اختيارًا دقيقًا، وتكون له برامج مركزة، وكذلك تدريبهم علىٰ أحدث وسائل حرب

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ٧٥).

العصابات والتكتيك الحربي، وكذلك إلقاء القنابل والمتفجرات»[١].

وأُلِّفت الرسائل في هذا الباب التي تحثُّ أتباعهم علىٰ السرية، منها: «الدعوة والتنظيم بين السرية والجهر» لسعد العاملي، يقول فيها: «ففي هذه الحالة؛ تجد جماعات الجهاد-أنفسها-مضطرةً للدعوة إلىٰ مبادئها ومناهجها بالسِّرية، وأحيانًا بالسِّرِّية المطلقة، خوفًا من أن ينكشفَ أمرُها للطاغوت، وهي لا تزال في مراحل الإعداد؛ فالدعوة والتنظيم: كلاهُما يتمَّان في السِّرية، ريثما يتُّم إعدادُ القاعدة الصلبة؛ التي تنطلق فيما بعد، من أجل الجهرِ بالدعوة»[٢].

والرد علىٰ هذه الأنفاس الحرورية: أن الدعوة للسِّرية في العصر النبوي فيها أمرٌ إلهيٌّ؛ لظروفٍ معيَّنة اقتضتها تلك الفترة، من أهمها الحفاظُ علىٰ أرواح المسلمين-آنذاك-من الهلاك، فيما لو تم الجهر بالدعوة، وكانت أصلًا في مواجهة دولة كافرة، أما هؤلاء فإنهم يعملون سرا في دول مسلمة، ومن زعم كفرها فإن العلماء لا يسلِّمون له بذلك.

ثم نُسِخَتْ تلك المرحلة السرية بقوله تعالىٰ: ﴿ فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ ﴾[الحجر: ٩٤].

أما اليوم فإن الدعوات السِّرية: هي التي أفرزت لنا السيارات المفخخة، وتفجير الأطنان من المتفجرات، وهي مخالفةٌ لأمر النبي ﷺ علىٰ كل حال، حيث قال ﷺ: «وعليك بالعلانية، وإياك والسر»[٣].

---

(١) انظر: «وعرفت الاخوان» (ص: ٤٥) محمود جامع.

(٢) انظر: «الدعوة والتنظيم» لسعد العاملي (ص: ٤).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٥٥ رقم: ١٠٧٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ١١٦)، وصححه الحاكم، وحسنه الشيخ الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة (٢/ ٢٥٥).

الأصل الثامن والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

الإفساد في الأرض عند خروجهم ويظهر ذلك الإفساد جليا عند تمكنهم

ومر معنا من حديث عبد الله بن شداد ما يؤكِّد ذلك، حينما قال ابن شداد لعائشة: «والله ما بعث إليهم حتىٰ قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، واستحلُّوا أهل الذمة»[١].

فالخوارج يفسدون بقطع الطريق، وترويع الناس، وسفك الدماء، وقتل أهل الذمة، وهذا كله إفساد، والله لا يصلح عمل المفسدين.

قال وهب بن منبه: «ولو أمكنَ اللهُ الخوارج من رأيهم لفسدت الأرض، وقطعت السبلُ، وقُطع الحج عن بيت الله الحرام! وإذن لعاد أمر الإسلام جاهلية، حتىٰ يعود الناس يستعينون برؤوس الجبال كما كانوا في الجاهلية»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مؤكِّدًا هذه الخَصلة: «إنه لو مُكِّن لهم لفسَدت الأرض، وقطِّعت السبل، ولعادَ أمرُ الإسلام جاهلية»[٣].

وخوارج عصرنا لا يحتاج بيان إفسادهم إلىٰ دليل، فجماعة الإخوان قتلت أهل القبلة وأهل الذمة، وفجرت المقرات الحكومية كالشرطة والمحاكم ببلادها وغيرها، بل أحرقت المعاهد الدينية وأحرقت ملفات طلبتها وشهاداتهم، كما حصل في جامعة خرُّوبة بالجزائر العاصمة في المعهد

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواها ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ق ٤٧٨-٤٨٣)، وأوردها المزي في «تهذيب الكمال» (٣١/ ١٥٠-١٥٦).

(٣) مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (٢٨/ ٤٧٦).

العالـي لأصـول الديـن[١].

فمـاذا بعـد هـذا الفسـاد مـن فسـاد؟! وحـذت داعـش والقاعـدة حـذو التنظيـم الأم، ففجـروا المسـاجد، واقتحمـوا المقـرات الحكوميـة، ووصـل الغلـو عنـد الدواعـش إلىٰ التفجير علىٰ بعـد عشرات الأمتـار مـن قـبر رسـول الله ﷺ الـذي نهـىٰ السـلف عـن رفـع الصـوت عنـده، فكيـف بأصـوات التفجيـرات، وكـرروا فعلتهـم القبيحـة علىٰ بعـد أمتـار مـن الكعبـة المشـرفة التـي حرمهـا الله يـوم خلـق السـموات والأرض، ولكـن أفشـل الله كيدهـم، وأبطـل سـحرهم، وتـم القضاء علىٰ شـرذمة منهـم في حي أجيـاد ببيـت مهجـور قبـل تمكنهـم مـن فعـل فعلتهـم، والله لا يصلـح عمـل المفسـدين، وكشـف الله أمرهـم عندمـا بلـغ أحـد المقيميـن الشـرفاء الجهـات الأمنيـة عـن تحـركات مريبـة داخـل بيـت مهجـور بجـوار المسـجد الحـرام، وبعـد محاصرتهـم قتـل منهـم اثنـان، وفجـر الثالـث نفسـه.

(١) أخبرني بها الشيخ عبدالمالك رمضاني من طلبة شيخنا عبدالمحسن البدر بأنه شاهد ذلك.

الأصل التاسع والثلاثون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

عدم اشتراط الراية، وإذن ولي الأمر في الجهاد

حسب الاستقراء لمنهج الخوارج الأوائل فيما يتعلق بشعيرة الجهاد تتضح الأمور التالية:

١- أن جهادهم المزعوم لا يكاد يخرج عن بلاد المسلمين فكل قتلهم وقتالهم في أرض الإسلام، قال شيخ الإسلام: «يجب أن يعرف الجهاد الشرعي الذي أمر الله به ورسوله من الجهاد البدعي جهاد أهل الضلال الذين يجاهدون في طاعة الشيطان، وهم يظنون أنهم يجاهدون في طاعة الرحمن، كجهاد أهل البدع والأهواء كالخوارج، ونحوهم الذين يجاهدون في أهل الإسلام، وفيمن هو أولىٰ بالله ورسوله منهم، من السابقين الأولين والذين اتبعوهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، كما جاهدوا عليا ومن معه، وهم لمعاوية ومن معه أشد جهادًا»(١).

سبحان الله كأنه يخاطب خوارج عصرنا بهذه الأحرف القليلة العدد العظيمة المعنىٰ.

٢- أنهم لا يشترطون عددًا معينا في القتال، ورفع راية جهادهم المزعوم، وإذا استثنينا قتالهم مع الخليفة الراشد علي كان عددهم بضعة آلاف، فغالب جهادهم المزعوم يجتمع العدد اليسير، وأحيانا عشرات فيرفعون راية إفسادهم، وليس جهادهم المزعوم، وسبب ذلك ــ والله أعلم ــ: أنهم لما اعتقدوا شرعية ما يقومون به، وأنه جهاد بزعمهم،

---

(١) انظر: «الإخنائية أو الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ٢١٥).

وعلموا ما في الشهادة من فضل وأجر جعلوا همهم أن يقتلوا، وينالوا الشهادة بظنهم وبئس الظن ظنهم.

«لما اجتمعت الخوارج في البصرة؛ فقال بعضهم لبعض(المحكمة الأولىٰ): لو خرجَ منا خارجون في سبيل الله، فقد كانت منا فترة منذ خرجَ أصحابنا المحكمة، فيقوم علماؤنا في الأرض، فيكونون مصابيحَ الناس، يدعونهم إلىٰ الدِّين، ويخرجُ أهلُ الورع والاجتهاد؛ فيلحَقُون بالربِّ، فيكونون شهداء، مرزوقين عند الله أحياء»[1].

فالغاية والوسيلة عند القوم: القتل في جهادهم المزعوم، وأما الغاية الشرعية للجهاد حسب النصوص: فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، كما جاء في الحديث عن أبي موسىٰ رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ، فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرىٰ مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»[2].

٣- أنهم لا يشترطون راية في الجهاد، ولا إذن ولي الأمر؛ لأنهم يرون كفر الحاكم المسلم، وأن الجهاد يبتدئ بقتال الحاكم المرتد نفسه.

وهذا الذي يفعله خوارج عصرنا في بلدان المسلمين، يجتمع العشرة والعشرون، ويزعمون أنهم مجاهدون، كما مر معنا سابقًا.

وجماعة الإخوان أعلنت الجهاد بمصر، ونقلنا قولًا لهم في اقتناعاهم بضرورة الجهاد بأرض مصر، وأنه أولىٰ من الجهاد بفلسطين التي دنسها اليهود، وهم علىٰ مرمىٰ حجر منها.

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ٥٦٧).
(٢) رواه البخاري (١/ ٣٦ رقم: ١٢٣)، ومسلم (٣/ ١٥١٢ رقم: ١٩٠٤).

وهذا المودودي يصرخ بأعلىٰ صوته في رسائله بقوله: «دعوتنا هي دعوة إلىٰ تحقيق التوحيد بجهاد الطواغيت، كلِّ الطواغيت، باللسان، والسنان»[1].

بل يجوز القوم أن يعلن الفرد الواحد الجهاد لوحده، يقول فارس الزهراني عضو اللجنة الشرعية لتنظيم القاعدة: «وجهادُ هؤلاء الطواغيت فرضُ عينٍ؛ فللمرء أن يفعله وحدَه إن أراد، خاصَّةً إذًا أمكنته الفرصة من أحدِ هؤلاء»[2]. وسوف يأتي الرد علىٰ هذه المؤاخذات الشرعية في جهادهم المزعوم قريبًا.

(١) انظر: «ختام رسالة المصطلحات الأربع وغيرها».
(٢) انظر: «أحكام الغارة والترس» لفارس الزهراني (ص: ١٤).

الأصل الأربعون من أصول الخوارج المتقدمين وسماتهم

حصر الدعوة في الدعوة للخلافة وعشقهم السلطة

فباستعراض التاريخ الإسلاميّ يَظهر جليًّا كثير من إعلانات الخلافة الوهميَّة، سواءً عن طريق الدَّعوات المزعومة بالمهديَّة، أو عن طريق فِرَق الخوارج الضالَّة؛ وهم أكثرُ النَّاس تلهفًا للخلافة، لكنْ بغير هُدًىٰ، ولا كتابٍ منيرٍ، وهي سِمةٌ ملازمة لهم علىٰ مر التاريخ، قال وهبُ بن منبِّه رحمه الله: «ما اجتمعتِ الأمَّة علىٰ رجل قطُّ من الخوارج، ولو أمكن اللهُ الخوارجَ من رأيهم، فسَدتِ الأرض... وإذًا لقام أكثرُ من عَشرة أو عشرين رجلًا ليس منهم رجلٌ إلَّا وهو يدْعو إلىٰ نفْسه بالخِلافة»[(١)].

وهذه بعض شطحات الخوارج في الدعوة للخلافة من واقع كتب التاريخ:

١- أنَّ شبيبًا الخارجيَّ ادَّعىٰ الخلافة في عهد عبد الملك، ولم ينلْها[(٢)].

٢- وفي سَنة ١٤٠ للهجرة، دُعي بالخلافة لرأس الإباضيَّة عبد الأعلىٰ بن السَّمح المعافري، واستمرَّ أربع سنوات، ثم قتله المنصور عام ١٤٤هـ[(٣)].

٣- قال الطبري رحمه الله: «لما خرج الخوارج في زمن عليٍّ رضي الله عنه اجتمعوا في بيت الراسبي، وخطب فيهم عبد الله بن وهب، ثم قال مرة بن سنان الأسدي: يا قوم إن الرأي ما رأيتم، فولّوا أمركم رجلًا منكم؛ فإنه لا بد لكم من عماد

(١) انظر: «مختصر تاريخ دمشق» (٢٦/ ٣٩٠).
(٢) انظر: «وفيات الأعيان» (٢/ ٤٥٥).
(٣) انظر: «تاريخ ابن خلدون» (٤/ ٢٤١).

وراية تحفون بها، وترجعون إليها فعرضوها علىٰ زيد بن حصين الطائي فأبىٰ، وعرضوها علىٰ حرقوص بن زهير، فأبىٰ وعرضوها علىٰ عبد الله بن وهب، فقال: هاتوها أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا، ولا أدعها فرقًا من الموت فبايعوه»[١].

وهذه شذرات بسيطة من تاريخ القوم تنبئك أن القوم عشاق كرسي وسلطة، فسرعان ما يتجارون لإعلان الخلافة لأنفسهم في ظل وجود خليفة، وحاكم مسلم.

إن القوم في القديم، والحديث في الغالب لا يخفىٰ عليهم قوله ﷺ: «من أتاكم وأمركم جميع علىٰ رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه»[٢].

لكن عند الفتن تنزع العقول، وإذا اقترنت الفتنة مع البدعة، فلا تسأل عن صاحبها في أي واد يهلك، وعلىٰ أي ملة يموت، قال رسول الله ﷺ مؤكدا نزع العقول عند الفتن: «إن بين يدي الساعة الهرج، قالوا: وما الهرج؟ قال: القتل، إنه ليس بقتلكم المشركين، ولكن قتل بعضكم بعضًا حتىٰ يقتل الرجل جاره ويقتل أخاه، ويقتل عمه ويقتل ابن عمه قالوا: ومعنا عقولنا يومئذ؟ قال: إنه لتنزع عقول أهل ذلك الزمان، ويخلف له هباء من الناس، يحسب أكثرهم أنهم علىٰ شيء وليسوا علىٰ شيء»[٣].

وأول من جدد شبهة الخوارج الأجداد جماعة الإخوان المسلمين، فإن

(١) انظر: «تاريخ الرسل والملوك» (٥/ ٧٥).
(٢) سبق تخريجه (ص: ١٤٤).
(٣) رواه أحمد (٤/ ٣٩١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٩ رقم: ٣٩٥٩) من حديث أبي موسىٰ ﷺ. وصححه الشيخ الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٢٤٨).

ضروريات البيعة كانت تقوم على التعاهد لإعادة الخلافة حسب زعمهم، ومبايعة زينب الغزالي للبنا، ودعوة سيد قطب لأتباعه لهجران الجمع والجماعات، وهجران المساجد، والمناداة بالعزلة الشعورية حتى يأذن الله بقيام دولة الخلافة المزعومة.

ودعوة المودودي الناس لإقامة الجماعات حتى تقوم دولتهم المزعومة. وسوف تطرقت لها فيما سبق.

إن شبهة الخلافة[1] من أعظم شبه شبيبة الخوارج للتكفير والتفجير، جعلت خوارجَ عصرنا يرتكبون ثلاثة محاذير شرعية، هي من أسباب غضبِ الله، وأليم عقابه، ومع ذلك قصدوا بثلاثةِ الأمور هذهِ عالي الجنان، وتكفِير الخطايا، ورفعة الدرجات! وهي:

قتل النفس(الانتحار).

سفك الدماء المسلمة.

سفك دماء أهل الذمة.

الخلاصة: حمَلَ شبابُ الإسلام-بعد اقتناعهم بهذه القاعدة- الأطنانَ من المتفجِّرات، وغطَّوا أجسادهم بالأحزمة الناسفة، بعد أن غطَّت عقولَهُم الأصولُ الحرورية، وجعلوا عاليَ المساكنِ سافلَها، وذبحوا الأطفال، وبقَروا بطونَ الحوامل بدعوى أنهنَّ أزواجُ مرتدِّين، وفجَّروا أنفسهم في عُقرِ دار الإسلام، وقتلوا أنفسهم وغيرهم من ذوي الدِّماء المعصومة؛ لغاية موهومة،

(١) شبهة الخلافة والتأصيل العلمي لها لم يُتصد لها بشكل كامل شاف كاف رغم أنها من كبريات الشبه.

لـم يثبـت دليـل علىٰ وجوبهـا

فأعـاد أولئـك الشـبيبة مخـازيَ أسـلافهم، وتقـرب أولئـك الشـباب بهـذه الأفعـال إلـىٰ الواحـد الديـان! مـع اعتقـادٍ جـازم ليـس فيـه تخـرُّصٌ، ولا ظنـون أنهـم يـؤدون مهمـة مقدَّسـة! ! وللنجـاة مـن الإثـم في حالـة عـدم مشـاركتهم بإقامـة لَبِنـات الدولـة الإسـلامية.

فهـذا علـي المعبـدي، وهـو أحـد المفجِّريـن في أحـداث الريـاض - يتحـدث عـن أسـباب قيامـه بالتفجيـر فقـال: «لإقامـة دولـة الإسـلام! »[١].

وفي ذلـك يقـول أبـو قتـادة: «أمَّـا موجبـاتُ حـركات الجهـاد في ديـار الـردَّة -يقصـدُ بهـا ديـار الإسـلام - فهـي إعـادة العقـد الجامـع لشـتات المسـلمين، أي دولـة الخلافـة الضائعـة، فلمـا سـقطت الخلافـة انفـرطَ عقـدُ الأمـة، فلـم تعـد تسـتحقُّ اسـم الأمـة»[٢].

وهـذه داعـش مـن تنظيـم صغيـر، ثـم صـارت دولة العـراق الإسـلامية، ثـم دولة العـراق والشـام، ثـم أعلنـت نفسـها دولـة الخلافـة، وبايعـت رجـلًا ملثمـا مجهـول النسـب والعيـن والحـال، طبقـت أقـوال جماعـة الإخـوان، وأصلهـا القاعـدة، وأعلنـوا دولـة الخلافـة.

فيتضـح مـن هـذه النقـولات أن جماعـة الإخـوان هـي التـي سـنت هـذا الأصل، وأحيـت شـبهة الدعـوة للخلافـة للجماعـات المعاصـرة التـي بعدهـا. وسـوف يـأتي الـرد عليهـا بشـكل مفصـل.

---

(١) انظر: «شريط مرئي بعنوان: العمليات المباركة؛ إصدار تنظيم القاعدة في جزيرة العرب».
(٢) انظر: «الجهاد والاجتهاد» (ص: ٦٣).

الأصل الواحد والأربعون من أصول الخوارج الأوائل وسماتهم

مدح من ذمه الله ورسوله، وذمُّ مَن مدحَه الله ورسوله

كان من حديث عبد الرحمن بن ملجم لعنه الله وأصحابه أن عبدالرحمن بن ملجم، والبرك بن عبد الله، وعمر بن بكر التميمي اجتمعوا بمكة فذكروا أمر الناس، وعابوا عليهم عمل ولاتهم، ثم ذكروا أهل النهر، فترحَّموا عليهم، وقالوا: ما نصنع بالبقاء بعدَهُم شيئًا، إخواننا الذين كانوا دعاة الناس لعبادة ربهم، والذين كانوا لا يخافون في الله لومة لائم، فلو شرينا أنفسنا، فأتينا أئمة الضلالة، فالتمسنا قتلهم، فأَرَحْنا منهم البلاد، وثأرنا بهم إخواننا[١].

الشاهد مدح رفقائهم الذين قتلوا بأنهم دعاة الناس لعبادة ربهم، والذين كانوا لا يخافون في الله لومة لائم. وذم الخلفاء الراشدين وغيرهم من خلفاء المسلمين.

قال الشاطبي عن الخوارج: «فإنهم ذمُّوا مَن مدحَهُ الله ورسوله، واتفق السلف الصالح علىٰ مدحهم، والثناء عليهم، ومدَحُوا من اتفقَ السلفُ الصالح علىٰ ذمِّه، كعبد الرحمن بن ملجم – الأول علي، ثم قاتل عليٍّ وصوَّبوا قتلَهُ إيَّاه، وقالوا: إن في شأنه نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ﴾[البقرة: ٢٠٤]، فإنها نزلت في شأن عليّ، وكذبوا قاتلَهُم الله»[٢].

قال ابن تيمية رحمه الله: «والخوارج جوزوا علىٰ الرسول نفسه أن يجور ويضل في سنته، ولم يوجبوا طاعته ومتابعته، وإنما صدقوه فيما بلغه من القرآن دون

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ١٤٤).
(٢) انظر: «الاعتصام» (٢/ ٢٦٨).

ما شرعه من السنة التي تخالف - بزعمهم - ظاهر القرآن»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأول من ضلَّ في ذلك هم الخوارجُ المارقون، حيث حكَموا لنفوسهم بأنهم المتمسكون بكتاب الله، وسنته، وأنَّ عليًّا ومعاوية والعسكريين، هم أهل المعصية، والبدعة؛ فاستحلُّوا ما استحلُّوه من المسلمين»[٢].

قبحهم الله؛ إذ يرون خيرة الله من خلقه أهل معصية وبدعة، وجفاة الأعراب الجهلة هم أهل السنة والتقوىٰ عندهم، تلك قسمة ضيزىٰ.

يقول القرضاوي عن ابتهاج الإخوان المسلمين لمقتل رئيس الوزراء النقراشي: «وقابل عامة الإخوان اغتيال النقراشي بفرحة فرد عبد المجيد(منفذ العملية) لهم كرامتهم، وأثبت أن لحمهم مسموم، وأن من اعتدىٰ عليهم لابد أن يأخذ جزاءه».

وسمىٰ القرضاوي قاتل الحاكم المسلم إمامًا، وأنشد في هذا بيتين مدحًا للقاتل قائلًا:

«عبد المجيد تحية وسلام أبشر فإنك للشباب إمام سممت كل كلبٍ بعده ولكل كلبٍ عندنا سمام»[٣].

ونظير هذا المدح للقتلة مدح ابن لادن لأصحاب أول تفجيرات في بلادنا المعروفة بتفجيرات العليا، اعترفَ فيها أنه المحرِّض الأول لها، حيث قال بحقِّ المفجرين: «حرَّضنا الأمة لإخراجِ هذا العدوِّ المحتل الغاصب لأرض

(١) انظر: «المجموع» (١٩/ ٧٣).
(٢) انظر: «الاستقامة» لابن تيمية (١/ ١٣).
(٣) القرضاوي سيرة ومسيرة (١/ ٣٣٥).

الحرمين؛ فاستجاب مَن استجابَ من الشباب؛ فكان منهم هؤلاء الشباب: (خالد السعيد، وعبد العزيز المعثم، ورياض الهاجري، ومصلح الشمراني) نرجو الله سبحانه أن يتقبَّلهم شهداء، وقد رفعوا رأس الأمة عاليًا؛ فنحن ننظر إلىٰ هؤلاء الشباب كأبطالٍ عظام، ومجاهدين اقتدوا برسولنا! فنحن حرَّضنا، وهم استجابوا»[١].

تشابهت القلوب.

ويحسُنُ في هذا المقام أن ننقُلَ فتوىٰ هيئة كبار العلماء في الحادثة نفسها حادثة العليا:

فبعد أن حرَّمَتْ هذا الفعل، وذكرت أدلَّة ذلك، جاء فيها: «فإنَّ الهيئة تُقرِّر أنَّ هذا الاعتداء آثم، وإجرامٌ شنيع، وهو خيانة وغدر، وهتكٌ لحُرمات الدِّين في الأنفس، والأموال، والأمن، والاستقرار، ولا يفعلُه إلَّا نفسٌ فاجرة، مُشبَعة بالحقدِ والخيانة والحسد، والبغي والعدوان، ولا يختلف المسلمون في تحريمه، ولا في بشاعة جُرمه، وعظيم إثْمه، والآيات والأحاديث في تحريم هذا الإجرام»[٢].

سبحان الله كلام العلماء الربانيين اليوم، وصفوة علماء السنة في زمانهم هيئة كبار العلماء تقول عن حادثة العليا في حادثة قتل أهل الذمة: «إجرام شنيع وهتكٌ لحُرمات الدِّين في الأنفس، والأموال، والأمن، والاستقرار، ولا يفعلُه إلَّا نفسٌ فاجرة، مُشبَعة بالحقدِ والخيانة».

ويقول الشيخ أحمد شاكر عن قتلة النقراشي خوارج، ومنظر الإخوان

---

(١) أصلها كلمة ألقاها ابن لادن عبر شريط سمعي عام (١٤٢٣هـ).
(٢) نقلاً عن كتاب فتاوىٰ الأئمة في النوازل المدلهمة (ص: ١٧).

القرضاوي يقول عن قاتل النقراشي: إمام!

يقال: نعم، إمام في الضلالة.

وابن لادن يقول عن المفجرين: «أبطال عظام، ومجاهدون اقتدوا برسولنا! ».

وخوارجُ عصرنا يذمُّون خيارَ أمرائنا، وعلمائنا، ويمدحون القتلة المفجرين، ويثنون عليهم ثناءً عظيمًا حتىٰ وصل الأمر إلىٰ وصفهم بأبشع الألفاظ وأقذعها.

الثاني والأربعون من أصول الخوارج وسماتهم

إظهار شيء من الحقِّ للتوصل إلى الباطل. ولبس الحق بالباطل

وتنبُّؤُ هذه الصِّفة، منقبة للخليفة الراشد علي ا؛ فهو أول من نبَّه علىٰ هذه الصفة عند أسلافهم، عندما صدع الخوارج بلفظتهم الشهيرة (لا حُكمَ إلا لله)؛ فقال ا كلمة خالدة: كلمةُ حقٍّ أُريدَ بها باطل [1].

وهذه جماعة الإخوان تستخدم ألفاظ حق للتوصل بها للباطل تخلع البيعات التي في رقابهم ويبايعون بعضهم البعض لماذا لإقامة دولة الإسلام ونصرته

يقول أسامة بن لادن – في شريط سمعي –: أقسم بالله العظيم، رافع السماوات بغير عمد، لن تحلم أمريكا، ولا من يعيش في أمريكا بالأمن، قبل أن نعيشه واقعًا في فلسطين، وقبل أن تخرج الجيوش الكافرة من أرضِ محمد ﷺ [2].

وبعد القسم الشهير توالت التفجيرات في عواصم بلاد الإسلام الرياض، وعمان، والرباط وصنعاء، والقاهرة فكان قسمه، وصرخة الحوثيين سواء، الموت لأمريكا لفظًا، والحقيقة الموت لأهل الصلاة والزكاة.

ومن المعلوم أن كل جهادهم واقع داخل بلاد المسلمين، وضحاياهم من أهل القبلة، فالصيحة والصراخ علىٰ الكفار، والضرب والإيلام في ظهر المسلمين الموحدين، وصرخة خوارج عصرنا تشبه صرخة الحوثيين: الموت لأمريكا، الموت لإسرائيل، والقتل في أهل السنة،

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).
(٢) ابن لادن قاهر الزمان لفارس الزهراني (ص ١٧٤).

ولكن هذه الشفقة - الكذَّابة - علىٰ أهل القبلة، تتحول إلىٰ سيارات مفخَّخة في بلاد المسلمين، تأكل الأخضر واليابس، وسوف ننقل - في مبحث أوجُهِ الشبه - أنَّ بعض منظِّريهم دعوا أتباعهم إلىٰ خلط عقائدهم التكفيرية، بشيءٍ تتقبَّله النفوس، ولا تخالفه الفِطَر،

وهذا حالُ خوارج عصرنا؛ فهذا المقدسيُّ يؤلف رسالة كاملة باسم: (ملة إبراهيم)، سبق التطرق إليها ونقدُها، فالدعوة إلىٰ الملة الحنيفية حقٌّ، ولكن الباطل في هذه الرسالة: هي دعوة إلىٰ الثورية، والخروج علىٰ الحكام، مهما كلَّفَ ذلك من إراقةِ دماء.

بل أعجَبُ ما وقفتُ عليه في هذا الباب: أنهم صرَّحوا ودعَوا أتباعهم إلىٰ لَبس باطلهم بشيء من الحق.

قال أحدهم: إنَّ علىٰ الحركة الجهادية أن تحرصَ علىٰ أن تُشرِكَ الأمة المسلمة معها في جهادها، من أجل التمكين، ولن تشاركَ الأمة المسلمة معها إلَّا إذًا أصبحت شعاراتُ المجاهدين مفهومةً لدىٰ جماهير الأمة المسلمة.

لذا يجب علىٰ الحركة الجهادية أن تتخلَّىٰ عن الاقتصار علىٰ خَوضِ المعركة تحت شعار الحاكمية، والولاء والبراء فقط؛ فإنَّ هذه الشعارات - وللأسف - ليست مفهومة لدىٰ جماهير الأمة؛ التي لا تجد نفسها مستعدة للتضحية من أجل شعارات لا تفهمها.

وهناك شعارات أخرىٰ هي من الحقِّ الخالص أيضًا، ولكن هذه الشعارات مفهومة لدىٰ جماهير الأمة المسلمة، ويجب أن ندفع بها إلىٰ الأمام؛ لتتصدر دعوتنا، والشعار الذي تفهمه جماهير الأمة المسلمة جيدًا، وتتجاوب معه - منذ خمسين عامًا - هو شعار الدعوة إلىٰ جهاد إسرائيل، وفي هذا العقد

أصبحت الأمة معبأة - بالإضافة إليه - ضدَّ الوجود الأمريكي في قلب العالم الإسلامي، وأظهرت تجاوبها مع الدعوة لجهاد الأمريكان أيَّما تجاوب.

لذا: يجب علىٰ الحركة الإسلامية المجاهدة أن ترفعَ شعار تحرير المقدسات الإسلامية الثلاثة: الكعبة المشرفة، والمسجد النبوي الشريف، والمسجد الأقصىٰ المبارك، بهذا تجتمع لها أزمة قيادة الأمة المسلمة، وتلتفُّ حولها قلوب المسلمين في بقاع الأرض[١].

هل يوجد أصرح من هذا - في هذا الباب -؟ فرضي الله عن الخليفة الراشد البارِّ أبي الحسن عليِّ بن أبي طالب فهذه تعتبر منقبةً له، إذْ هو أول من نبَّه إلىٰ هذه الخصلة.

(١) أضواء علىٰ كتاب حكيم الأمة لأحمد المصري (ص: ٩٤-٩٥).

الثالث والأربعون من سمات الخوارج وأصولهم

الضعف الشديد في الفقه عن الله، وعن رسوله

وهذا الأصل والسمة صح فيه الأثر والواقع ففي الحديث قوله ﷺ أنهم يقرؤونَ القرآنَ لا يجاوزُ تَراقِيَهُم[١].

يقول شيخ الإسلام - مؤكدًا جهالة القوم، وأنَّ بدعتهم لم تكن من زندقة وإلحاد؛ بل كانت عن جهلٍ وضلالٍ في معرفة معاني الآثار -: فالخوارجُ مع أنهم مارقون، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد أمرَ النبيُّ ﷺ بقتالهم، واتَّفقَ الصحابة، وعلماء المسلمين علىٰ قتالهم، وصحَّ فيهم الحديث عن النبي ﷺ من عشرة أوجه، رواها مسلم في صحيحه، روىٰ البخاري ثلاثة منها ليسوا ممَّن يتعمَّد الكذب، بل هم معروفون بالصِّدق، حتىٰ يقال إن حديثهم من أصحِّ الحديث، لكنَّهم جَهِلوا، وضلُّوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد؛ بل عن جهلٍ وضلالٍ في معرفة معاني الكتاب[٢].

فمن التطابق التام بين القوم - أجدادًا وأحفادًا - الجهلُ التام بالشريعة؛ المنزلة من ربِّ السماوات والأرض؛ فإنَّ القوم مهما حاول أحدهم أن ينمِّقَ العبارة، ويحسن الكلام، لكن آثار الجهل تظهر علىٰ فلتات اللسان.

إنَّ الناظر في كتب ورسائل القوم: تظهرُ له هذه الصِّفة الجلية الواضحة؛ له أنهم من أجهل الخلائق، وإنْ حاول بعضهم أن يتجمَّل بحسن العبارة، لكن الجهل يظهر علىٰ فلتات اللسان؛ - فمثلًا -:

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٣٣)، وقال الألباني: صحيح علىٰ شرط البخاري.
(٢) منهاج السنة النبوية (١/ ٣٠).

يستدلُّ أحدُهم بجواز قتل حُرَّاس المجمَّعات السكنية، والعاملين فيها من أهل القبلة بحديث: أنا بريءٌ ممن يقيمُ بين أظهُرِ المشركين[١].

والحديث يدلُّ برمَّته علىٰ من جاورَ المشركين في ديارهم، ولا دِلالة - من قريبٍ أو بعيد - علىٰ من جاورَهُم بأرض الإسلام؛ فهذه المجمَّعات في ديار الإسلام، والساكنون من أهلِ الذِّمة!.

يقول ابن حزم في هذا الحديث: وقول رسول الله ﷺ: أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ أقامَ بين أظهُرِ المشركين إنَّما عَنَىٰ بذلكَ دارَ الحرب[٢].

إنَّ سكان المجمَّعات لهم ذمَّة الله، وذمَّة رسوله ﷺ، والحرَّاس والعمال لم يساكنوا المشركين، وإنما الأرض أرض الإسلام، والدِّيار ديارُ أهل القبلة، وكلُّ ما في الأمر: اقتضاءُ ظروفِ أعمالهم التواجدَ داخلَ المجمَّعاتِ السكنية، مثل حرَّاس الأمن والعمال وغيرهم.

ثمّ إنّ الحديث لا يدل بمنطوقه - ولا مفهومه - لا من قريبٍ ولا من بعيد، علىٰ جوازِ قتل الحرَّاس والعمال، ولو عمَّر خوارجُ عصرنا ألفَ سنةٍ؛ للرَّبط بين جوازِ قتلِ الحرَّاس والعمال، وبين هذا الحديث لعجزوا.

وآخر يستدل بجواز الخروج علىٰ الحاكم، وعدم متابعته بمشروعية مخالفة المأمومين لإمامهم.

فهل ثمَّة أجهل ممن يترك عشرات النصوص في ترك الخروج علىٰ

---

(١) كتاب النبع الفياض في تأييد تفجيرات الرياض لابن طوالة.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦٤)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (١٦٢٤٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢/ ٢٣٠)، وفي إرواء الغليل (٥/ ٣٠).

الحاكم - وأغلبُها في الصحيحين -، ويستدلُّ بقياسٍ عقلي ملخَّصُه جوازُ مفارقة المأموم للإمام إذًا أحدثَ في الصلاة ركعة خامسة! !، وبما أن المأموم يفارق إمامه عند الإحداث؛ فكذلك الرعية تفارق الحاكم، وتخرج عليه؛ إذًا أحدث، وترك الشريعة[1]!!. ولقد اعترف القوم بجهلهم.

يقول أبو مصعب السوري: أنه بَلغَهُ عن وحوشِ الجزائر، من الخوارج المارقين، أنهم كانوا يرون الجهادَ مبيحًا للتيمم في الجبال، رغم وجود الينابيع والعيون[2].

(١) محاضرة الحسبة علىٰ الحاكم، ووسائلها ومشروعيتها، لحامد العلي (ص: ١٥).
(٢) مختصر شهادتي علىٰ الجهاد في الجزائر (ص: ٦٣).

الرابع والأربعون من سمات الخوارج وأصولهم

التعجُّل في إطلاق الأحكام

وهذه الصِّفة أسَّسها لهم أقنومهم الأكبر، ذو الخويصرة - بقَرَ الله خاصرته، كما يقول الذهبي -؛ فقد تعجَّل في إطلاقِ صفةِ الجور على أعدل من وطأ الحصى، ولو أنَّ الشقيَّ تأنَّى قليلًا، وسأل رسول الله ﷺ عن الحكمة؛ لبين له الحكمة من ذلك.

وهذه القصة تؤكد مدى سَريان عَراقة التسرع في أطلاق الأحكام والتكفير عند القوم: ذكر المبرِّد في الكامل: أنَّ مولًى لبني هاشم جاء إلى نافع بن الأزرق؛ فقال له: إنَّ أطفالَ المشركين في النار، وإنَّ مَنْ خالفنا مُشرك، فدماءُ هؤلاءِ الأطفال لنا حَلال، قال له نافع: كَفَرت[1].

إنَّ الناظر في هذه القصة: يستعجبُ من الجرأة العجيبة لدى القوم، هكذا مباشرة: كفرت!.

وهذا المقدسي في كتابه (الكواشف الجلية في تكفير الدولة السعودية) بعد أنْ كفَّر ولاة أمورنا، والوزراء، والجيوش، والشرط، قال: فهذه ورقاتٌ قد جمعتها في عجالة من الأمر، وضيقٍ في الوقت، لم أفرِّغ لها كبيرَ وقتٍ، ولا كثيرَ جهد[2].

سبحان الله؛ فهذا الأمر الشديد؛ الذي فيه تكفيرُ خلائقَ عظيمةٍ من أهل التوحيد، وخاصَّة أهل هذه البلاد - أسلَمُ الناسِ عقيدةً، رغم أنف من لا

(١) الكامل في اللغة والأدب للمبرد (٣/ ٢٠٦).
(٢) الكواشف الجلية للمقدسي (ص: ٤).

يرضىٰ ذلك - ومع هذا يكفِّرهم في عُجالة من الأمر، وضيقٍ من الوقت، وقلَّة المراجع، وانشغال الذهن!

الخامس والأربعون من سمات الخوارج وأصولهم

حُسن القول، وسوء الفعل

وهذا الأصل دل عليه الأثر والواقع. أما الأثر فقال في حقهم: «سيكونُ في أمتي اخْتلافٌ وفُرْقَةٌ، قومٌ يُحْسِنونَ القِيلَ ويُسيئونَ الفِعلَ، يقرأونَ القرآنَ لا يُجاوزُ تراقيَهم، يَمْرُقونَ من الدينِ مروقَ السهم من الرمِيَّةِ، لا يَرجِعونَ حتىٰ يرتدَ علىٰ فُوقِهِ، هم شرُّ الخلقِ والخَليقةِ، طوبىٰ لمنْ قَتَلَهم وقَتَلُوهُ، يدعونَ إلىٰ كتابِ اللهِ وليسوا منه في شيء، مَنْ قاتَلَهم كان أولىٰ باللهِ منهم. قالوا: يا رسول الله، ما سِيماهُم؟ قال: التَحْليقُ»(١).

أما الواقع فالناظر في مطالبهم، ودعاويهم؛ من الدعوة إلىٰ تحكيم الشريعة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونصرة المسلمين، والعدل يراها أقوالًا في غاية الجمال، وأما الأفعال ففي غاية القبح؛ فهم يدعون الناس إلىٰ تحكيم الشريعة، وأوَّلُ من يخالفها هم؛ فيسفكون الدَّمَ الحرام، ويدعون الناس إلىٰ تعظيمِ النصوص، ويخفرون الذِّمم، ضاربين بعشرات النصوص عرض الحائط. وغزوات ما تسمىٰ بـ: (بدر الرياض)، و (بدر الصغرىٰ)، و (العمليات المباركة)... ! وهذه أسماء لأفعالهم القبيحة في رياض التوحيد والسنة، عقرِ دار الإسلام،

وأما أفعالُهم: فكلُّ ما في هذا البحث هو استقراء تامٌّ لأفعال القوم وأقوالهم، ومن أراد أن يعرف قبائح أعمالهم؛ فإنَّ في ذكرِ حوادثِ المسألة الجزائرية ما يكفي المنصف ويرشد الحيران.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٤٧٦٥) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

السادس والأربعون من سمات الخوارج وسماتهم

الغدر

وهي من الصفات القبيحة؛ فمن يبحث عن الأحاديث الواردة في الغدر، يجد أنها تُقرن مع أحاديث الجهاد (وهي سمة عند أهل الحديث).

والغدر من صفات الخوارج الأوائل وسار الأحفاد علىٰ درب الأجداد فغالب أفعالهم في سفك الدماء تأمل حوادث القتل كلها تقوم علىٰ الغدر ومن تتبَّعَ أفعالَ خوارج عصرنا، يجد هذه الصفة فيهم؛ فيأتون إلىٰ المجمَّعات السكنية، بسياراتٍ محمَّلة بالمتفجرات، والناسُ آمنونَ مطمئنُّون؛ فيفجِّرون تلك المساكن؛ بدعوىٰ إخراج المشركين من جزيرة العرب.

السابع والأربعون من سمات الخوارج وأفعالهم

عدمُ الندم على أفعالهم، وأنهم يرونها من القربات

وهذا الذي سار عليه خوارجُ عصرنا، يفتخرون بعملياتهم، ويُخرجون الأفلام المرئية لبطولاتهم الزائفة؛ التي معظم ضحاياها من أهل القبلة، وقد نقلنا بعضَ بيانات القوم، والافتخارَ بها بعد تفجيراتهم[١].

يقول القرضاوي عن ابتهاج الإخوان المسلمين لمقتل رئيس الوزراء النقراشي: «وقابل عامة الإخوان اغتيال النقراشي بفرحة فرد عبد المجيد(منفذ العملية) لهم كرامتهم، وأثبت أن لحمهم مسموم، وأن من اعتدى عليهم لابد أن يأخذ جزاءه».

وسمى القرضاوي قاتل الحاكم المسلم إمامًا، وأنشد في هذا بيتين مدحًا للقاتل قائلًا:

«عبد المجيد تحية وسلام أبشر فإنك للشباب إمام

سممت كل كلبٍ بعده ولكل كلبٍ عندنا سمام»[٢].

إن هذا الابتهاج الذي نقله القرضاوي بعد قتل النقراشي، وعامة من كتب للحادثة؛ يذكرنا بحديث رسول الله ﷺ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاغْتَبَطَ بِقَتْلِهِ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا، وَلا عَدْلًا».

---

(١) بيان كتائب الحرمين كتيبة الاستشهاديين، في تفجيرات مبنى الأمن العام ووزارة الداخلية.
(٢) القرضاوي سيرة ومسيرة (١/ ٣٣٥).

قال خالد بن دِهْقان: سألت يحيىٰ بن يحيىٰ الغساني عن قوله: «ثم اغتبط بقتله» قال: «هم الذين يَقْتُلُونَ في الفتنة، فيُقْتَل أَحَدُهم، فيرىٰ أنه علىٰ هُدًىٰ، ولا يستغفر اللهَ منه أبدًا»[1]. وسمىٰ أحمد شاكر محدث الديار المصرية الفاعلين لحادثة النقراشي بالمسمىٰ الشرعي الذي لا عدول لأهل السنة عنه، وهو مسمىٰ الخوارج وسوف يأتي نقل فتواه في مكانها قريبًا.

ونظير هذا المدح للقتلة مدح ابن لادن لأصحاب أول تفجيرات في بلادنا المعروفة بتفجيرات العليا، اعترفَ فيها أنه المحرِّض الأول لها حيث يقول عن المفجرين: «أبطال عظام، ومجاهدون اقتدوا برسولنا!»[2].

---

(١) مسند الشاميين للطبراني (٢/ ٢٦٦).

(٢) سبق.

الأصل الثامن والأربعون من أصول الخوارج وسماتهم

تكفير من لا يشاركهم في قتال الفتنة

عن عمران بن الحصين قال: أتىٰ نافع بن الأزرقِ وأصحابُه، فقالوا: هلكْتَ يا عمران! قال: ما هلكت، قالوا: بلىٰ، قال: ما الذي أهلكني؟

قالوا: قال الله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾[الأنفال: ٣٩].

قال: قد قاتلناهم حتّىٰ نفيناهم؛ فكان الدين كلُّه لله»[١]. واليومَ خوارجُ عصرنا يكفِّرون من لا يشاركُهم في الجهاد المزعوم، ويقصدون بالجهاد: جهاد أهل القبلة.

قال سلطان العتيبي - أحد منظِّريهم -: مَنعُ الجهاد في سبيل الله كفْرٌ صريح، يُقاتل عليه[٢].

سئل الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -: هناك من يقول: إنَّ ولاة الأمر، والعلماء في هذه البلاد، قد عطَّلوا الجهاد، وهذا الأمرُ كفرٌ بالله؛ فما هو رأيكم في كلامه؟

فأجاب: هذا كلام جاهل، يدلُّ علىٰ أنه ما عنده بصيرة، ولا علم، وأنه يكفِّر الناس، وهذا رأيُ الخوارج والمعتزلة، نسأل الله العافية، لكن ما نُسيءُ الظنَّ بهم، نقول هؤلاء جُهَّال، يجب عليهم أن يتعلَّموا قبل أن يتكلَّموا، أمَّا إن كان عندهُم عِلمٌ، ويقولون بهذا القول؛ فهذا رأيُ الخوارج، وأهلِ الضَّلال[٣].

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٣٠).

(٢) رسالة الطواغيت (ص: ٢٥).

(٣) الجهاد وضوابطه للعلامة الفوزان (ص: ٤٩).

الأصل التاسع والأربعون من أصول الخوارج وسماتهم

اتهام العلماء بالجبن والخوف

أورد الطبري - بسنده - عن المعتمر بن سليمان قال: سمعت عمران بن حدير يقول: أتىٰ أبًا مجلز ناسٌ من بني عَمرو بن سدوس، فقالوا: يا أبًا مجلز: أرأيت قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] أحَقٌّ هو؟

قال: نعم، قالوا: وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[المائدة: ٤٥]، أحَقٌّ هو؟

قال: نعم، قالوا: وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]، أحَقٌّ هو؟

قال: نعم، قال: فقالوا:

يا أبًا مجلز: فيحكم هؤلاء - يعنون أمراء بني أمية - بما أنزل الله؟

قال: هو دينهُم الذي يدينون به، وبه يقولون، وإليه يَدْعون؛ فإن هم تركوا شيئًا منه؛ عَرفوا أنهم قد أصابوا ذنبًا.

فقالوا: لا والله، ولكنك تَفْرق - أي تخافُ أن تصدعَ بالحقِّ -.

قال: أنتم أولىٰ بهذا مني، لا أرىٰ - أي لا أرىٰ كُفرَهُم -، وإنَّكُم ترون هذا، ولا تحرَّجون...[١].

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٤٥٨)، وسنده صحيح.

أي: فأنتم أولىٰ بالجبن مني، لأنكم مع اعتقادكم كفرهم؛ تجبنون عن إظهار ذلك، أما أنا؛ فلا أعتقد ذلك، ولا حاجة لي إلىٰ إظهار ما لا أعتقد.

وخوارجُ عصرنا يصرِّحون بجبن العلماء.

قال ابن لادن: الناسُ في بلادنا خائفون من أن يقولوا كلمة الحقِّ؛ فينبغي التنبُّه، وقد صرَّحوا لنا مرارًا كبار العلماء؛ الذين يُشار إليهم بالبنان، عن الخوف الذي يخشَونه؛ فيما لو صدَعوا بالحقِّ[1].

(١) ابن لادن قاهر الزمان للزهراني (ص: ٤٧٥).

الأصل الخمسون من أصول وسمات الخوارج

اتفاق الخوارج ـ سلفًا وخلفًا ـ علىٰ عدم إعطاء الزكاة للخلفاء والأمراء

وهذه القصة تبيِّن أن الخوارج - قديمًا - اشتهر عنهم منعُ الناس من إعطائهم الزكاة لولاة أمورهم:

استفتىٰ رجل - يقال له أبو شمر ذو خولان - وَهْبًا في أنَّ الحرورية حذَّروه من إعطاء الزكاة للأمراء؛ فقال له وهب: انظُرْ زكاتكَ المفروضة؛ فأدِّها إلىٰ مَن ولَّاه الله أمرَ هذه الأمة، وجمعَهُم عليه؛ فإنَّ الملك من الله وحدَهُ، وبيدِهِ، يُؤتيه من يشاء، وينزعهُ ممَّن يشاء؛ فمن ملَّكه الله، لم يقدر أحدٌ أن ينزعه منه؛ فإذًا أدَّيت الزكاة المفروضة إلىٰ والي الأمر؛ برئْت منها؛ فإن كان فضل؛ فصِلْ به من أرحامكَ ومواليكَ وجيرانك، من أهل الحاجة، وضيِّفْ إن ضافكَ.

فقال ذو خولان: أشهد أني نزلت عن رأي الحرورية، وصدَّقتُ ما قلت؛ فلم يلبث ذو خولان إلَّا يسيرًا حتىٰ مات[(١)].

وأما خوارجُ عصرنا؛ فهذه فتوىٰ المقدسي عندما سُئل عن حُكمِ إعطاء الزكاة للخلفاء والأمراء:

قال: لا يجوزُ صرفها من طريق الحكَّام الكفَرة؛ لأنهم ليسوا أهلًا لذلك، وليسوا منا، ولسنا منهم، ولن يجعلَ الله للكافرين علىٰ المؤمنين سبيلًا.

وإذا كان الله لأ قد نهانا وحذَّرنا من أن نؤتيَ أهلَ السَّفاهة الصغرىٰ أموالنا؛ فيبدِّدوها، وهم أهونُ وأضعَفُ خطرًا علىٰ الأموال من الطواغيت، أصحاب السفاهة الكبرىٰ[(٢)].

---

(١) تاريخ دمشق (١٧/ ٤٧٨).

(٢) فتوىٰ في الزكاة، وهل يجوز إعطاؤها للحكام الكفرة، للمقدسي (من موقعه الإلكتروني).

الأصل الواحد والخمسون من أصول وسمات الخوارج

تكفير الخوارج لأقرب الناس إليهم - آبائهم، وأمهاتهم -

ذكر الطبري: إن الأزرقَ والدُ نافع - وكان رجلًا سنيًّا - لما مات لم يصلِّ عليه نافع.

وهذا يدلُّ علىٰ أنَّ هذا الخارجي الخبيث يكفِّر أباه، ولذلك لم يصلِّ عليه.

وقد وافق الأحفادُ الأجدادَ: فهذا علي جابر الشهري، والد المطلوب أمنيًّا سعيد - زعيم ما يسمىٰ بتنظيم القاعدة في جزيرة العرب - يقول: كفَّر ابني سعيد كلَّ الأئمة، والثقات من أهل العلم، وعلىٰ رأسهم الشيخ عبد العزيز بن باز -، وأسكنه فسيح جناته -، وسماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، وغيرهم، متذرِّعا بوجود علماء ومشايخ لهم كفَّروا المسلمين، وأباحوا دماءهم وأعراضهم، ولم يكتفِ بذلك فحسب؛ بل كفَّرني معهم، ودعا الله أن يردَّه لرشده ويهديه سواء السبيل[(١)].

وقد نقلنا قصة الشاب الذي قتل والديه في الجزائر، وأعاد مذهبَ السلف - علىٰ حدِّ قول جزَّارِ لندن - وهو ما استحل قتلَ والديه إلَّا بعد اليقين التام أنَّ والديه قد خرجوا من الملة.

كذلك نقلنا قصة الحدثين اللذين قاما بقتل أمهما ومحاولة قتل أبيهم وشقيقهم

وما فعلًا ذلك إلا بعد اليقين التام بردة الأبوين قتبا لهم ولمن سار علىٰ طريقهم.

(١) جريدة عكاظ العدد: (١٦٢٣٤) بتاريخ: (٣ ربيع الأول ١٤٣٢هـ)، (ص: ٩).

الأصل الثاني والخمسون من أصول وسمات الخوارج

توافقهم في الاستدلال مع أسلافهم الأوائل

قال ابن حزم: إنَّ الخوارج المتقدمين يستدلون بقتال الصديق في قتال الردة، علىٰ جواز مقاتلة أهل القبلة، وقالوا: إن هذا كما فعله أبو بكر بأهل الردة[(١)].

ويقول الطويلعي - وهو من كبار منظِّريهم -: ومسيلمةُ الكذّاب وأمثالهُ من المرتدّين، خيرٌ من هؤلاء الحكام المرتدّين، وأقربُ للإسلام، وأقلُّ ارتكابًا للمكفّرات والنواقض، ولم يُفرِّق الصحابة بين أفرادِ هذه الجيوشِ، ولا راعوا التباسَ الحال علىٰ بعض المغرَّر بهم؛ بل حكموا فيهم بما حكم النبي ﷺ في جميع الكفار الذين قاتلهم، معاملة الرجل الواحد، وأجرَوا عليهم حُكمَ رأسهم ورئيسهم، ومن قاتلوا دونه، وفي سبيله، والله يبعثُهم علىٰ نيّاتِهِم؛ لم يقع فيه خلافٌ قطُّ.

وقد نقلنا سبق استدلالهم بتقديم قتال أهل القبلة بقولة تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]، وقد نقلنا أن هذه الآية استدل بها خارجي يلقب ببهلول بزمن بني أمية[(٢)].

---

(١) الملل والنحل لابن حزم (١/ ١١٦).

(٢) سبق.

الأصل الثالث والخمسون من أصول وسمات الخوارج وأفعالهم[١]!

استبدال أسماء الحكام والخلفاء بأسماء قبيحة ومنفِّرة

فكانوا يسمون عثمان ﵁- الخليفة الراشد بـ (النعثل).

والراسبي كان يسمي عليًا ﵁ بـ (الجاحد)، من شدة بغضهِ له[٢].

والشواهد علىٰ موافقة خوارجِ عصرنا لأسلافهم كثيرة:

فهذا الرشود يؤلف رسالة بعنوان: (آل سلول والتتار) ويقصد حكَّامنا.

وهذا فارس الزهراني: يصف الملك الراحل فهد بـ (هادم الحرمين)[٣].

وقد وجدت الأجماع الكلي من خوارج عصرنا بأطلاق لفظة الطواغيت علىٰ حكام المسلمين.

---

(١) مجلة صوت الجهاد، العدد (١٠)، بتاريخ: الأربعاء (١٢/ ذي الحجة/ ١٤٢٤هـ)، (ص: ٩).
(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١٠/ ٢٨٢، ٣٠٧، ٥٩١).
(٣) تحريض المجاهدين الأبطال علىٰ إحياء سنة الاغتيال (ص: ٢).

الأصل الرابع والخمسون من أصول وسمات الخوارج وأفعالهم

الغمز واللمز بالحكَّام في خطبهم ورسائلهم، ولها ارتباط بما قبلها، لكن أفردتُها لطرافتها؛ فإنَّ المتتبع للخوارج - قديمًا وحديثًا - يجد أن الغمزَ واللمزَ في الحكام هو المائدة التي يعيشُ عليها القوم

عن الحسن قال: أتيتُ قدامة العنبري؛ فوافقتُ عنده مرداسًا أبًا بلال، ونافع بن الأزرق، وعطية بن الأسود (رؤوس الخوارج)، قال الحسن: فتكلَّم مرداس أبو بلال؛ فذكر الإسلام، قال الحسن: فما سمعت ناعتًا للإسلام كان أبلغَ منه، ثم ذكر السلطان؛ فنال منه، وذكر ما أحدثَ الناس، ثم سكتَ، ثم تكلَّمَ نافع بن الأزرق؛ فذكر الإسلام؛ فوصفه؛ فأحسنَ، وذكر السلطان فنال منه[(١)].

وأما خوارجُ عصرنا؛ فقد نقلنا الكثيرَ والكثيرَ في هذا البحث، ما يؤكِّد اشتراكَ المعاصرين من الخوارج وأسلافهم في ذلك.

قال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -: وكذلك إذًا سبَّهُ، يعني: إذًا سبَّ وليَّ الأمر هذا مذهَبُ الخوارج، هم الذين يسبُّون الأئمة، ويتكلَّمون فيهم، ويهيجون الناس عليهم، هذا مذهب الخوارج، ما قام مَنْ قام علىٰ عثمان من صغار السِّنِّ، ومن الأوباش؛ إلَّا بسببِ ابنِ سبأ الخبيث، أصبح يتكلم في المجالس، ويُحَرِّض الناس، حتىٰ تكالبَ ناسٌ من السُّفهاء والأوباش، وانتهىٰ الأمر بأن قتلوه، ﵁[(٢)] وهذا من دقائق فهم الشيخ - حفظه الله -.

وخوارجُ عصرنا: لو تكلَّموا في الطهارة؛ لنالوا من الحكَّام، وألَّفوا الرَّسائلَ المستقلة في تكفير الحكام وسبِّهم، ومرَّ معنا في المباحث السابقة ما هو كافٍ في بابه.

---

(١) الأمر بالمعروف لابن أبي الدنيا (ص: ٩٨)، وسنده حسن.

(٢) الفتاوىٰ الشرعية في القضايا العصرية (ص: ٨٥-٨٦).

الأصل الخامس والخمسون من أصول وسمات الخوارج وأفعالهم

منازعة الأمة في بعض المسائل المختلف فيها، وعدم العذر لمن أخذ بالرأي الآخر

قال شيخ الإسلام: وهذه حالُ أهلِ البدع والظُّلم، كالخوارج وأمثالهم؛ يظلمون الأمة، ويعتَدون عليهم، إذًا نازعوهم في بعض مسائل الدين [١].

وخير ما يضرب به من الأمثلة في هذا الباب: مسألة إخراج المشركين، وهي مسألة متنازَعٌ فيها من جهةِ تعيين حدود جزيرة العرب، حتىٰ إن بعضًا من أهل العلم قال بحصرِها في مكة والمدينة؛ فجعلها خوارجُ العصر من المسلَّمات التي لا ينبغي أن يكون فيها خلاف، واستباحوا الدماء المعصومة بسببها.

مسألة الصلح مع الكفار في زمن الضعف: جَعَلَها خوارجُ عصرنا من المكفِّرات؛ فهذا المقدسيُّ يقول في مسألة الصلح مع اليهود: حقيقةُ هذه المعاهدات التي تُبرَمُ مع اليهود: أنّها معاهداتٌ كفريّة؛ فهي في حقِّ أنظمةِ الحكم القائمة عليها - زيادةٌ في الكفر -، تُضاف إلىٰ أنواعِ كُفرِها الأخرىٰ، من التشريع مع الله، أو تعطيلِ أحكامِ الله، ومحاربةِ أولياء الله، واستهزاءٍ بدين الله [٢]!

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٧/ ٣١١).

(٢) مقابلة نداء الإسلام (ص: ١٣)، من موقع المقدسي الإلكتروني.

الأصل السادس والخمسون من أصول وسمات وأفعال الخوارج

إنهم يتقربون إلى الله بما هو سبب لبغضهم، وبعدهم عن ربهم وخالقهم

فهذا الشقي ابن ملجم: يتقرب إلىٰ الله بسفك دم خير أهل الأرض، الخليفة الراشد علي رضي الله عنه.

وأما خوارج عصرنا فقد ارتكبوا ثلاث محاذير شرعية، سببًا لغضب الله، وأليم عقابه، ومع ذلك قصدوا بهذه الثلاث الأمور عالي الجنان، وتكفِير الخطايا، ورفعة الدرجات، وهي:

قتل النفس (الانتحار).

سفك الدماء المسلمة.

سفك دماء أهل الذمة.

إن الذي يفجر في عقر دار الإسلام، ويقتل نفسه، وغيره من الدماء المعصومة، نجزم يقينًا أنه أراد التقرب بهذا الفعل جنة عرضها السماوات والأرض.

وعند خوارج عصرنا فإن الأمور الثلاث السابقة من أعظم القربات، وحادثة تفجير مبنىٰ الأمن العام، ومبنىٰ الداخلية في رياض السنَّة، قبل سنوات، وذهب ضحيتها عشرات الموحدين من أهل القبلة، من المصلين الصائمين، ونجزم يقينًا أن المفجرين الذين هلكوا؛ إنما أرادوا جنة عرضها السماوات والأرض بفعلهم؛ فتشابهت القلوب بين المعاصرين والأوائل؛ وتشابهت الأفعال بالتقرب إلىٰ الخالق بما هو سبب بغضه، وأليم عقابه.

الأصل السابع والخمسون من أصول وسمات الخوارج وأفعالهم ختام هذه الأوجه

هو اشتراكهم مع أسلافهم في إساءة الأدب مع رسول الله ﷺ حيًّا وميتًا

ولقد أرجأتُ هذا الوجه من الشبه إلىٰ آخر المبحث، حتىٰ يتبين لكلِّ منصفٍ عاقل: أن القوم يصدرون من معين واحد؛ فلقد أساء جدُّهم الأكبر مع رسول الله ﷺ حيًّا، ثمّ إني عثرت علىٰ هذا النص لأحد أتباع الخوارج من أبناء هذه البلاد - هلك علىٰ أيدي جنود التوحيد - وهو سلطان العتيبي، حيث أساء الأدب مع رسول الله ﷺ بعد موته، وأنقل العبارة برمَّتها:

يقول فيها هذا الهالك: لقد بانَ الحقُّ واتَّضح؛ فما موقفك إذًا؟ تخيَّلْ وفكِّر: لو خرج فينا النبي ﷺ في هذه الأيام، في هذه البلاد (بلاد الحرمين)، في مكة، أو الرياض، أو غيرها، وأمرَنا بما كان يوصي به من قتال المشركين كافة، وإخراجهم من جزيرة العرب؛ فما أنت فاعل؟ وما موقفك؟

هل ستنصره؟ أم ستظل تابعًا لحكومة آل سلول، وأذنابهم من المخذِّلين، والمعوِّقين، والمجادلين عنهم، وماذا سيكون موقف مشايخ الصحوة منه؟

هل سيدْعونه إلىٰ التريُّثِ، والحكمة، والهدوء، والحوار..؟

ويا ترىٰ ما موقف آل سلول، وحكومتهم التي تدَّعي الإسلام من النبيِّ الكريم؟

هل ستدعوه إلىٰ تسليم نفسه في مدَّةٍ أقصاها شهر؟ ليس ببعيد علىٰ هؤلاء الطواغيت[1].

---

(١) مقابلة مع سلطان الأثري، نشرة التيار، العدد: (٢١)، عام (١٤٢٥هـ)، (ص: ٤٢).

والشاهد عبارته الأخيرة، هل من الأدب أن يُقالَ في حقِّ رسول الله ﷺ، أكرمِ الخلق، وأشرفِ من وطئ الحصىٰ: عليكَ بالتريُّثِ، والحكمة، والهدوء.

وتأمَّل العبارة - السخيفة - الأخرىٰ في حقِّ سيد ولد آدم: بتسليمِ نفسه.

قال الناطق الرسمي لدولة العراق الإسلامية، وهي التي تحولت بعد ذلك لدولة العراق والشام، ثم تحولت لدولة الخلافة الإسلامية ـ كما زعموا ـ المعروفة بداعش يقول في كتابه «إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام»، وهو رد علىٰ من انتقد إعلان قيام دولة إسلامية، فأراد أن ينتصر لباطله بصحة ما فعله رفقاؤه الخوارج، فلم يجد من حجج لباطله سوىٰ الطعن، والازدراء بدولة الإسلام بالمدينة، وبرسول الله، وأصحابه. ؛ قال: (فالطائفة والقاعدة التي اعتمدها النبي ﷺ وأقامت الدولة الإسلامية كان معظمها من الأحداث الغير معروفين ولم تكن من ذوي العلوم، والتخصصات الدنيوية، والكفاءات المادية العالية في ذلك الوقت، بعكس ما نحن عليه)[1].

تأمل كلام الشقي الخارجي، أقنومهم الأكبر: اتَّهمَ أعدلَ الخلقِ بالجَور، والأحفادُ هُمْ كَما نقلنا. وهنا يزدري بمقام النبوة والدولة الإسلامية ويرفع من شأن الأوباش من عصابته كلاب النار وإنني أجزم أنه لو تفرَّغَ أيُّ باحثٍ لكُتبِ القومِ من المعاصرين، ونخلَها نخلًا؛ لخرجَ بكمٍّ هائلٍ من أوجه الاتفاق والشبه في الأفعال والسمات والأصول، لكن هذا الذي تيسَّر جمعُه، هذه أصول الخوارج الأوائل استقيتها من كتب الآثار، والحديث، والتاريخ، والفرق بالنسبة للأوائل.

وأما المعاصرون فأخذت أقوالهم من كتبهم المعتمدة، ومن كبارهم لا

(١) الناطق الرسمي لدولة العراق كتاب إعلام الأنام بميلاد دولة الإسلام ٢٩-٧٧ باختصار.

من صغارهم، ولم أنقل حرفًا واحدًا من مخالف لهم البتة، ويقال للمخالف والمتعاطف دونك هذه الأصول، إما تضعف أصلًا من أصول الخوارج المتقدمين، أو تكذب نقلًا من نقولات كتب المعاصرين.

فإن عجز المخالف فليس أمامه إلا التسليم التام أن هذه الجماعات التي جرّت الويلات للأمة، وسلكت سبيل من قال فيهم رسول الله: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وثمود»[1].

والحمدُ لله أولًا وآخرًا.

---

(١) سبق.

الفهارس